حقوق الإنسان

في

الأديان السماوية

تأليف

عبد الرزاق رحيم صلال الموحي

تقديم

الأستاذ الدكتور

سعدون محمود الساموك

دار المناهج
للنشر والتوزيع

المحتويات

الفصل الأول

حقوق الإنسان في الأديان والمعتقدات القديمة والمندثرة

الفصل الثاني

حقوق الإنسان في الشريعة اليهودية

الفصل الثالث

حقوق الإنسان في الأناجيل المسيحية

الفصل الرابع

حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

الفصل الخامس

الشريعة الدولية والإسلامية لحقوق الإنسان

مقدمة

منذ منتصف القرن الماضي والعالم يسير حثيثاً نحو الانفتاح بين الأمم.. وبدأت التكنولوجيا الحديثة تكسر الحواجز والحدود التي أدت إلى انغلاق بعض الأمم على بعضها الآخر.. ولقد وصلت قمة الانفتاح.. أن يكون العالم قرية صغيرة يحس المرء القابع في أقصى الصين بما يحس به الذي يعيش به في مجاهل أفريقيا أو في الأرجنتين أو في القطبين..

كانت السينما وكاميرات الأخبار أولاً.. ثم دخل الكومبيوتر وأعقبه الإنترنت.. ولا زال العمل يسير حثيثاً نحو انفتاح أكثر - وإن حصلت هزات وتأثيرات جانبية إلا أن ذلك الانفتاح يتسع..

ودراسات الأديان العالمية في زمن كثرت فيه العلوم وانشغل الناس بالكثير في الأمور التي قد لا تشجعهم على غور عالم الأديان.. إلا أن الأديان والمعتقدات هي جزء مهم من عالم الانفتاح العالمي والذي تحسسه الرسول (ﷺ) قبل أكثر من ألف وخمسمائة عام حين قال "من تعلم لغة قوم" أمن بأسهم (أو شرهم)" وقال "أطلب العلم ولو كان في الصين" والصين كانت أبعد محطة قد يصلها المسلم في ذلك الوقت..

وتعلم الأديان ومعرفتها يجعل اتباعها قريبين من بعضهم ويجلي الغموض الذي يحيط ببعض الأمم.. فإن كنا قد وصلنا إلى معرفة بسيطة بطبيعة معتقدات تلك الأمم.. فما بالك إذن بحقوق تلك الأمم.. سواء أكانت حقوق أمة بكاملها أم حقوق أفرادها في زمن كثرت فيه الندوات والمؤتمرات الباحثة عن حقوق الإنسان في كل مكان..

وجميل من المؤلف.. عبد الرزاق صلال.. أن يغور في عالم الأديان وهو يستنبط حقوق اتباعها في عالم يحارب من أجل حقوق الإنسان..

لقد جاءت تلك الأديان مطالبة بحق " الإنسان " منذ نشأتها وخاصة إن كان معينها واحداً كالأديان السماوية.. أو تلك الأديان الوضعية التي كانت تسعى لحماية أتباعها ومعتنقي أفكارها ومبادئها..

لقد اكتشف المؤلف أن هناك حقوقاً للإنسان في كل معتقد وكل دين. وذلك ما حاول أن يسطره في كتابه هذا.. في أسلوب مبسط مفهوم بعيد عن التعقيد أو الغموض..

وكان أن وجد في مصادر بحثه سعياً حثيثاً لبيان موقف الإسلام من حقوق الإنسان.. والإسلام كما هو معروف من أكثر الأديان التي اهتمت بالإنسان وبحقه في الحياة.. وقد عقدت الكثير من الندوات والمؤتمرات الدولية لحقوق الإنسان في الإسلام خاصة في وقت بدأ اللغط فيه من الغربيين.. بأن الإسلام تنقصه الكثير من الإشارات إلى حقوق الإنسان وخاصة حق حرية الاعتقاد وحق المرأة في المساواة وغير ذلك.. وقد أرفق المؤلف نتائج وقرارات المؤتمرات التي طالبت بإجلاء الصورة الإسلامية وإظهار الحقيقة التي تعزز مواقف الإسلام من حرية الإنسان وحرّية المرأة وحقها في المساواة والتي إن انتقصت.. فإنها تنتقص بسبب الممارسات الجاهلة من بعض التجمعات البشرية.. إذ أن الممارسة غير الفكر بعض الأحيان.. والمطلع على الملاحق المرفقة يجد إشارات عميقة إلى ما يحتويه الإسلام من مبادئ تؤكد حقوق الإنسان واهتمام الشريعة الإسلامية بها قبل المناداة بها في العصر الحاضر..

ولم يأل المؤلف جهداً في استعراض تلك الحقوق في الفصل الخاص بحقوق الإنسان في الإسلام مقارناً ذلك بفصول حقوق الإنسان في اليهودية والنصرانية كأديان ومعتقدات بنيت عليها مجتمعات ودول وانعكس تأثيرها على البشر الذين ينتمون إليها..

إن هذا الكتاب سفر مهم من أسفار الأديان التي لا بد من التعرف عليها وسبر أغوارها. أرجو أن يستفيد منه المطلعون ويجعلونه مصدراً من مصادر بحوثهم في عالم حقوق الإنسان.

والله الموفق

الأستاذ الدكتور

سعدون محمود الساموك

الفصل الأول

حقوق الإنسان في الأديان والمعتقدات القديمة والمندثرة

تمهيد

استوجبت طبيعة الاجتماع البشري أن يوجد بين الأمم والشعوب من ينفرد بتميزه وفكره الثاقب من رجالات الفكر والمعرفة فيطرح للملأ فلسفته في الحياة والتنظيم تنم عن مفاهيم فكرية وإنسانية تكون جديرة بإنسانية الكائن البشري فيصوغ منها نظريات ذات بعد ورقي حضاري تعطي حلولاً صائبة لمعاناة الناس، غالبية الناس المقهورة، فتمسي تلك الفلسفات والمفاهيم بلسماً وعلاجاً شافياً بعد مرحلة اضمحلت فيها القيم واندثرت خلالها حقبة من تاريخ البشرية كالحة في مسارها، ضائعة فيها كل الحقوق الإنسانية فكأن المسيرة البشرية حلقات يتمم بعضها بعضاً فندرك سر تطور الفكر الإنساني حيال أهم المسائل حيوية وصلة بالإنسان تلك هي حقوقه في الحياة والحرية والعدالة والمساواة.

المبحث الأول

حقوق الإنسان في المعتقدات القديمة والمندثرة

المطلب الأول

حماية حقوق الإنسان في حضارة وادي الرافدين

أكد الباحثون أن شرائع الشرق القديم المتمثلة بحضارة ما بين الرافدين كانت أول الشرائع المكتوبة في تاريخ البشرية التي وضعت لتنظيم العلاقات بين الأفراد على أساس من العدل والمساواة بالمفهوم الذي خلقته ثقافات تلك الشعوب، وبرزت أول الهيئات القضائية تنظيماً ومنظمات في حواضر الشرق القديم في مجتمع المدينة الذي أخذ شكله الأول في هذه المنطقة من العالم.

ويؤكد بعض الباحثين أن أقدم مدونات كتابية وصلت إلينا هي المدونات السومرية. وأشارت البحاثة صموئيل كريمر[1] إلى أن تقصي نمو الإنسان الفكري والاجتماعي والروحي يصعب تتبعه لأنه غالباً ما يكون بطيئاً ومنحرفاً إلا أن أسلوب الحياة الديمقراطية ومؤسساتها أو نظامها الأساسي المتمثل بالمجلس التشريعي لم يكن قاصراً على الحضارة الغربية أو هو احتكار عليها إلا أن الحقيقة أن أول برلمان سياسي معروف في تاريخ البشرية المدون قد التأم وعقد في جلسة تمت في حدود (٣٠٠٠ق.م) في أرض العراق وبالتحديد في جنوبه.

ويتكون المجتمع العراقي القديم من ثلاثة طبقات هي: طبقة الأحرار، وطبقة الموشكينوم، وطبقة العبيد.

أما طبقة الموشكينوم فيمثلون الطبقة الوسطى بين الأحرار وبين العبيد ولكنهم من الناحية الاجتماعية أقرب إلى الأحرار وأقرب إلى وضع الموالي في عصر الجاهلية،

---

(١) حقوق الإنسان ٥٣/١.

وكانوا يخضعون لأوضاع قانونية خاصة، ويؤدون أعمالاً زراعية وخدمات للقصر، ولهم دور كبير في الحياة اليومية العاملة.

وقصر حمورابي تطبيق مبدأ (العين بالعين) على أفراد الطبقة الواحدة ولمصلحة الطبقة العليا، طبقة الأحرار التي يتكون غالبيتها من الأسرة الحاكمة والحاشية وأصحاب المهن المستقلة كالأطباء والفنيين، وكبار الموظفين ورجال الجيش. بينما قضت بالتعويض المادي وحده جزاءً لاعتداء أحد أفراد الطبقة العليا على فرد من طبقة أخرى أقل طبقة من منزلته[1] فإذا فقأ رجل حر عين موشكينوم أو كسر عظماً له، دفع مينة واحدة (نصف كغم) من الفضة (م-١٩٨) وإذا فقأ عبد (أحد) أو كسر عظمه دفع نصف ثمن شرائه (م-١٩٩) وإذا أسقط سن موشكينوم فإنه يدفع ثلث مينة فقة (م-٢٠١) وإذا لطم إنسان وجه إنسان أخر أعلى مرتبة منه جلد (٦٠ جلدة) بسوط من جلد الثور علناً (م-٢٠٢) وإذا صفع ابن رجل ابن رجل آخر يساويه منزلة على وجنته فعليه أن يدفع مينة واحدة من الفضة تعويضاً له (م-٢٠٣) أما إذا صفع موشكينوم آخر على وجنته فعليه أن يدفع (١٠ شيقل)[2] من الفضة (م-٢٠٤).

لقد عمل الملك حمورابي على إحقاق الحق وتطبيق العدالة في كل أرجاء المملكة في زمنه وفي زمن خلفائه بما ينسجم ومواد قانونه وأكدت ذلك مراسلاته مع حكام الأقاليم وعماله في المناطق المتعددة، بل أنه يتدخل في بعض الأحيان، وحصل ذلك عندما سمع بارتشاء بعض موظفيه، فأرسل مندوباً من طرفه للتحقق من الأمر وسماع أقوال الشهود، وأمر بإرسال المتهمين إليه، وكما حصل أيضاً أن أحد حكام الأقاليم انتزع من مزارع بستان نخيل وأقطعه أحد جنوده فكتب إليه برد البستان إلى صاحبه.

يتألف قانون حمورابي من مقدمة ومتن يحتوي على المواد القانونية وخاتمة، ففي المقدمة يتحدث حمورابي فيها عن تبجيله لآلهته ويؤكد شرعيته إذ يقول: الإله (نو)

---

(١) تاريخ الشرق القديم (٢) بلاد ما بين النهرين (العراق) ص١٦٩.

(٢) يتبين هنا أن العملة (شيقل) كانت مستخدمة في بابل قبل استخدامها من قبل اليهود.

العظيم، وانليل سيد السماء والأرض مقرر مصير البلاد... ثم يذكر المدن التي احتلها ويحل ببابل ومركزها، ثم يشرع بذكر مواد القانون (٢٨٢مادة) التي تعالج قضايا اقتصادية واجتماعية عرفها المجتمع في عهد حمورابي. قد تتناول أمور القضاء وحقوق المحاربين ومسؤولياتهم وشؤون الزراعة وشروط القروض والأحوال الشخصية بما تتضمنه من أمور الزواج والطلاق، وتطرقت أيضاً إلى القصاص والتعويضات وأجور أصحاب المهن، وتبياناً لدقة تلك القوانين ومراعاتها للحقوق الإنسانية وإحقاق الحقوق بين مختلف طبقات الشعب، أذكر تقسيماته لنرى شمولية هذه القوانين وسعتها(١):

١ .	المواد ١-٥	تتعلق بأمور القضاء والتقاضي.
٢ .	المواد ٦-٢٥	تتعلق بالاعتداء على الملكية.
٣ .	المواد ٣٦-٤١	ذات صلة بأمور الجند وإقطاعاتهم من الأراضي.
٤ .	المواد ٤٢-٦٦	تبحث في شؤون الزراعة، والحقول والبيوت.
٥ .	المواد ٦٧-٨٧	عثر عليها مطموسة أو مشوهة.
٦ .	المواد ٨٨-١٠٧	تتحدث عن القروض ونسبة الفائدة والتجارة.
٧ .	المواد ١٠٨-١١١	تتعلق بساقية الخمر.
٨ .	المواد ١١٢-١٢٦	تتحدث عن الإيداع والدين.
٩ .	المواد ١٢٧-١٩٥	وتتحدث عن الأسرة والأحوال الشخصية من زواج وطلاق وإرث، وتبني وتربية.
١٠.	المواد ١٩٦-٢١٤	تحدد فيها العقوبات والغرامات عن الأضرار التي تحدث نتيجة شجار الناس بعضهم مع بعض.
١١.	المواد ٢١٥-٢٢٧	تتعلق بأمور الطب والبيطرة.
١٢.	المواد ٢٢٨-٢٤٠	تحدد الأسعار والأجور المتعلقة ببناء البيوت

(١) تاريخ الشرق القديم ص١٦٤-١٦٥.

		والصناع، والرعاة، والعقوبات المفروضة في حال الإخلال بالالتزامات المطلوبة.
١٣.	المواد ٢٤١-٢٧٧	تحدد أجور الحيوانات والأجراء.
١٤.	المواد ٢٧٨-٢٨٢	تعالج موضوع شراء العبيد وعلاقاتهم بساداتهم.

ومن خلال استعراض للحقوق التي تضمنها قانون حمورابي نجد أنها قد حققت قدراً كبيراً من العدالة والمساواة بين عامة الشعب، فمن أحكام ضمان الحقوق أن كل من اتهم مواطناً بجريمة يعاقب عليها القانون بالإعدام ثم لم يثبت عليه قتل عوضاً عنه، وإذا اتهم شخص ما آخر بجريمة يعاقب عليها بالتغريم ثم لم تثبت الجريمة على المتهم فعليه دفع غرامتها.

ومن حق الأفراد التملك للعقارات والأموال، وشرعت قوانين تحمي الملكية، فمن سرق المعبد أو القصر حكم عليه بالقتل كما يقتل من يشتري منه المسروقات أو يتسلمها (م٦). وتتجلى العدالة بصورة أخرى يتضح فيها تحقيق الرضا والأمن في المدينة، فعندما يسرق أحدهم ولم يعثر على السارق مع عدم إمكانية استرجاع المسروقات فإن مدينته وحاكم إقليمه يعوضوه عما سرق منه بعد أن يثبت صحة دعواه أمام تمثال معبوده ورجال الإدارة في بلدته، وكذلك الحال إذ قتل مواطن ولم يتيسر معرفة قاتله والاقتصاص منه تعاونت المدينة وحاكم الإقليم على دفع دية القتيل إلى أهله.

ومن حقوق الجنود المحاربين في مقابل مسؤولياتهم: إذا وقع الجندي في الأسر وأعطي حقله الذي اقطعه الملك إياه في أثناء غيابه إلى مواطن آخر، ثم عاد المحارب من الأسر أعيد له حقله وبستانه وإذا كان له ابن أعطي له الحقل للعمل به وإن كان الابن صغيراً ولا يستطيع العمل أعطي ثلث الحقل للأم، وعلى الأم أن تربيه حتى يبلغ أشده.

وإذا افتدى تاجر محارباً وقع في الأسر وجب على المحارب دفع الفدية إلى التاجر وإذا لم يتيسر له ذلك وجب على المعبد دفعها وإلا فعلى القصر دفع الفدية.

وشرعت قوانين في مجال الحقوق الزوجية أنصفت كل من الزوج والزوجة وأعطتهم حقوقهم دونما تعال من أحدهم على الآخر وعالجت تلك القوانين المشاكل التي تقع بين أفراد الأسرة، ومن تلك التشريعات حق الزوجة في استرداد بائنتها حين طلاقها ما لم تكن ناشزاً، وأضافت إلى بائنة المطلقة ذات الأولاد نصف أملاك زوجها لتستغله في تربية الأولاد حتى يبلغوا أشدهم. ثم تجتزئ منه نصيباً تستعين به على زواج جديد إن استحببت فراقهم (م١٣٧) كما أضافت إلى بائنة المطلقة العاقر تعويضاً إضافياً مجزياً (م١٣٨–١٤٠).

وجعلت بائنة الزوجة العاقر المتوفاة من حق أبيها بعد أن يسترد زوجها منها قيمة هداياه إليها حين عرسها، وإذا اعتزم الزواج من امرأة ثانية لمرض أصاب زوجته فمن حقه ذلك ولكن من حق الزوجة الأولى أن تبقى في بيته وعليه أن ينفق عليها ما دامت على قيد الحياة. أما إذا رفضت العيش في بيت زوجها فعليه أن يعطيها بائنتها التي جلبتها معها وتترك البيت.

ومع هذه الحقوق وفي مقابل هذه الضمانات التي كفلتها للزوجة ألزمت الزوجة بواجبات تقوم بها أمام زوجها وفي بيتها، فإذا ما قدّم الزوج شكوى ضد زوجته أمام مجلس المدينة وتبين أعضاؤه إهمالها لواجباتها، حرموها من بائنتها وسمحوا لزوجها بأن يتزوج عليها ولها أن تبقى في داره أمة، وإن تبينوا نشوزها وإضرارها بزوجها ألقوا بها في النهر إلا إذا عفا عنها زوجها وعفا الملك عن عشيقها. وإذا تآمرت الزوجة مع عشيقها على قتل زوجها أعدمت على الخازوق.

وأوجبت قوانينهم مراعاة حقوق الأولاد على آبائهم لتقوية أواصر الصلات العائلية فجعلت من حق كل ولد على أبيه أن يعينه بمهر يتزوج به.

وكفلت التشريعات حق الأولاد من الزواج غير المتكافئ فنصت أنه إذا تزوج عبد بحرة احتفظ أولادها بحريتهم فإذا مات عنها زوجها استردت بائنتها. وإذا كانت ذات ولد قاسمت مولى زوجها المقتنيات التي شاركت زوجها فيها بعد زواجها

به واحتفظت بنصفها من أجل أولادها، وسمحت التشريعات للأب بحق الاعتراف بأولاده من جاريته ويحق لهم مشاركة الأولاد الشرعيين بالميراث. وإن لم يعترف بصراحة بثبوتهم حرموا من وراثته وحرم أخوتهم الشرعيون من استرقاقهم.

المطلب الثاني

مسيرة الحقوق الإنسانية في الحضارة المصرية

يرى الباحثون أن التاريخ المصري القديم يعطي النمط الأمثل من حيث قيام الدولة المركزية القومية المتمثل بالدولة الفرعونية القديمة التي عمدت إلى نشر فكرة الوحدة الشاملة الجامعة لشتات الجزئيات المتباعدة والقائمة على أساس مبدأ تدخل الحكومة في جميع الإجراءات التي من شأنها أن تحقق العدالة الاجتماعية مع احتفاظها بمبدأ التعارض مع القوة القاهرة بحيث يرى الشعب أن المواجهة مع جهاز الدولة أو الاعتراض عليه هو من نمط مواجهة الآلهة. فنتيجتها هنا محسومة سلفا للآلهة. ولكن الإله غالبا ما يكون هو الحامي للنظام الاجتماعي فهو (الحاكم المصلح) المطلق في الصلاحيات وإن موظفيه هم الأدوات المحققة لنمطية العدالة ونشر النظام.

ورغم وجود التمايز الطبقي والعنصري بين فئات المجتمع المختلفة وتخلف القوى الاقتصادية والاجتماعية فإن السلطة آنذاك ترى في اندماج هذا التمايز مع إعطاء بعض الحقوق الطبيعية للفرد يخلق معادلة مقبولة ضمنا تصور لنا بدايات أو لمحات من الحقوق الإنسانية القديمة. وإذا ما نهضت حركة للمطالبة برفع الظلم فإنها في أغلب الأحيان تأخذ شكلا قانونيا في اعتمادها على ما سن من قوانين سارية المفعول تعمل وفقها الأجهزة القضائية، ولكن هذا لا يمنع بدوره من وقوع المجابهة مع الحكام الذين غالبا ما يجعلهم مركزهم التسلطي الطاغي يتخطون حدود صلاحياتهم لفرض هيمنتهم على الساحة العامة لضمان مصالحهم الفردية على عامة الشعب. وغالبا ما يكون رجال الفكر في النظم العبودية ينتمون إلى الطبقة المالكة من الأثرياء الذين يملكون العبيد، فهؤلاء يحاولون أن يمتصوا الاتجاهات المعارضة في وسط أوضاع الفلاحين بشتى الطرق المشروعة وغير المشروعة.

وفي ظل هيمنة الدولة على وسائل الإنتاج الأساسية المتمثلة في الأرض واليد العاملة وجميع الموارد الطبيعية، كان الرعية جميعا يعملون كعبيد للدولة لا لشخص ما، إنهم عبيد لفرعون الذي يمثل رمز الدولة الأكبر المطاع في أوامره ونواهيه فهم ملزمون بالعمل في الحرف المختلفة لصالح الدولة كأجراء أو عبيد، يمثلون القوة العاملة في البلاد.

لقد كان للسلطة المركزية ذات الشمول السياسي والفكري والاقتصادي والديني أثرا جليا في طغيان الدولة الفرعونية على الطبقة المحكومة، والحاكمون يتمتعون بنفوذ السلطة عن طريق تفويضهم أو انتمائهم لجهاز الحكم، وكان المفكرون يمارسون أعمالهم الفكرية بفضل الفرص المتاحة لهم بتثقيف أنفسهم ليتفقوا على الشعب بذلك، فيكملون التنظيم الهرمي للهيئات الحاكمة ضمن دائرة مغلقة متماسكة بالتسلسل هدفها القهر وحماية مصالحها والوقوف بحزم أمام تطلعات المحكومين، ولكنه رغم توحدهم نحو الهدف إلا أن ذلك لا يمنع من ظهور بعض التناقضات والتضاد في المصالح من باب الاستحواذ والهيمنة على أكبر قدر من المال والجاه بين القادة والكهنة وكبار موظفي الدولة مما أوجب ذلك على الفراعنة التوفيق بينهم لئلا يفرط عقد التحالف وتضيع حقوق الفرعون نفسه ولم يستطع الفراعنة الحفاظ على النظام إلا بمزيج من الإرهاب والتظاهر بالألوهية المقدسة المفرطة بحب ورعاية الجميع وإقامة مجتمع العدل وهذا ما نلمسه في قول الملك (خيتي) لابنه (مريكارع) في حوالي (٢٠٠٠ق.م) (إذا وجدت في المدينة رجلا خطرا يتكلم أكثر من اللازم ومثيرا للاضطراب، فاقضي عليه إذن واقتله وامح اسمه وأذل جنسه وذكراه وأنصاره الذين يحبونه. فرجل يتكلم أكثر من اللازم كارثة على المدينة)[١].

أما الحكيم (بتاح حتب) وزير الملك (أسس) الذي عاش في حوالي (٢٥٠٠ق.م) فقال في الرجل الشريف والموظف الصالح وكيف يجب أن يعيش: عليه

(١) حقوق الإنسان ٥٩/١ نقلا عن كتاب (تاريخ مصر الاجتماعي الاقتصادي) تأليف أحمد صادق سعد.

أن يكون إلى جانب من يطلبون العون وأن يشجعهم، ويسمع شكواهم وألا يتكبر وألا يحتقر الوضع. وبنفس هذا المضمون أو قريب منه نجد كتاب (آمون أم أو بي) الذي كان وزيرا للقمح وللأملاك الذي ضمنه ثلاثين حكمة للسلوك الطيب يعلمها لابنه ناصحا إياه الاهتمام بالأمانة والدقة وعدم إلحاق الضرر بالآخرين وألا يرتشي أو يغش في المقاييس والأوزان. ولا يقدم على ظلم الضعيف العاجز وأن يحصل الضرائب بصورتها الصحيحة فلا يكون قاسيا في جبايتها أو يغش فيها.

ويشير الباحثون إلى أنه في حالة تنصيب فرعون جديد يكون هناك خطابا يلقيه الفرعون على وزيره الأعظم يحذره فيه من استغلال منصبه ليتخذ له عبيدا من الشعب ويحثه على تطبيق القانون وإعطاء كل ذي حق حقه وأن يعامل من يعرفه معاملة من لا يعرفه وأن يحكم بالعدل وأن لا يتوانى في إقامته(١).

ولكن المستقرئ لأوضاع الشعب وما عاناه من كبح للحريات وظلم وتقييد لكافة أوجه النشاطات الإنسانية يخرج بنتيجة مفادها أن كل تلك الوصايا الفرعونية ما هي إلا إعلانات رسمية تهدف إلى استرضاء الضمير القومي العام. وتحد من الوعي الاجتماعي الذي أخذ بمرور الزمن في النضوج الفكري والتطلع إلى تحقيق قدر من الحريات والمساواة في وقت تزداد فيه الهوة بين الأغنياء والفقراء وبين ما يتمتع به هؤلاء وبين ما يعانيه الأغلبية فعندما يملك الفرعون مصادر الثروة هو وأتباعه من أفراد أسرته وكهنته وكبار موظفيه ويبقي ما يسد الرمق فقط لعامة الناس فلا تعدو بياناته أو تصريحاته حول العدالة والمساواة إلا مجرد افيون يبثه أصحاب السلطة لتهدئة الأوضاع وكسب عطف العامة.

وفي عهد الإمبراطورية الوسطى ظهر ما يعرف (بهجاء المدن) الذي يصور معاناة الفلاحين حيال قسوة الموظفين الحكوميين - الجباة - إذ كان السيد الإقطاعي يقتطع الجزء الأكبر من جهد المنتج ولا يبقي للفلاح إلا النزر اليسير. وإذا ما أبدى الفلاح أي اعتراض على الجباة فإنه يلاقي ضربات بالعصي مؤلمة جدا.

---

(١) الرومان – ادولف – ديانة القديمة ترجمة د. عبد المنعم أبو بكر ص١٧٩.

(حينئذ يضربونه مطروحا على الأرض ثم يوثقونه بالحبال ويلقون به في القناة فيغوص في الماء رأسه إلى أسفل ويحرك يديه على غير هدى، ثم توثق امرأته بالحبال أمام ناظريه ويكبل أولاده بالسلاسل، فيتخلى عنه جيرانه)[١] وفي حوالي العام ١٩٠٠ ق.م ظهرت ميول لتعميم المساواة نظريا في نصوص عدة منها خطاب هام لإله الشمس الذي يقول: (لقد خلقت الرياح الأربع يتنفس بها الإنسان مثل أخيه مدة حياته ولقد خلقت الحياة العظيمة ليستعملها الفقير مثل السيد، لقد خلقت كل رجل مثل أخيه. وحرمت عليه إتيان السوء، ولكن قلوبهم هي التي نكثت بما قلت لقد خلقت كل إنسان مثل أخيه)[٢].

وفي مقابل ذلك نجد أن سلطة الفرعون ليس لها وازع فكل ما كان يصدر عنه من ابتداء وإبداع وخلق يتسم بمآل التحقيق فكل ما يتفوه به يجب أن يتم وأن يتحقق في الحال... ومشيئة الملك وإرادته هي القانون ولها ما للعقيدة الدينية من قوة وشكيمة فهو يعمل ما يحب ولا يأتي قط ما يكره أو يبغض[٣].

وفي ظل هذا التوجس انتظر الشعب من يخلصه من مأساته فتولدت فكرة المخلص الذي تمثل في (حورس) في أسطورة أوزيريس. الإله التي يتسم بأنه يطفئ لهيب الغضب الاجتماعي، وأنه راعي الناس ولا يحمل أي حقد أو ضغينة أو شر للناس، وأمعن الكهان في التنبؤ بالمخلص فأعطوه صفات ومسمى وأنه بقدومه سوف يحكم بسلام وينشر العدل وسيفرح الشعب وينعم بحكمه.

وبين الآمال والترقب عجز المحكومون وكذلك الحكام عن تحقيق المساواة والعدالة ورغم اندلاع الصراع في بعض الفترات التاريخية كتلك التي حدثت في عام (٢٥٠٠ق.م) ساد اعتقاد عند المصريين شعبا وحكاما بعدم إمكانية تحقيق آمال الشعب في الحرية

---

(١) تاريخ الحضارات العام ٧٧.

(٢) برستد. جيمس – فجر الضمير. ترجمة د. سليم حسن ص٣٠ مجموعة الألف كتاب، مصر.

(٣) تاريخ الحضارات العام ٧٧/١.

والعدالة في الدنيا الفانية مما أبقى الآمال في انتظار المنقذ قائمة لفترة طويلة ساعدت أو ساهمت في تهيئة السبل بعد ظهور السيد المسيح إلى انتشار المسيحية، فانتشرت تبعاً لذلك التقوى الفردية وأخذت الطقوس الدينية تأخذ صفة التقاليد التقليدية التي لا تعبر عما تختلج به النفوس من تحقيق مجتمع يسوده العدل والمساواة.

لقد قدمت لنا الحضارة المصرية نصوصاً حضارية واضحة عن طبيعة المجتمع الفرعوني القديم، فالإله (رع) إله الشمس حينما حكم مصر أخضع أهلها لقانون يزعم أنه جاء من السماء أطلق عليه اسم (ماعت) يقوم أساسه على الحق والعدل والصدق فسعد به الشعب فترة من الزمن، ولكنهم عندما انحرفوا عنه ذل وشقي أو سقط في الفوضى، ثم اندلعت ثورة شعبية ضد المنحرفين فأعيد هذا القانون مرة أخرى.

وأنشأت في عهد الأسرة الثامنة عشرة مجالس للبلاد تحكم بالعدالة، وكان أحد ملوكها يهيئ وزراءه للتمسك بمناهج العدل الثابتة وصار من حق أي فرد - ضمن حقوقه الدينية أن يحنّط جثته بعد موته، بعد أن كان التحنيط مقتصراً على الملوك والأمراء.

وأقرب تصوراتهم لإقامة العدالة هي دعوتهم إلى التوحيد المتمثلة بثورة (أخناتون) الذي دعا إلى السلام والرحمة والتسامح ونبذ الحروب ونشر المساواة بين الناس في شؤونهم الدنيوية. كما دعا إلى تحقيق العلم للجميع دون تفاوت أو تمييز، وألغى التقديس المهول للأسرة الملوكية، فنزل الملك وزوجته (نفرتيتي) وبناته إلى الطرقات يسيرون فيها كسائر أبناء الشعب.

ومما جاء في تعاليم الملك (مريكارع) أنها أوصت بإقامة العدل الموطّد والسلام فوق الأرض. قوله (احتفظ بذكراك بين الناس بحبهم، فالإنسان الذي يصل إلى الآخرة دون أن يرتكب خطيئة فإنه سوف يمكث هناك ويمشي مرحاً مثل الأرباب الخالدين، والأمثال المرتبطة - بحقوق الإنسان - قدمها الحكماء المصريون في إطار التعليم والتربية أمليت على الناشئة في مكاتبهم وكتبت على قطع الخزف وشظيات من الحجر الجيري.

المطلب الثالث

الحريات والحقوق الإنسانية عند الإغريق

اختلفت الحضارة اليونانية عن حضارة الشرق في نظرتها إلى الكون وخاصة موضوع الإيمان الذي يشكل لديهم نظام عقلاني تحكمه قوانين مفهومة يمكن إدراكها بالبحث العقلاني الذي يدفع مريديه بقوة نحو تحقيق أكبر قدر ممكن من العدالة تكون موازية وبديلة عن الغموض الفكري الذي لم يستطع معه حكماؤهم من سبر أغواره وإعطائه تحديدا ذو كيفية مقدرة بقدر مقنن من المفاهيم الجلية.

(فالعقلانية في الفكر اليوناني تطورت بمرور الزمن إذ قامت على مبدأ يؤمن بأن نظام العالم الطبيعي والأخلاقي أقيم على أسس عقلانية وإن عقل الإنسان آسهم في طبيعة الكون العقلانية وبذلك فهو قادر على فهمها)[1].

واستجلاء لمسيرة الحقوق والحريات في ظل الحضارة الإغريقية نجدها في مراحلها الأولى لم تنجح في تحديد ماهية حقوق الإنسان فأقرت بالاسترقاق والاستعباد، و لم يعترف للفرد بحرياته الشخصية مثل حق الملكية إذ كانت في بدايتها الأولى ملكية جماعية ثم تحولت إلى ملكية القبائل والإغريقيون نظروا إلى أنفسهم نظرة استعلاء على باقي الشعوب فاعتبروا جنسهم أناسا غير عاديين فهم خلقوا بطريقة لم تخلق منها سائر الشعوب الأخرى التي تعيش على الأرض وأنهم شعب خصه الخالق بكريم الصفات الإنسانية من عقل وإرادة وأن غيرهم من الشعوب لم يشاركوهم في كريم الصفات الإنسانية. بل نظروا إلى صفات غيرهم بأنها كصفات أقرب إلى صفات الحيوانات المتجردة عن الصفات الإنسانية فكانوا يسمونهم (البرابرة) وإنهم مهما عملوا من أعمال لا يرقون إلى مرتبة الإغريق.

---

(١) لويد. دينيس – فكرة القانون – ترجمة سليم الصويص ص٦٥ عالم المعرفة.

وأصبحت كلمة (بربري) تطلق في تاريخهم على كل من يتكلم لغة لا يفهمها اليوناني، وأن له عادات مغايرة لشعب اليونان مقابل ما أطلقه الإغريق على أنفسهم من كلمة (هيليني) التي تدل على كل من كان من أصل يوناني(١).

ويرى أرسطو أن العبيد من صنع الطبيعة التي جعلت العبد من الأدوات التي لا بد منها لتحقيق سعادة الأسرة اليونانية والمرأة لم تكن بأسعد حالا وأفضل موقعا من الرقيق إذ نصت تشريعاتهم على تجريدها من كافة حقوقها المدنية فوضعت تحت سيطرة الرجل في مختلف مراحل حياتها، واستمرت عزلتها عن الحياة العامة وعن تولي أي عمل من الأعمال ردحا طويلا من الزمن(٢).

وآمن أرسطو أن البشر قد خلقتهم الآلهة فريقين: فريق مزود بالصفات الإنسانية الكاملة في العقل والإرادة وهم جماعة اليونان وهم المختارون والمفضلون عند الآلهة ليكونوا الخلفاء في الأرض، أما الفريق الآخر فهم دونهم المحرومون مما زود به اليونانيون، وفي نظرهم أن شعوب الأرض هم من يمثل هذا الفريق ونظرا لهذا التكريم الإلهي كانوا هم الأولى أن يكونوا سادة الأرض وغيرهم من الأمم الغير مزودين بالعقل والإرادة إنما خلقوا ليخدموهم، وإن البرابرة ليس لهم مبرر لوجودهم في الحياة إلا أن يكونوا عبيدا للفئة المختارة وهم اليونانيون الذين من واجبهم الأول إبقاء تلك الشعوب البربرية على أوضاعها التي خلقت من أجلها وهو عبوديتهم لليونان، وأن كل حرب يقوم بها اليونانيون ضدهم تعتبر حرباً مقدسة مشروعة تتفق مع طبيعة الأشياء ويعتقد أرسطو أن الحياة لا يمكن أن تسير سيرها الطبيعي إلا إذا استرق اليونانيون أعدائهم البرابرة فيقومون بخدمتهم ولأن اليوناني لا يحق له أن يؤدي إلا الأعمال الراقية فإن بقية الأعمال يؤديها البرابرة وإن هذه الأعمال لا يمكن أن تتم إلا بأداتين مجتمعتين معا لتحقق المنفعة وهما(٣):

---

(١) دارز. د. محمد عبد الله ص٢ مبادئ القانون الدولي العام في الإسلام.

(٢) زيناتي. د. محمد سلام. دراسات حول وضع المرأة الاجتماعي والقانوني في العصور القديمة – الكتاب الأول (المرأة عند قدماء اليونان) ص٣٠ دار الجامعات المصرية ١٩٥٧.

(٣) وافي. د. علي عبد الواحد. المساواة في الإسلام ص٨.

١- تتمثل في الأدات الجامدة التي يستعين بها العمال لأداء أعمالهم مثل الفأس والمحراث والعود.

٢- الأداة الحية التي يناط بها تحريك الإدارة الجامدة كالفأس والمحراث ولا تتوفر أسباب تحريك هذه الأداة الجامدة إلا عند العبيد فلو كانت الأداة الجامدة يمكن أن تحرك نفسها فتضرب الفأس أو يحرث المحراث أو يعزف الناي مثلاً إذاً ما أمرت أو استشعرت الأمر به بدون أداة حية تحركها لأمكن حينئذ الاستغناء عن الرقيق ولكن أنى يتحقق ذلك وهو أمر ليس في الإمكان.

والأحرار لهم وحدهم حق مباشرة جميع الحقوق السياسية ويتكون منهم أعضاء جمعية عامة تسمى جمعية الشعب التي يسند إليها القيام بالعمل التشريعي ضمن هيئات تشريعية منتخبة منهم، وتقوم هذه الجمعية بانتخاب رجال الحكومة الذي يمارسون صلاحياتهم الواسعة تحت هيمنة ورقابة هذه الجمعية والتي من صلاحياتها أيضاً السيطرة على الوظائف القضائية التي تؤديها المحاكم وليس للأرقاء الحق في التطلع إلى شيء من ذلك الذي تتمتع به طبقة الأحرار(١).

وفيما يتعلق أيضاً بالحقوق السياسية فقد اعتبرت الديمقراطية المباشرة هي الأسلوب الأمثل للحكم لكل الشعب من الوطنيين الأحرار فأعطيت لهم الحقوق كاملة بالاشتراك في الحكم وكانت تشريعاتهم تقتضي باعتبار الإنسان هو الأصل في كيان الدولة.

والحضارة الإغريقية اعتبرت الانتخاب وسيلة غير ديمقراطية لاختيار الحكام فكان الاختيار عن طريق القرعة ويعد عندهم الوسيلة الديمقراطية الصحيحة لكونها تحقق مبدأ المساواة بين المنتخبين الأحرار(٢).

---

(١) ليلة. د. محمد كامل – النظم السياسية ص٣٣٤. دار الجيل للطباعة.

(٢) أباظة. د. إبراهيم و د. عبد العزيز الغنام. تاريخ الفكر السياسي ص١١ دار النجاح بيروت.

وكان انعدام التوازن الاجتماعي طابعاً مميزاً في الحضارة الإغريقية إذ أن المجتمع يتكون عندهم من طبقتين اثنتين: الأحرار والعبيد الأرقاء المحرومون من كل حق وأن مبدأ المساواة كان معدوماً لديهم إذ أنهم خلقوا بحسب نظرة الإغريق - للطاعة والعمل فقط ورغم عهود الاسترقاق والاستعباد هذه إلا أن الحضارة الإغريقية عرفت ملامح تشير إلى نمو الفكر الإنساني نحو تحقيق قدرٍ معينٍ من المساواة والحرية إذ قدمت مدينة (أثينا) في عصر (بركليس) (٤٩٩-٤٢٩ق.م) مثالاً للمدينة التي يحتذى بها في المساواة بين الجميع في الحقوق والواجبات سواء كان ذلك للفقراء أو للأغنياء، كما أعطتهم بالسوية حق الترشيح للوظائف العامة وحق تولي منصب القضاء، وتساويهم جميع في الصدارة في الأعياد باستثناء الحكام. وأطلق بركليس على نظامه هذا أسم (الديمقراطية) وهدفه مصلحة أكبر عدد ممكن من الناس الذين يتمتعون بالمساواة، واعتبرت المفاضلة القائمة على أساس الموهبة لا الانتماء إلى طبقة ما هي الأساس في الحصول على الوظائف والمناصب الحكومية العامة. فجاءت المادة الخامسة من القانون اليوناني لتؤكد هذا المعنى وتقرره فقالت (إن جميع المواطنين لما كانوا متساوين أمام القانون فإنهم متساوون في إمكان الوصول إلى المراتب كافة... تبعاً لكفاياتهم ودون تمييز بينهم غير ما يتحلّون به من فضائل ومواهب)[1].

وأعظم ما خلّفه بركليس خطبة رثا فيها شهداءهم في الحرب التي عبرت عن سر السعادة والحرية التي يكنها العالم لهؤلاء الجنود، استمد منها كتّاب القانون ومشرعوا الحقوق دستوراً في استجلاء الحقوق الإنسانية اعتبرت فيما بعد أعظم وثائق حقوق الإنسان ولم يكتف الأثينيون بنتاج بركليس بل أرادوا أن يمكنوا مواطنيهم من أن يستخدموا كامل حقوقهم المدنية استخداماً واقعياً وحقيقياً فطالبوا بإصلاحات شاملة لتحسين الأوضاع وخاصة الاقتصادية منها، فشرعوا في تقديم الإعانات للفقراء حتى يتمكنوا من دفع أجور دخول المسارح والتسرية في أيام الأعياد. كما عمدوا إلى جعل ثمن الخبز زهيداً، وسنّوا نظاماً للمعاشات لذوي العاهات من المحاربين والمقعدين بسبب إصابات العمل وأيتام الحرب.

(١) حقوق الإنسان - المحامي عبد الهادي عباس ١/٨٤.

ورغم كل هذه التعديلات والنظرة الإيجابية للحقوق والحريات إلا أن نظام الاسترقاق ظل قائماً وظل الفلاسفة يعتبرونه مشروعاً ولكنهم غيروا هذه المرة من نمطية تعابيرهم فقالوا إن الرق مشروع نافع للسيد والعبد معاً، فللرقيق شخصية خلقية تعدل شخصية سيده وإن قتل الرقيق يعتبر جناية وإن الإساءة إليه تعدل الإساءة إلى الحر[1].

واهتم فلاسفة اليونان بإقامة النظام الديمقراطي ونقد حكم الطغيان وذلك يظهر جلياً في كتابات أفلاطون وأرسطو (جمهورية أفلاطون - وكتاب السياسة لأرسطو).

(لم يكن بد لفكرة الديمقراطية التي تناصر الضعفاء من أن تدفع الشعب إلى أن يرى في ذلك الشيء الذي كان يسمى عبداً، وجه إنسان وأن يحس بأن في تلك الآلة روحاً وأن العبد نفسه خليق أن يعامل بعطف إنساني... إنا جميعاً نستنشق الهواء من الفم والأذن[2].

ولعبت المدن اليونانية دوراً كبيراً في رسم مسيرة الديمقراطية وتحقيق مبدأ المساواة والحريات بين الناس إذ كانت كل مدينة تضم أجهزة ثلاثة سياسية: الجمعية والمجلس والقضاة المدنيون وكان حق الاشتراك في حياة المدينة السياسية حق شخصي لا يفوض به أحد، فيكفي الإنسان مواطنيته حتى يباح له دخول الجمعية وحق إبداء الرأي فيها أو الفوز بعضوية المجلس وممارسة أكثرية مهام القضاة[3].

وأعطى اليونانيون للكلمة الديمقراطية معنى (حكم الشعب) إلا أنهم في الحقيقة عرفوا الديمقراطية ضمن حدود معينة حصروها في نطاق مواطنيهم دون غيرهم ولو أنهم أعطوها لغيرهم. من الأرقاء العبيد - لكانوا بحق مدعاة للتفاخر وبناة حقيقيون

---

(١) أرسطو: نظام الثنيين - ترجمة طه حسين دار المعارف مصر ١٩٢١.

(٢) حقوق الإنسان - المحامي عبد الهادي عباس ص٨٦.

(٣) إيمار. أندريه. وجانين أديورييه. تأريخ الحضارات العام ترجمة فريدوم داغر ٣٣٠/١ منشورات عويدات وبيروت ١٩٦٤م.

للمساواة والحريات الإنسانية. ومع ما عملوه من تخفيف القيـود على العبيـد وتحسين حال الفقراء والمعدمين فإنهم في القرن الرابع قبـل الميـلاد فكروا من خـلال مشروع طرحه (صولون) المشروع المعروف بإعطاء صفة المواطن لمبعدي المدن الأخرى والأجانب الذين يأتون مع عيالهم للعيش في المدن اليونانية، واستفاد (كليستيسن) من هذه الفكرة عندما شرع بإعادة توزيع المواطنين الطبقي فقام بتسجيل مقيمين أجانب عديدين كمواطنين شكلوا فيما بعد عنصراً هاماً في الإنتاج واختلطوا بالمواطنين وعاشوا معهم متساوين في المهنة وامتلاك الثروة. إلا أن هذه المعاملة الكريمة سرعان ما زالت في القرن الخامس لتعيد الطبقية وتثبتها في نفوس الحكام[1].

---

(١) حقوق الإنسان ص٨٧.

المطلب الرابع

ملامح حقوق الإنسان في الحضارة الرومانية

إنّ تلمس العالم الروماني الملامح العامة للحقوق الإنسانية عبر تاريخ طويل قد تباينت فيه النظرة إلى المساواة بين البشر وإعطائهم قدراً من الحرية والممارسات الديمقراطية في الحياة السياسية والاجتماعية بين مدّ وجزر، ولكن كلما مر المجتمع الروماني بمحنة أو مخاض شديد ازدادت الحاجة فيه إلى تلمس تلك الحقوق ورسم صياغتها، تمهيداً لخروجها إلى أرض الواقع لذا فقد قام هذا المجتمع بمجهود كبير نحو الديمقراطية خاصة في الفترة التي أعقبت قيام الثورة التي ألغت النظام الملكي[1] بعد احترام فكري جماعي انتصر فيه زعماء الشعب وممثليهم على طبقة الأشراف الذين احتكروا الحقوق الإنسانية بكافة صورها ومضامينها لتحقيق رغباتهم ونزواتهم المعادية للسامية الإنسانية المنشدة للعدالة والحق والمساواة، فجاءت تطلعات الشعب لتتوج مرحلة حصلوا فيها على حق التشريع لأول مرة بواسطة الاستفتاء الشعبي وعلى المساواة أمام القانون وعلى الحق في الزواج من الطبقة المقدسة طبقة الأشراف وبالتالي الوصول إلى مناصب الحكم والوظائف المدنية والدينية.

لقد عرف الرومان الحقوق والحريات من خلال ملكية الأرض الفردية والجماعية، ولكنهم لم يكونوا ليعرفوا الحرية. ولم يعطوها حقها إذ كانت الوثنية منتشرة حتى بعد انتشار المسيحية في الإمبراطورية الرومانية.

ونظر الرومانيون إلى غيرهم من الشعوب نظرة أدنى من حيث الدرجة الإنسانية وإن الحقوق لا تعطى لمثلهم لأنهم وجدوا حتى يخدموا الشعب الروماني. بل إنه ذهبوا إلى أن طبقة العامة من الرومانيين أنفسهم لا يحق لهم أن يتزوجوا من نساء طبقات الأشراف والحكام.

(١) تاريخ إعلان حقوق الإنسان – تأليف البيربابيبه ترجمة محمد مندور طبعة ١٩٥٠ ص٣٠.

لقد كان المجتمع الروماني مقسم إلى طبقات متباينة متفاوتة فيما بينها فهناك طبقة الأشراف وطبقة العامة، والتمييز والتفاضل بينهما كان واضحاً في شتى مناحي الحياة، فطبقة الأشراف لم تعترف للطبقة العامة بأية حقوق أمام القضاء بل عمدت إلى تشريع قوانين خاصة تطبق فقط على الطبقة العامة، وكان الحكام يختارون عن طريق الانتخاب من قبل المجالس الشعبية المتكونة من الأحرار الأثرياء فقط[1].

واعتبر الرومان مجتمعهم مجتمع ذكوري تسلط فيه الرجل في ظل الدولة الفتية في أول أطوارها فحرموا المرأة من كل حقوقها بحيث أصبحت مجرد وعاء لإنجاب الأطفال والعناية بهم ولم يكن لها حق الانتخاب أو تولي الوظائف العامة كما جردت من الحقوق السياسية والمدنية فمنذ ولادتها تكون تحت سيطرة رجل الأسرة - الأب أو الأخ الأكبر - المطلق الصلاحية على كافة حقوقها ومراحل حياتها مثل بيعها كالرقيق الذين كانوا يعملون طيلة ساعات النهار وفي الليل يكبلون بالسلاسل وفي حال مخالفتهم لأوامر أسيادهم ينالون أشد العقوبات[2].

لقد كانت المرأة في نظرهم ناقصة العقل لا أهلية لها في إمضاء العقود أو عمل الوصية أو أداء الشهادة أو شغل وظيفة وقد أبرز قانون الألواح الاثني عشر الروماني أن الأنوثة سبب انعدام الأهلية، فالمرأة بسبب جنسها ناقصة الأهلية والوصاية الشرعية عليها كانت في ظل هذا القانون للأقرب فالأقرب ثم لأعضاء العشيرة. وتخضع الزوجة لنظام السيادة، فعند وفاة زوجها تخضع لوصاية أولادها الذكور أو أخوة زوجها أو أعمامه.

وأثر عن (أفلاطون) أنه دعا إلى شيوع النساء وإلغاء نظام الأسرة وكان يرى أن تكون نساء المحاربين مشتركة بينهم جميعاً فلا يختص رجل بامرأة ولا والد يولد

---

(١) الشيشاني د. عبد الوهاب - حقوق الإنسان وحرياته ص١٩٣ - مطابع العلمية الملكية عمان ١٩٨٠.

(٢) البراوي: د. راشد. المذاهب الاشتراكية المعاصرة ص٣٤٧ مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٧٠.

أما أرسطو فقال: إن الطبيعة لم تزود النساء بأي استعداد عقلي يعتد به فيقتصر عملهن على شؤون البيت والحضانة والأمومة(١).

وبدأت بوادر التماس الحقوق عندما طلب (الترببيون كايتلوس) بقانون يبيح زواج رجل من عامة الناس بامرأة من طبقة الأشراف إذ يعتبر ما سنّه الأشراف بعدم جواز هذا الزواج أمراً مهيناً لكرامة الإنسان وكان لا يحق للعامي أن يمشي في طريق سلكه رجل من طبقة الأشراف ولا أن يجلس معه على نفس المائدة أو يجاوره.

ونظراً لاتساع البون بين الطبقتين وما أفرزته من تمايز وتفاضل وما خلّفه ذلك من خلق طبقة فقيرة جلبت لها شعوراً إنسانياً وعطفاً عليهم حيث أخذت حركة عتق العبيد وتحريرهم بالكامل مجالاً واسعاً وتأثيراً طيباً على حرية الفرد رغم كل القيود والقوانين المقيدة للعبيد.

وأوردت مدونة جو ستنيان (٥٢٧-٥٦٧م) أكثر من سبعين نصاً توحي بالدفاع عن الرقيق العامل في بيت صاحبه، وتميل إلى الاعتراف بشخصية الرقيق الفردية، فالحرية والعتق في الحوادث التي يشتبه لها بوضع فرد ما عبداً كان أو حراً هما من حق ابنٍ نعمت أمه بحريتها ولو ليوم واحد في حياتها.

وتطورت هذه الحقوق لتنظر بعين الاعتبار إلى القيمة الحقيقية للشخصية الإنسانية من خلال ما طرحته الفلسفة الرواقية من تساؤلات عن حقيقة وكينونة هؤلاء الناس البشر العبيد وهل يختلفون عن غيرهم من الناس الأحرار؟

وبدأ التلمس واضحاً لحقوق الإنسان عندما نهض ماريوس (١٥٦-٨٦ق.م) ضد الأشراف الذين يحتقرون العامة من الناس فقال (أنهم يجرحون في محض المصادفة ولكني أجرح فيهم الحقارة إني أعتقد أنه ليست هناك غير طبيعة بشرية واحدة مشتركة بين الجميع وأكثر الناس نبالة إنما هم أكثرهم حزماً ونشاطاً... إنهم لا

---

(١) عبد الصمد. محمد كامل. عادت ومعتقدات في العصور القديمة ص٢٩ مكتبة الدار العربية للكتاب – ١٩٩٥ مصر.

يمسكون عن الزهو بأجدادهم كلما تحدثوا أمامكم... لقد خلّف لهم أجدادهم ما استطاعوا أن يخلفوا لهم، خلفوا الثروات والصور وذكريات مشرقة ولكنهم لم يخلفوا لهم الفضيلة الإنسانية وما كان باستطاعتهم أن يخلّفوها لأن الفضيلة هي الشيء الوحيد الذي لا يوهب ولا يورث)[1].

ومع مجيء النظام الإمبراطوري عقب سقوط الجمهورية انتكست جهود النهوض بالمساواة والحرية وبقيت القوانين التي تفرق بين شرائح المجتمع قائمة رغم مكافحة القياصرة ضد الأشراف إلا أنهم ألغوا الحريات الديمقراطية وجاءوا بقانون (السلام الروماني) محلها كبديل غير ناجح للنهوض بالحقوق والحريات. وفي المقابل ألّه القياصرة أنفسهم وأجبروا الناس على عبادتهم ومن ثم طاعتهم فسلبوهم أبسط حقوقهم، فوقع عامة الشعب فريسة لثقتها المفرطة في منقذ لها من جبروت الأشراف.

ومن مظاهر الإدارة الإمبراطورية أنها طبقت حرية الاعتقاد ففرضت قوانين نصت فيها ألا تتدخل الدولة في أن تملي أية ديانة وأن تحترم كل الديانات والمعتقدات وفي ذلك قبس من الحرية الدينية، كما شرع القياصرة ضمن القانون الجنائي أنه لا عقوبة لمن يوجه إهانة إلى الآلهة ولكل مواطن الحق في مزاولة العبادة التي يؤمن بها[2] يقول ممسن (لم تكن هناك طقوس دينية إجبارية فلك أن تؤمن بإيزيس أو سيبيل أو جو بيتر أو فينوس... ولك أن لا تؤمن بشيء على الإطلاق وما دمت لا ترتكب فضيحة وما دمت لا تهاجم علنا أو في عنف معتقدات الآخرين فليس لأحد أن يطلب منك حساباً على إيمانك أو عدم إيمانك والقانون لا يجبر أحداً على مزاولة عبادة ما. فالرجل الإباحي الذي ينكر وجود القضاء يعيش في سلام إلى جوار المتعبد المتزمت)[3].

---

(١) تاريخ حقوق الإنسان ص٣٢.

(٢) ممسن – القانون الجنائي الروماني ٢/٢٨٤.

(٣) ممسن – القانون الجنائي الروماني ٢/٢٨٤.

وكان الرواقيون يرون أن العبد يستطيع أن يصبح حكيماً على نحو ما يستطيع الرجل الحر لأن الحرية الحقيقية في نظرهم تحملها المعرفة الكاشفة عن الحقيقة، فينكرون ثورة السيد المحنق فيضرب خادمه ويعذبه ذلك الخادم الذي يقابل ثورة سيده باحتجاج العقل الصامت وأن السيد الذي افترسته انفعالاته هو العبد الحقيقي.

ورغم أن هذه الأقوال لم تترجم إلى أرض الواقع إلا أنها تعبر عن نزعة الحرية وسط مجتمع لا يعترف بالحرية السياسية، فالحكام كانوا يقيسون عظمتهم بمقدار ما ينفذه الشعب من طاعات وأوامر رغم إدراكهم بإجحافها.

ويقف في الجانب الآخر دعاة الحقوق الذين نادوا بأن الرق منافٍ للطبيعة. وأكد الفقيه (البيان) (١٧٠-٢٢٨) أنه لا يمكن في نظر القانون الطبيعي أن يولد إلا رجال أحرار وبموجب هذا القانون لن يكون لنا جميعاً غير اسم واحد هذا الاسم هو الرجال .... وأن العبيد في نظر القانون الوضعي لا يعتبرون موجودين ولكن الأمر ليس كذلك أمام القانون الطبيعي وذلك لأن هذا القانون يعتبر جميع الرجال متساوين[(١)].

واقتبس الرومان من اليونان فكرة القانون الطبيعي الذي عرفه شيشرون (١٠٦-٤٣ق.م) بأنه (...قانون موافق للطبيعة معروف للجميع خالد أبدي يدعونا إلى اتباع ما يأمر به وينهانا عن ارتكاب ما يحرمه...)[(٢)].

لقد كانت لآراء شيشرون أثراً كبيراً في تطور الفكر السياسي ونظراً لإلقائه الضوء على نظرية الرواقيين في القانون الطبيعي الذي أكد عليه المفكرون بأنه يماشي الطبيعة فقد طبعت آثاره في الفكر الأوروبي حتى القرن التاسع عشر نظراً لشمولية القانون الطبيعي في تطبيقاته على كافة الناس دونما تمييز أو حد من نطاقه أو إلغاء نفاذ حكم، ولم يكن للناس إلا سيداً واحداً وحاكماً واحداً هو الله مشرع هذا

---

(١) عباس المحامي عبد الهادي – حقوق الإنسان ٩٤/١ دار الفاضل. دمشق.

(٢) عباس المحامي عبد الهادي – حقوق الإنسان ٩٤/١ دار الفاضل. دمشق.

القانون ومفسره والذي يعصي من الناس حكم هذا القانون فاقد حتى خبر ما في نفسه بإنكار خبر ما هو كائن في الإنسان من الطبيعة الحقة وهو بذلك خليق بأن يقاسي شر العقوبات ولو نأى بنفسه عن عواقب مخالفة التشريعات الوضعية.

ومن خصوصيات هذا القانون تأكيداً على المساواة وأن الناس ليسوا سواء في العلم والمعرفة وعلى الدولة أن لا تساوي بين الناس في الملكية ولكنها في نفس الوقت مطالبة بالتسوية بينهم في الملكيات العقلية ومقومات شخصياتهم النفسية وما يخص معتقداتهم ذات القيم الشريفة وفي ضوء ذلك كله يستوي جميع الناس فهم متساوون في القدرة على التمييز بين الحق والباطل وقد استمد رجال القانون الرومان الكثير من أفكار شيشرون معتبرين أن القانون الوضعي من الوجهة النظرية هو استنباط القواعد التي تحقق أفضل ما يمكن من العدالة والحق اللذين هما أهداف القانون وإن العدالة هي (اتجاه ثابت وملزم إلى إعطاء كل ذي حق حقه... وتقضي سنن القانون بأن تحيا حياة شريفة وأن لا تسيء إلى أحد وأن تعطي كل فرد ما هو حقه وفقه التشريع هو الإحاطة بكل ما هو إنساني وسماوي وهو علم التفريق بين ما هو حق وما هو باطل[١].

وبتطور القانون عند الرومان شرّع فقهاؤهم في نطاق حقوق المرأة قوانين منحت المرأة المتزوجة مركزاً قانونياً معادلاً لزوجها فأصبح لها الحق في الامتلاك للعقارات والإشراف عليها، كما وضعت ضمانات قانونية هامة في مجال العمل تحميهم من أعمال القسوة وتسهّل من انعتاقهم وتحريرهم من ناحية أخرى.

وشاعت بمرور الزمان آراء شيشرون فظهرت نظريات في نطاق القانون العام مثل النظرية القائلة أن سلطة الحاكم تستمد من الشعب، فالإمبراطور له آراءه يحكم بها بقوة القانون باعتبار أن الشعب قد نقل إليه وفوضه في استعمال جميع سلطاته ومقدراته وركزها فيه[٢].

---

(١) فهمي. عبد العزيز – ترجمة مدونة جستنيان – ص١٠١.

(٢) مدونة جستنيان ص٤١.

ولعبت مقولة شيشرون (نحن نحترم القانون حتى نتمكن من أن نكون أحراراً) دوراً كبير ولاحقاً في المثل الأوروبية العليا غيرت من نظرتهم إلى الحقوق والواجبات تجاه مختلف شرائح المجتمع.

المبحث الثاني

حقوق الإنسان في المعتقدات والأديان الحية

المطلب الأول

التفاضل والطبقية في الحضارة الهندية

للهند غنى حضاري وموروث فكري واسع وتجليات أسطورية ودينية عديدة وفلسفات وعقائد عريقة جسدها لنا الفكر الهندوسي والفكر البوذي والفكر الجانتي، فالفكر الهندوسي استند في قوانينه الخاصة بحقوق الإنسان إلى أقوال نسبت إلى الإله الهندوسي (براهما) وإلى أعماله المتعلقة بالخلق، فيراهما يرى (أن خلق اليرهمي من فمه والكاشتريا من ذراعه والفيشا من فخذه والشودرا من رجله فكان لكل من هذه الطبقات منزلة على هذا النحو، وبناء على هذا التفكير الذي يرى أن الطبقات خلقها الله على هذا الوضع يصبح هذا التقسيم أبدياً فهو من صنع الله ولا طريقة لإزالته وعلى هذا لا يرتفع أي شخص من أي قسم إلى قسم أعلى)[1].

عاش الهنود طوال تاريخهم ضمن مجتمع طبقي تفاضلي لم تعط فيه الحقوق حقها من الإنصاف والعدالة، إذ حصرت جميع الامتيازات لطبقة واحدة متسلطة متنفذة في مصالح الناس، تسيّرهم حسب مقتضيات مصالحها وبما يوفر لها الأمن والرخاء.

والمجتمع الهندي قسّم إلى ثلاث طبقات، الأولى طبقة البراهما (الإله) وهي الطبقة العليا المالكة لكل الحقوق والامتيازات، وإن أحكامها نافذة المفعول وتكتسب قدسية مستمدة من الإله (براهما) وإن احترامها من احترام الإله المعبود. والطبقة الثانية تسمى (الكشتريا) وهم حاشية الملك وجنوده وغالبيتهم من رجال الجيش الذي لا يحق لهم

(١) شلبي. د. أحمد – أديان الهند الكبرى. ص٧٧.

العمل إلا في سلك العسكرية، وهؤلاء ينعم عليهم الملك بالمال طمعاً في ديمومة ملكه. أما طبقة المنبوذين التي تشكل الغالبية العظمى من الشعب فقد حرموا من حقوقهم الإنسانية واستعبدوا كثيراً من قبل الطبقة العليا.

وقد وضع الفكر الهندوسي حلولاً غيبية لارتقاء الإنسان من طبقة لأخرى عليا. إذ رأى أن الإنسان إذا كان صالحاً مطيعاً لمولاه فإنه بعد وفاته سوف تنتقل روحه إلى طفل حديث الولادة من طبقة أعلى. وإن روحه سوف تندمج مع الإله (براهما) وهو ما يعرف عندهم بـ (النيرفانا).

وتقوم فلسفة التشريع الهندوسي على حرمان الجسد البشري من حقوقه ومحاربة ملاذه وتعذيب النفس والسلبية في الحياة والابتعاد عن كل نعيم في هذه الدنيا، وقد ورد في شرائع (منو) أن على طالب العلم أن يتجنب الحلوى واللحوم والروائح الطيبة والنساء، وأن لا يدلك جسده بما له رائحة طيبة ولا يكتحل ولا يلبس حذاء ولا يتظلل بالشمسية، كما أن عليه ألا يهتم برزقه بل يحصل عليه بالتسول[1].

ولم تبح الشريعة الهندوسية زواج الرجل من طبقة أعلى من طبقته، وكذلك الحال بالنسبة للزواج بين أفراد الطبقات العليا الذين لا يحق لهم الزواج بمن هم دونهم في الطبقية فطبقة البراهما العليا يتزوجون فيما بينهم فقط. ولهم حق امتلاك الأموال بصورة مشروعة أو غير مشروعة دون أي اعتراض من أحد، وأنهم غير مشمولين بأي ضريبة للملك.

وغبنت حقوق المرأة في الديانة الهندوسية أو نظر إليها أنها كائن دوني المرتبة وفضلوا عليها جميع الشرور وأنها تعيش وسطهم وليس لها خيار سواء كانت زوجة أو بنتاً أو أختاً، فالبنت في خيار أبيها والزوجة في خيار زوجها والأرملة في خيار أبنائها وليس لها أن تستقل أبداً، وعليها أن ترتضي بما ارتضاه لها والدها بعلاً فتخدمه طوال حياتها ولا تفكر في رجل آخر بعد وفاته بل عليها حينئذ أن تهجر أبسط

(١) أديان الهند الكبرى ص٧٧.

مقوماتها فتبتعد عن الحياة لتعيش أرملة محرم عليها اللبس الحسن والطعام الطيب والزينة وكل ما من شأنه أن يسعدها ويهنأها.

والعقيدة الجانتية الهندية لم تتعرض كثيراً لحقوق الإنسان فهي ترى أن خلاص النفوس وطهارتها وسعادتها إنما تكمن بعدم الحرب أو قتال من يقاتلك، وعدم قتال الحيوان لتتخذ منه طعاماً، فهي ترفض قتل البعوضة التي تلسع الفرد وحث (ماهاويرا) أتباعه على العمل الصالح الموصل إلى الحياة الأبدية عن طريق الغفران والتسامح، ولكنه لم يقض على الطبقية في مجتمعه وإنما غرس في نفوسهم حب العمل الصالح، وإعطاء الحيوانات حقوقاً في الحياة لم يصل إليها الإنسان في مجتمعه[١].

وبقدوم بوذا ونشر تعاليمه بخصوص المساواة والحرية ونشر العدالة اتخذت الحقوق الإنسانية منحى مهماً لفترة ليست طويلة، وأعطى لفلسفة الفكر الإنساني نظرة جديدة ساهمت في حصول الإنسان أو على الأقل تطلعه إلى حياة أفضل كشفت لديه معرفة ببعض حقوقه الإنسانية. ومما جاء في تعاليم بوذا أنه: (لا فرق بين جسم الأمير وجسم المتسول الفقير كذلك لا فرق بين روحيهما كل منهما أهل لإدراك الحقيقة والانتفاع بها في تخليص نفسه)[٢].

ويقول البوذيون بفراغ الطبيعة قبل كل شيء وبكونها وهمية خادعة، ونفس الفراغ أو العدم في الطبيعة يزيل كل الحواجز بين أصناف الناس وأجناسهم وأحوالهم ويجعل أحقر الديدان أخوة للآدميين.

والبوذية أو ما ظهرت أنها جاءت لتقضي على نظام الطبقات الذي أقرته العقيدة الهندوسية - ولكن تعاليمها بمرور الزمن شوّهت وحرفت عن مسارها بحيث أصبحت وثنية قريبة من الهندوسية.

---

(١) مظهر. إسماعيل. قصة الحضارة ص١١٩ وما بعدها.

(٢) حمزة. محمد شاهين الإنسان بين الشرق والغرب ص١٤٧.

ومما جاء في قصة بوذا هذه المحاورة مع أمه الملكة باجاياتي التي أقرت بعض الحقوق للمرأة.

وحالما وصل إلى القصر أخذ بوذا يعظ أسرته ويفسر تعاليمه وقالت الملكة (باجاياتي) أمه أن البراهمية وهي عقيدة بلادنا لا تسمح للنساء بالاشتراك في الأعمال الدينية ولكنها تقول أن تعاليمك هي لجميع الطبقات ولجميع الطوائف، فهل هي للنساء كما للرجال؟ قال بوذا أنها كما تقولين. قالت الملكة: إذن يجب تكون هناك أخوات راهبات كما يوجد رهبان)(١)

وقد نسب علماء الأديان إلى بوذا وصايا عشر يعتبر بعضها مثلا عليا للحق الإنساني وهي:

١ . يجب ألا تقضي على حياة/لا تقتل.

٢ . يجب ألا تأخذ ما يعطى إليك/لا تستعط.

٣ . يجب ألا تقول ما هو غير صحيح/لا تكذب.

٤ . يجب ألا تستعمل شراباً مسكراً/لا تشرب خمراً.

٥ . يجب ألا تباشر علاقة جنسية محرمة/لا تزن.

٦ . يجب ألا تأكل في الليل طعاماً نضج في غير أوانه.

٧ . يجب ألا تكلّل رأسك بالزهر وألاّ تستعمل العطور.

٨ . يجب ألا تقتني المقاعد والمساند الفخمة.

٩ . يجب أن لا تحضر حفلة رقص وغناء.

١٠ . يجب ألا تقتني ذهباً أو فضة(٢).

---

(١) قصة الحضارة ص١١٩–١٢٠.

(٢) الأديان: دراسة تاريخية مقارنة. د. سعدون محمود الساموك. فصل/الديانة البوذية. بغداد ١٩٧٦.

المطلب الثاني

المبادئ والقيم المثلى في الحضارة الصينية

أضافت الحضارة الصينية للتراث الإنساني بعداً جديداً في مسار الحقوق الإنسانية تمثلت في نشر العدل والدعوة إلى الإخاء العالمي والأمن والسلام بين الناس، وهذا ما تجسد في دعوة (كونفوشيوس) الإصلاحية الذي حث أتباعه على الالتزام بقواعد الأدب والمجاملة والحد من قوة الغرائز والشهوات وكبح جماحها.

يقول كونفوشيوس (إذا ساد التمثال الأعظم أصبح العالم كله جمهورية واحدة واختار الناس لحكمهم ذوي المواهب والفضائل والكفايات، وأخذوا يتحدثون عن الحكومة المخلصة ويعملون على نشر لواء السلم الشامل)[1].

وجعل كونفوشيوس الصلاح مقياساً للمجتمع العادل، فالجميع يجب أن يتحلّوا بفضائل الأخلاق التي تنتج عنها الحقوق مجتمعة فالفرد عندما يحترم ذاته ويعرف ما عليه من حقوق وواجبات يحترم حقوق الآخرين فلا يعتدي عليها، وإخلاصه لتلك الحقوق وإقامتها يولد الخير للجميع ويطرد الشر. وينذر الطالحين بالعقوبة والحرمان، ودعا كونفوشيوس إلى قدسية العمل وحث الناس على امتهان الصناعات والحرف المختلفة واعتبر ذلك وسيلة كبرى للقضاء على الجهل.

يقول كونفوشيوس (أن العالم في حرب لأن الدول التي يتألف منها فاسدة الحكم والسبب في فساد حكمها أن الشرائع الوضعية مهما كثرت لا تستطيع أن تحل محل النظام الاجتماعي الطبيعي الذي تهيئه الأسرة، والأسرة مختلفة عاجزة عن تهيئة النظام الاجتماعي الطبيعي لأن الناس ينسون أنهم لا يستطيعون تنظيم أسرهم من غير أن يقوموا أنفسهم وهم يعجزون عن تقويم أنفسهم لأنهم لم يطهروا قلوبهم، وقلوبهم غير طاهرة لأنهم غير مخلصين في تفكيرهم، لا يقدرون الحقائق، ويخفون طبائعهم بدل أن يكشفوا عنها)[2].

---

(١) قصة الحضارة ص١٣٠.

(٢) قصة الحضارة ص١٤٢.

المطلب الثالث

التعاون والحقوق في الديانة الزرادشتية

أعطت الزرادشتية للإنسان نوع من حرية الاختيار العقيدي مع بيان لطرق الإيمان، فكل كائن حي عاقل له حرية الاختيار في اتباع تعاليم السماء أو اتباع الشيطان. فإن اختار الحق انتصر على الشر، ويعني اختياره للحق قبوله لقوانينه في نشر العدل والمساواة وتوزيع الحقوق المنضوية تحت تشريعات إلهية لا يدخلها الباطل والقهر والظلم. ويرى زرادشت أن في فلسفة وجود الجبار يستطيع الإنسان أن يقهر الشكوك والرغبات السيئة والمطامح الفاسدة، ويعلقه أيضاً بقيم مجتمع العدالة والمساواة دونما ظلم للآخرين أو فساداً في الأرض.

ويعني الزهد الانعزال عن مسيرة الحياة والانقطاع للعبادة. فالمرء عنده معطّل للتوجهات الإنسانية في عمارة الأرض الذي استخلفه الله عليها بالعمل. الصالح الموجب لخيره وخير الآخرين.. ذلك الخير الذي نسبه إلى الله تعالى وبشر به وبثوابه وأنذر بعقابه.

ومن الفروض التي آمن بها زرادشت حب الناس ومساعدتهم ونبذ مجتمع الفقر والعوز ودعا إلى أن يكون الناس جميعاً بخير يأكلون من كد أيديهم لا من السؤال وعطايا الناس وعلى الزرادشتيين تقديم الأموال والعطايا إلى من يحتاجها من الناس وأمر بتقديم الأعمال النافعة والمفيدة للناس تكفيراً لخطاياهم مثل إعطاء المزارع ما يحتاجه من الأدوات الزراعية ومساعدته في شراء البذور كنوع من أنواع التوجهات الإنسانية المفعمة بروح التعاون وأن لا فرق بين الغني والفقير، فللفقير حق في مال الغني عليه إنفاقه في كل وجه من وجوه المساعدات التي تعود على المجتمع بكل مظاهر الخير والمنفعة.

الفصل الثاني

حقوق الإنسان في الشريعة اليهودية

مُقَدِّمَة

ظهر اليهود على مسرح التاريخ أحفاداً لبدو يخافون مظاهر الطبيعة ويعبدون الصخور والماشية وأرواح الكهوف والجبال.. ووقف موسى عليه السلام منهم موقفاً حازماً لمنعهم من عبادة العجل الذهبي لارتباطها بهم منذ أن حلّوا في مصر. واتخذوه رمزاً لإلههم القوي.

(ولما رأى موسى الشعب انه معرّى لأن هارون كان قد عرّاه للهزء بين مقاوميه... ففعل بنو لاوي بحسب قول موسى. ووقع من الشعب في ذلك اليوم نحو ثلاثة آلاف رجل)[1].

وتنوعت أشكال الآلهة عند اليهود وجلّها مقتبس من الأمم التي عاصرتهم. كالإله (بعل) الشبيه بإله الهندوس (لنجا) ورمزوا إليه بحجارة مخروطية قائمة... إلى أن توحدت لديهم فكرة اتخاذ (يهوه) إلهاً قومياً خاصاً بهم، ممزوجاً في بعض صفاته وملكاته بآلهة الكنعانيين، إذ جعلوا منه إلهاً ذا نزعة حربية صارمة، ولكي تكتمل صفة الإله عندهم عمدوا إلى إضافة صفات الحب في القلوب مقابل القسوة والدمار كصفة ملازمة لإلههم على مر العصور ولكن غالبية تلك الصفات كانت من صنع أيديهم وحسب أهوائهم، وأن (يهوه) يستشيرهم في بعض المواقف الحرجة، ويرى أيضاً - يهوه أنه لم يكن معصوماً بل يخطأ في بعض الأحيان، وأن خطيئته الأبرز هي خلق الإنسان فهو نادم على خلق آدم وعلى جعل شاوؤل ملكاً، وراضٍ تمام الرضا عن يعقوب لأنه استخدم الخداع في الانتقام من (لابان)[2].

---

(١) سفر الخروج ٣٢: ٢٥-٢٩.

(٢) قصة الحضارة ص٣٤٠.

وكثيرا ما تطالعنا أسفار اليهود بصفات رب اليهود (يهوه) المقترنة بألفاظ الحرب والقتال مثل (الرب رجل حرب) و (الذي يعلم يدي القتال) و (ويزعج جميع الشعوب التي تأتي عليهم وأعطيك جميع أعدائك مدبرين) مما حدا بكتاب الأسفار الخمسة المعروفة باسم (البنتاتيوخ) أي (اللفائف الخمس)[1]. وإلههم فخور بنفسه كجندي منتصر يحرص أن يتباهى بقدرته على إغراق المصريين في البحر ويأمر شعبه بارتكاب الوحشية ضد جميع من يحارب بني إسرائيل. ويضع يهوه نفسه في قمة هرم الآلهة عند اليهود فهو ليس بالإله الوحيد عند اليهود، لكنه الإله الغيور المحب الأعظم لشعبه.

وتبعا لمتغيرات الأحداث التي مرت على بني إسرائيل قوة وضعفا تغيرت صفات (يهوه) لديهم فوصفوه بأنه ولي الرعاة والمساكين الذين يعيشون في البادية وهو وصف عمد إليه العبرانيون الورعون الساكنون في مملكة يهوذا الجنوبية الفقيرة بموارده عكس مملكة الشمال الغنية ذات العلاقات التجارية الموطدة مع الفينيقيين الذين أمد ملكهم (حرام) الملك (سليمان) بالصناع المهرة لتشييد الهيكل على غرار الهياكل التي كان يصنعها الفينيقيون. وكانت هذه الاعتقادات أحد الأسباب التي أدت إلى الانقسام بين اليهود، وتجلت مع كل ظلم يوقعوه على أنفسهم، مثل ما عمد إليه (أخاب) أحد ملوك الشمال الذي قتل واغتصب وسرق نتاج أرض أحد أتباعه فلما سمع به (إيليا) الذي كان يسكن في البادية ثار غضبه فقام وجاء إلى (أخاب) بزي أهل البادية وأنذر الملك بحرب ضروس بين (يهوه) وظلم أهل المدن فقامت الحرب و لم يكتف أتباع (إيليا) بقتل الملك وجميع أفراد عائلته المالكة في الشمال بل اعملوا سيوفهم في رقاب كهنة بعل[2] وتغيرت نظرة اليهود إلى يهوه كإله حرب ودمار إلى إله الحنو الأبوي بعد مرور قرن (في ٧٥٠ ق.م) وعند ظهور (عاموس) الذي رأى أن

---

(١) حقوق الإنسان ١/٦٨.

(٢) أنظر قصة الحضارة ٣٤٤/ حقوق الإنسان ١/٧٠٠.

(يهوه) لا يرضى عن المجازر البشرية ولا تسره رؤية الدماء والظلم الذي يمارسه الأغنياء من سكان مملكة الشمال. فأنكر طلب اليهود أن يميزوا بيوتهم بأن يرشوها بدماء الكباش المضحاة لئلا يهلك أبناءهم. وبذلك صار عاموس المصلح الاجتماعي الأول والداعي إلى المعيشة الآمنة المنزهة عن حب اللذات والدعوة إلى تآخي اليهود بين الشمال والجنوب وجعلهم الديانة اليهودية هي الديانة الفضلى بين كل الديانات الموجودة.

وبمرور زمن طويل وبعد تعرض اليهود إلى السبي البابلي وظهور قادة بينهم أنبياء أقنعوهم أن المصائب والمصاعب هي أفضل ذريعة لتهذيب الشعب. فترقى اعتقاد اليهود عما كان أيام بداوتهم إذ كانوا يرون (يهوه) إله حرب إلى أن صاروا يرون فيه الأب المحب العادل.

يقول سفر الخروج (لقد اخترناك إلهاً لتقدم لنا ما نحتاج. وأما ثمن ما ندفعه لقاء ذلك فهو أنا دفعناه مقدماً: اختيارنا لك أي اعترافاً بوجودك) ومما جاء في دستور العدالة في الأسفار ذكر الوصايا العشر (التي عملها الرب لموسى ليبلغ الشعب بها وهي: لا تجعل لك إلهاً غير الله، لا تحلف باسم الرب الهك باطلاً، وأذكر يوم السبت لتقدسه وأكرم إياك وأمك لا تقتل، لا تزن، ولا تسرق. لا تشهد زوراً. لا تشته بين قريبك. لا تشته امرأة قريبك[1].

وجاءت الأسفار الأخرى في الشريعة لتصوغ القوانين الأساسية التي وصفت كل عدالة يقوم بها الإنسان إلى الدين الموصى به من قبل الرب الموصف بالمحارب الصعب المراس، ودونت أحكام تدعو العدالة بين الشعب ففي سفر أشعيا يدخل الرب في محاكمة مع شيوخ شعبه ورؤسائهم مؤتياً إياهم أنهم أكلوا كروم البائسين وسلبوهم وسحقوا الشعب.

---

(١) سفر الخروج ٢٠: ١-١٢.

يقول الفيلسوف الفرنسي (رينان): لقد صارت تلك الشريعة أضيق رداء شد على جسم الحياة الإنسانية فقد جعلت الطعام والدواء والشؤون الصحية الفردية وشؤون الحيض والولادة والانحراف الجنسي كل هذا جعلتها من موضوعات الفروض والهداية الإلهية حتى الختان الذي كان شائعاً بين المصريين الأقدمين والساميين المحدثين لم يكن مجرد تضحية لله وفريضة يفرضها الولاء للجنس[١].

وتلمح بعض المصادر التاريخية إلى أوجه الشبه بين تشريعات حمورابي والحقوق التي علمها موسى عليه السلام لشعبه ويبدو هذا جلياً في نظام القصاص الذي يقوم عليه التشريع اليهودي (وإن حصلت أذية تعطى نفساً بنفس وعينا بعين وسناً بسن ويداً بيد ورجلاً برجل وكيا بكي وجرحاً بجرح ورضا برضى)[٢] وقد وجد نظام مشابه لنظام القصاص في بلاد الرافدين ولدى الإغريق في الألواح الإثني عشر.

واليهود اقتبسوا نظام القصاص أثناء سبيهم من البابليين. (٥٨٦-٥٣٩م) ويتجلى ذلك خاصة في أوجه التشابه الدقيق في طريقة استيفاء الديون ومبدأ تعويض الأضرار وإن قال قائل: إن تواريخ بين إسرائيل تدل على أن (حمورابي) أسبق في الزمان من موسى نقول له: أن تواريخ بين إسرائيل متعارضة مع نصوص التوارة، ومن أمثلة هذا التعارض ما جاء في سفر التكوين (٢٦:٧-١١) حديث عن (أبي مالك)) ملك الفلسطينيين فيما جرى له مع (اسحق) عليه السلام بصده زوجته (رفقة) وكان العصر الذي جرت فيه هذه الواقعة هو القرن الثامن عشر قبل الميلاد وكانت الأرض هي أرض (جرار) ولم تعرف هذه البلاد باسم (فلسطين) إلا منذ القرن الحادي عشر قبل الميلاد بعد أن غزتها قبائل (فلستينا) الكريتية ونسبت إليها أي أنها في عهد موسى كانت لا تزال معروفة باسم (كنعان)[٣].

---

(١) حقوق الإنسان ١/٧٢.

(٢) سفر الخروج ٢١: ٢٣-٢٥.

(٣) نقد التوراة – د. أحمد حجازي السقا ص١١٢ دار الجيل – بيروت.

ودعا الأنبياء الاجتماعيون في أسفار بني إسرائيل إلى تفطن العدل والحق والاستقامة، واهتموا بدور الضمير في صياغة الحقوق ووجوب خضوع السلوك لمنطق العقل في ممارسته الترغيب والترهيب الذي يدفع بالمرء إلى الاتجاه الصحيح أو الاتجاه الخاطئ، وإن الفضيلة التي يأتي بها المرء أو الرذيلة الصادرة منه لا علاقة لها بشقائه وسعادته.

يقول سفر الجامعة (لقد رأيت الكل في أيام بطلي قد يكون باراً يبيد في بره وقد يكون شرير يطول في شره ثم رجعت ورأيت كل المظالم التي تجري تحت الشمس: فها هي ذي دموع الظالمين ولا مقر لهم وفي يد ظالمهم قهر إن رأيت ظلم الفقير ونزق الحق والعدل في البلاد فلا ترتع من الأمر لأن فوق العالي عالياً..)(١).

ويبدو أن هذه الشرائع كانت تشير إلى بعض الأحكام المتعلقة ببعض القيم الأخلاقية وتنظيم العلاقات الإنسانية وفرض العقوبات لذا فأن (نلمس حقوق الإنسان فيما عدا الحفاظ على حق الحياة والتملك لا يظهر شيئاً من ملامح هذه الحقوق في الشرائع التوراتية وهي كشرائع حمورابي تختلف عما نلمسه من بعض الإشارات في الحضارة المصرية إلى بدايات الشعور بهذه الحقوق وبخاصة في موضوع التشديد على العدالة وفي الإشارة إلى المساواة والقليل من الحرية(٢).

ومع وجود كافة التشريعات المنظمة للحقوق والواجبات في التوراة إلا أنها لم تصل بالإسرائيليين إلى الآفاق السامية ولم تقم لهم مجتمع العدل الإنساني ولم تسمو بالإنسان إلى التحرر من العبودية المادية لذلك تعرّض الإنسان في مجتمعهم للكثير من المحن والصعاب، وعلل أنبياؤهم هذه المصائب في مجتمعهم للكثير من المحن والصعاب، وعلل أنبياؤهم هذه المصائب إلى غضب الله تعالى من تمرد وطغيان اليهود وعصيانهم لأوامر الشريعة وقتلهم الأنبياء وشركهم بالله تعالى.

---

(١) سفر الأمثال ١:١٠، ٢:٩.

(٢) حقوق الإنسان ١/٧٤.

وظهرت في بعض الأسفار ملامح تجديد الشريعة على يد بعض الأنبياء التي كرست تعاليم نظرات جديدة تتم عن أفق إنساني شامل يطرح فكرة أكثر عقلانية عن الألوهية والعدالة ابتدأت بتصريحات عاموس هو الإلوهية عندما صرّح بأن يهوه هو إله جميع الناس وليس إلهاً خاصاً ببني إسرائيل وحدهم، وفي هذا محاولة للتوفيق بين العدالة والألوهية في التشريع اليهودي من منطلق تقويضهم كل حق إلى الله تعالى.

وتوجد في التوراة والتلمود وأحكام متناقضة هنا وهناك فنجد بعض إصحاحات التوراة تتحدث عن السلب والنهب وقتل الأبرياء من النساء المتزوجات والرجال في الحرب وانتهاك حقوق المحارب في الاستسلام، وقد أكّد التلمود على هذه الأفعال من استعباد الرفيق وقتل الذكور والأسرى والاستعلاء على باقي الأمم. إلى جانب كل هذه الأحكام المنسوبة للإله نجد أحكاماً معاكسة تدعوا إلى الرأفة والرحمة بالفقراء والدخلاء ودفع استحقاقاتهم يقول سفرالتثنية: لاتهضم أجرة مسكين ولافقير، من أخوتك أو من الدخلاء الذين في أرضك في مدنك بل أدفع له أجرته في يوم لا تغب عليها الشمس لأنه فقير، لا ترتهي ثوب أرملة، إذا حصدت حصاد لك في حقلك فنسيت حزمة في الحقل فلا ترجع لتأخذها، أنها تكون للغريب واليتيم والأرملة، وإذا فرطت زيتونك فلا تراجع ما بقي في الأغصان، وإذا قطفت كرمك فلا تراجع ما بقي منه. وجاء في نص آخر نتلمس فيه شيئاً من الحقوق الإنسانية مثل اللوم الموجه للغني والمقتدر اللذين يضران بالفقير ويسيئان استعمال ما أوتيا من سلطة. فهذا عاموس يصب بالعار أولئك الذين (باعوا البار بالمال والفقير بنعلين).

(يرقدون على أسرته، يستلقون على فراشهم الوتير يأكلون حملان القطيع والعجول المسمنة. يشربون الخمر في الكؤوس الكبيرة، يمسحون أجسامهم بأفضل الزيوت). ويقول يوهوة على لسان أحد الأنبياء (ألستم أنتم من يجب أن يعرف العدل؟ أنتم تبغضون الخير وتحبون الشر. أنتم تسلخون لهم الجلد واللحم من فوق العظام هم يفترشون لحم شعبي) (لن يهان الآباء بجريرة الأبناء ولن يهان بجريرة الآباء بل كل يهان بجريرة خطيئته).

إن مسيرة التكوين اليهودي في مفاهيم الحق والعالة حلّلها مفكروهم الذين أبدوا اهتماماً عظيماً بها.

يقول المفكر اليهودي (باروخ أسبينوزا) (١٦٢٣-١٧٦٦) إن شعائر الديانة اليهودية لم تكن تختلف عن شعائر باقي الأديان فحسب، بل كانت مناقضة لها أشد التناقض وقد كان لا بد أن تتولد عن العار الذي كانوا يلحقونه بالأجنبي كل يوم كراهية شديدة له. كانت أشد تملكاً بقلوبهم من آية عاطفة أخرى، وهي كراهية تتولد عن الإيمان والتقوى، بل كانت هي نفسها تعد تقوى وتلك هي بحق أقوى أنواع الكراهية وأشدها تأملاً وكان لا بد أن يقابلها كراهية متبادلة تكنها الشعوب الأخرى بدورها إلى العبرانيين وكل هذه الظروف مجتمعة: أعني حرية المواطنين في الدولة إزاء غيرهم من المواطنين والولاء للوطن والحق المطلق ضد الأجنبي وإباحة الكراهية الشديدة لكل من هو غير يهودي وجعلها واجباً مقدساً والتمييز بالعادات والشعائر جعل كراهيتهم للشعوب ضمن قواعد من الطاعة تتضمن نتيجة النظام الصارم الذي نشأوا عليه ربط جميع أفعالهم الخاصة في الجيشـوهكذا فإن الحق الإلهي لديهم جاء نتيجة لعهد جعل العبرانيين يرون بأمر دينهم أنه ليس عليهم أي واجب مقدس تجاه الشعوب الأخرى التي لم تشارك في هذا العهد[1].

---

(١) اسبينوزا – يا روح (اللاهوت والسياسة) ص٤١٢. ترجمة د. حسن حنفي. الهيئة المصرية للتأليف والنشر ١٩٧١.

المبحث الأول

الحقوق الإنسانية

بين الشخصية اليهودية والخصائص النفسية

انفرد اليهود دون سائر الأمم والشعوب بمميزات وخصائص جعلتهم يقفون في قمة الهرم البشري قدسية وصفاء ونقاء وأن من دونهم من الناس ما هم إلاّ أقل درجة وانحطاط وأن الفرق بينهم وبين سائر الناس (الأميين كالفرق بين الإنسان والحيوان، المؤمن والكافر، وإن الله سبحانه وتعالى لو لم يخلق اليهود لما نزلت بركته إلى الأرض فهم شعبه المختار المصطفى المفروز بين الأمم.

والمتتبع لمقومات الشخصية اليهودية في أسفار العهد القديم يجد فيها تفصيلاً دقيقاً لشرورهم واثامهم ونقضهم لمواثيق الله وعهوده بل وكفرانهم به وقتلهم الأنبياء في أطوار تاريخهم فما من سفر من أسفارهم إلا يزخر بعبارات السخط والغضب التي صبها الله تعالى على بني إسرائيل على مدى تاريخهم الطويل.

يقول سفر الخروج: قال الرب لموسى: (رأيت هذا الشعب فإذا هو شعب صلب الرقبة فالآن أتركني ليحمى غضبي عليهم وأفتيهم)[1].

وقال الرب لموسى في سفر العدد(حتى متى يهينني هذا الشعب؟! وحتى متى لا يصدقونني؟! بجميع الآيات التي عملت في وسطهم أني أضربهم بالوباء وأبيدهم)[2].

---

(١) سفر الخروج ٣٢: ٩-١٠.

(٢) سفر العدد ١٤: ١١-١٢.

وعمل بنو إسرائيل سراً ضد الرب اللههم أموراً غير مستقيمة وبنوا هياكل لعبادة الأوثان في جميع مدنهم وأقاموا لأنفسهم أنصاباً وسواري للأصنام على كل مرتفع وتحت كل شجرة خضراء!

ورب سائل يسأل ما هي مصداقية دعواهم في أنهم شعب الله المختار لا سيما أن ذلك ورد في القرآن الكريم صراحة ناهيك عن وروده لديهم في التوراة الحالية.

قال تعالى ﴿ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾[1].

وقال تعالى﴿ وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحُكۡمَ وَٱلنُّبُوَّةَ وَرَزَقۡنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلۡنَٰهُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾[2].

وقال تعالى﴿ وَلَقَدِ ٱخۡتَرۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ عِلۡمٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾[3].

وقال تعالى﴿ قَالَ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡغِيكُمۡ إِلَٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾[4].

ومما جاء في التوراة (لأنك شعب مقدس للرب إلهك وإياك اصطفى الرب إلهك أن تكون له أمة خاصة من بين جميع الأمم التي على الأرض)[5].. (أنا الرب إلهكم الذي فرزكم من بين الأمم)[6].

وتعتبر مسألة اصطفاء بني إسرائيل واختيارهم الإلهي وتفضيلهم على العالمين مسألة دقيقة تترتب عليها أحكاماً وآثاراً تحتاج إلى تجلية وبيان ذلك أن أمر اختيارهم واصطفائهم رهن بحفظهم عهد الله والوفاء بميثاقه. فهل حفظ بنو إسرائيل العهد والتزموا بالميثاق؟؟

(١) سورة البقرة آية ، ١٢٢.
(٢) سورة الجاثية آية ١٦.
(٣) سورة الدخان آية ٣٢.
(٤) سورة الأعراف آية ١٤٠.
(٥) سفر التثنية ٦:٧.
(٦) سفر اللاويين: ٢٠/٢٤.

فحسب ما جاء في التوراة والقرآن الكريم أنهم لم يحفظوا عهد الرب بل ضيعوه، وأنهم أشركوا بالله وعبدوا الأصنام وتركوا أوامره وتعدوا حدوده وكتبهم تقر بذلك ومن ثم فإنهم فقدوا استحقاقهم الاصطفاء والاختيار على العالمين فإنه كان ابتلاء واختياراً لهم.

قال تعالى ﴿ وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَـٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٣٢﴾ وَءَاتَيْنَـٰهُم مِّنَ ٱلْـَٔايَـٰتِ مَا فِيهِ بَلَـٰٓؤٌا۟ مُّبِينٌ ﴿٣٣﴾ إِنَّ هَـٰٓؤُلَآءِ لَيَقُولُونَ ﴿٣٤﴾ إِنْ هِىَ إِلَّا مَوْتَتُنَا ٱلْأُولَىٰ وَمَا نَحْنُ بِمُنشَرِينَ ﴿٣٥﴾ ﴾[1].

والقرآن الكريم يتفق مع نصوص التوراة حيال هذه النقطة اتفاقاً واضحاً وإن مسألة تعليق اصطفاء الله لبني إسرائيل وتفضيلهم على العالمين مرتبط بحفظ العهد للرب والوفاء بميثاقه وإنهم لم يحفظوا العهد بل إن ما صدقه القرآن صدقناه مما جاء في كتبهم وما كذبته كذبناه وما سكتت عنه سكتنا عنه فلا نصدق أو نكذب فلا ضير أن كلام التوراة هنا فيه بقية من وحي وآثار نبوة، ولكن هذا لا يمنعنا من القول في القدح والحكم بتحريف التوراة وتغييرها وتزييفها فقد بدّل أحبار اليهود وحرفوا هذه التوراة تحريفاً لفظياً وذلك بالزيادة في مواضع والحذف والنقص في مواضع أخرى تبعاً لفظياً وذلك بالزيادة في مواضع والحذف والنقص في مواضع أخرى تبعاً لأهوائهم ومصالحهم ورفعاً لشأنهم بين الأمم ما أنزل الله به من سلطان. هذا التزييف في النصوص والتغيير لازم التاريخ اليهودي ابتداءً من نزول الأنبياء عليهم إلى قيام مملكتيهم (إسرائيل ويهوذا) وتعرضهم للاضطهاد والسبي والقمع من الممالك والأمم التي سيطرت عليهم وحكمتهم - بفعل تسلطهم وجبروتهم وقتلهم أنبياءهم وصالحيهم ومخالفة أوامر الله تعالى إلى الفترة التي وضع فيها أحبارهم وكهنتهم كتبهم الدينية المملوءة بالسم الزعاف على الأمم الأخرى وأنهم ما خلقوا إلا ليعيشوا عيشة أدنى درجة من عيشة اليهود!! وإن هذا التحريف قد ذكره الله سبحانه وتعالى في كتابه الحكيم..

---

(١) سورة الدخان الآية ٣٢-٣٥.

ترى بكل هذا الكم من التحريف والمغالطات والمهاترات كيف تتم بناء الشخصية اليهودية عبر تاريخ مضى عليه أكثر من ثلاثة آلاف سنة؟!

لقد حكم الله تعالى على بني إسرائيل بأنهم متصلبوا الرقاب قساة القلوب شريرون متذمرون على الله. متفقون على عصيانهم، ومن ثم كان وعيد الله لهم شديد، فضربوا بالوباء وحلّ عليهم غضب الله فأفناهم. فأين هم من الحقوق الإنسانية والعدل والمساواة؟!

قال الرب لموسى (حتى متى أغفر لهذه الجماعة الشريرة المتذمرة علي. قل لهم: حي أنا، ويقول الرب: لأفعلن بكم كما تكلمتم في أذني في هذه القفر تسقط جثثكم.. أنا الرب: قد تكلمت لأفعلن هذا بكل هذه الجماعة الشريرة المتفقة علي. في هذا القفر يفنون ويموتون)[١].

إن موضوع القيمة الأسمى للحياة الإنسانية وواجب كل إنسان بذل أقصى ما يستطيعه ليعيش بجنب أخيه الإنسان في ود وتعايش بسلام وأن أقدم له يد العون متى احتاج إلى ذلك بحكم الإنسانية وفطرتها المجبولين عليها كبشر، ولما كانت الشخصية اليهودية ترى في الأغيار[٢] نظرة غير إنسانية لا تنم عن صدق مشاعر بل روح ملؤها الحقد والقتل والانتقام لأنهم يرون في روحهم فقط روح من قبس نوراني وروح الأغيار ما هي إلا روح شيطانية يجب خنقها. فحسب تعاليمهم إن إنقاذ حياة يهودي واجب لا يعلو عليه واجب آخر فهو يتقدم على جميع الواجبات الدينية الأخرى باستثناء تحريم أشنع المعاصي الثلاث فحسب (الزني والقتل وعبادة الأوثان).

أما بالنسبة للأغيار فالمبدأ الأساس لديهم يقول بوجوب الاقتناع عن إنقاذ حياتهم فحكمتهم تقول بوجوب (ألا يرفع الأغيار من البئر ولا يدفعون إليه ويشرح ابن ميمون ذلك بقوله[٣]:

---

(١) سفر العدد ١٤: ٢٦-٣٥.

(٢) الأغيار مصطلح يطلق على غير اليهود كافة.

(٣) شاطاك. إسرائيل – الديانة اليهودية وتاريخ اليهود. ترجمة رضى سلمان ص١٣٦. مراجعة مريم بري. ط٢- شركة المطبوعات للتوزيع والنشر – بيروت ١٩٦٦٦.

(أما بالنسبة إلى الإغيار الذين لسنا في حالة حرب معهم فينبغي ألا نتسبب في موتهم ولكن إنقاذهم ممنوع إذا كانوا على وشك الموت فإذا شوهد أحدهم على سبيل المثال يسقط في البحر ينبغي الامتناع عن إنقاذه لأنه مكتوب (وأنت لن تقف ضد دماء قرينك ولكن الأغيار ليسوا أقرانك، وينبغي لليهودي الطبيب خصوصاً ألا يعالج مريضاً من الأغيار وابن ميمون هو طبيب لامع ويكرر في فقرة أخرى، الفارق بين (قرينك) وبين الأغيار ليستنتج بأنه ممنوع إبراء أحد الأغيار حتى لقاء أجر) إن أبسط المقومات الإنسانية هو حفظ الحياة وحقه في العيش.

فلما كان هذا الحق غير مضمون في التعاليم اليهودية بل متعدى عليه فمن البديهي أن تنطبع الشخصية اليهودية بسمات عدائية مقيتة تجاه كل نفس غير يهودية ولا يترجى منها كل خير وتعاون مع الآخرين ويستحقون كل العذاب والنكال الذي صبّه الله تعالى عليهم بما اقترفت أيديهم من شرور الأعمال والآثام يقول الله على لسان أرمياء فيما نسبه إليه بنوا إسرائيل:

(قد نقض بين إسرائيل وبين يهوذا عهدي الذي قطعته مع آبائهم لذلك قال الرب: ها آنذا جالب شراً عليهم، لا يستطيعون أن يخرجوا منه، ويصرخون فلا أسمع لهم لأنه بعدد مدنك صارت آلهتك يا يهوذا. وبعدد شوارع أورشليم وضعتم مذابح للخزي...)[1].

(أزيد على تأديبكم سبعة أضعاف حسب خطاياكم فتأكلون بنيكم وبناتكم وألقي جثثكم على جثث أصنامكموأذريكم بين الأمم. فتهلكون بين الشعوب)[2].

هذه خصائص النفس اليهودية التي أشربت العجل وتهالكت على الشرك والرجس التي وردت في أسفارهم وهم أعلم بأنفسهم وبإلحادهم وشركهم وقسوة قلوبهم وغلظتهم وعصيانهم وقسوتهم، وخير ما تتجلى هذه الصفات فيهم تلك الصورة الرمزية البشعة التي رسمها نبيهم حزقيال لمدينة أورشليم ونكرانهم لأنهم لأنعم الله واستحقاقهم النكال الذي أوقعه الله تعالى بهم يقول حزقيال:

---

(١) رمياء: ١١: ١٠-١٣.

(٢) حزيقال: ٢٦: ١-٣٩.

كانت امرأتان ابنتا أم واحدة، وزنتا بمصر، في صباهما رنتا، هناك دغدغت ثدييهما، وهناك تزغزغت ترائب عذرتهما وأسماهما السامرة (أهولة) وأورشليم (أهوليبة) وزنت أهولة (السامرة) وعشقت محبيها من أشور وتنجست بكل من عشقتهم، بكل أصنامهم و لم تترك زناها من مصر أيضاً لأنهم ضاجعوها في صباها وزغرفوا ترائب عذرتها.. لذلك سلمتها ليد عشاقها.. ليد بني أشور الذين عشقتهم هم كشفوا عورتها أخذوا بنيها وذبحوها بالسيف فلما رأت أختها (أورشليم) أهوليب ذلك، أفسدت في عشقها أكثر منها، وفي زناها أكثر من زنى أختها فرأيت أنها قد تنجست. ولكليهما طريق واحدة فأتاها بنو بابل في مضجع الحب. ونجسوها بزناهم، فتنجست بهم وكشفت عورتها فجفتها نفسي كما جفت أختها)[١].

(قال السيد الرب: ها أنذا أسلمكن يا أورشليم فيعاملونك بالبغضاء ويتركونك عريانة، فتنكشف عورة زناك أفعل هذا لأنك زنيت وراء الأمم لأنك تنجست بأصنامهم)[٢].

إن الشخصية اليهودية ترعرعت على الحقد والكراهية ونبذ كل أوجه التعاون والمحبة أو الدعوة إلى الحريات الإنسانية والعقيدية، حتى تلك التي فطرت عليها الجبلة الإنسانية، فمن تشريعاتهم[٣] عدم مساعدة المرأة من الأغيار في حالة الولادة أيام السبت حتى لقاء أجر كما ينبغي عدم الخوف من العداء حتى عندما لا ينطوي هذا النوع من المساعدة على انتهاك لحرمة السبت. والمعروف أن يوم السبت لديهم يحرم فيه أي عمل يقدمون به ولكنهم يحللون العمل به خوفاً من الأعداء لا من باب مساعدة المضطرين للحاجة من غير الأمم. ويقرر الحاخام يوئيل سيركيس (أحد أشهر حاخاماتهم في القرن السابع عشر) وجوب معالجة العمد وصغار النبلاء والأرستقراطيين في أيام السبت بسبب الخوف من عدائهم الذي ينطوي على (شيء

(١) حزقيال ٢٣: ١-١٨.

(٢) حزقيال ٢٣: ٢٨-٣٠.

(٣) الديانة اليهودية وتاريخ اليهود ص١٤٠-١٤١.

من الخطر) ولكن في الحالات الأخرى خصوصاً عندما يكون ممكناً التدليس على الأغيار بعذر مراوغ فإن الطبيب اليهودي سوف يرتكب معصية لا تحتمل إذا عالج أحد الأغيار يوم السبت.

يؤمن اليهودي أن كلام الحاخامات مقدس ومطاع طاعة عمياء وإن مخافة الله تتمثل في مخافة الحاخامات والتوراة اليوم بين أيدي اليهود هي من جمعها الحاخامات منذ زمن قديم، ربطوا فيها بين (رب إسرائيل) و (حرب إسرائيل) إذا ما علمنا أن الحرب هي عقيدة بني إسرائيل، وأن بقاءهم مرتبط بطبول الحرب فهي الرباط المقدس الذي يجمعهم وبسببها تذوب الخلافات حتى المستعصية منها. وقد ورد في التوراة ما نصه:

(لأن الرب إلهكم سائر معكم لكي يحارب عنكم أعداؤكم ليخلصكم ولتكن حربكم مقدسة)[١].

وجاء في سفر التثنية (حين تقترب من مدينة لكي تحاربها فلا تستبق منها نسمة واحدة) [٢].

يقول (بن جوريون): إن جميع الحروب التي خاضتها إسرائيل هي حروب مقدسة: الأولى لتحرير الأرض والثانية لاستمرار الدولة والثالثة لنبوءات أنبياء إسرائيل.

إن كتاب التوراة الموجود بين أيديهم والذي تم تدوينه في عهد عزرا لم يسلم من التحريف والتبديل بما يخدم الأطماع اليهودية التي تحتل مكانة مهمة في وجدان اليهود الديني، وإنها عروس الله أي التوراة التي تجلس إلى جواره على العرش حتى أن هذا الفكر العنصري انعكس على الأدب العبري الحديث، ففي رواية (يعيش) للأديب اليهودي الصهيوني (حاييم هزاز) الذي يعترف بالضغينة اليهودية الدينية في نفوس اليهود ضد جميع الشعوب، فيقول على لسان أحد الفتيان في مجتمع للهو والمجون:

---

(١) سفر التثنية ٢٠:٤

(٢) سفر التثنية ٢٠:٤.

(لو أراد الله لاستطعنا حشد قوة كبيرة ومن جميع أنواع الأسلحة، ونمتطي ظهور الخيول والبغال، ونركب السفن في البحر الكبير ونحتل المدن والبلدان ويهرب أمامنا جميع الشعوب كالجراد)[1].

---

(١) رواية (يعيش) حاييم هزاز ١٩٢/١.

المبحث الثاني

أثر الشريعة الشفوية في العقيدة اليهودية

يعتبر التلمود كتاب بني إسرائيل المقدس، وتفوق قدسيته التوراة وسائر الأسفار اليهودية، وهو من وضع حاخاماتهم وأحبارهم.

واليهودية اليوم أو الإسرائيلية هي اليهودية التلمودية المؤسسة كلياً على كتاب التلمود وتعاليمه التي لا تضاهيها التلمودية المؤسسة كلياً على كتاب التلمود وتعاليمه التي لا تضاهيها منزلة ولا فضلاً أيه تشريعات دينية أخرى. وقد جاء في صحيفة من التلمود (أن من درس التوراة فعل فضيلة لا يستحق المكافأة عليها، ومن درس (المشنا) فعل فضيلة استحق أن يكافأ عليها، ومن درس (الجمارا) فعل أعظم فضيلة)[1].

وجاء في كتاب (شاغيجا): من احتقر أقوال الحاخامات استحق الموت، أما من احتقر أقوال التوراة فلا يستحق عقاباً، ولا خلاص لمن ترك تعاليم التلمود واشتغل بالتوراة فقط، لأن أقوال علماء التلمود أفضل مما جاء في شريعة موسى)[2].

ويقولون أن التلمود هو من اهتمام أشعيا النبي الذي قسم أبوابه وفصوله وإن الحديث مساو لشريعة موسى!!

وذكر أحد الحاخامات أن من يقرأ التوراة بدون المشنا والجمارا فليس له إله!

وكلمة التلمود تعني: تعليم ديانة وآداب اليهود، والمشنا معناها الشريعة المعتادة أو الشريعة المكررة لأن شريعة موسى المرصودة في الكتب الخمسة التي كتبها مكررة في كتاب المشنا، وغرض المشنا هو إيضاح وتفسير ما التبس في شريعة موسى

---

(١) الشرقاوي د. محمد عبد الله. الكنز المرصود في فضائح التلمود ص١٦٨ مكتبة الوعي الإسلامي – القاهرة (المشنا والجمار) يطلقان على التلمود وهما من مكوناته وعنصريه الرئيسيين.

(٢) الكنز المرصود في فضائح التلمود ص١٦٨.

وأضيفت إليها فيها بعد أقوال حاخاماتهم من مدارس فلسطين وبابل. (والجمار) هي تعليقات علماء اليهود على المشنا وهي طويلة ومسهبة كونت مع المشنا ما يعرف بكتاب (التلمود).

وأصل هذه التعليقات مستمدة من مصدرين أصليين أحدهما المسمى بتلمود أورشليم الموجود في فلسطين سنة (٢٣٠) وثانيهما تلمود بابل وهو الذي كان موجوداً في بابل سنة ٥٠٠ وتلمود بابل هو الموجود اليوم.

ويدعى حاخامات اليهود (الربانيون) إن موسى عيه السلام هو المصدر الأول للتلمود إذ أنه تسلّم القانون المكتوب على ألواح الحجر فوق الجبل وتسلم من الله أيضاً تفسيرات وشروطاً لهذا القانون وهو القانون الشفوي وهو التلمود. وإن التلمود كان السبب في بقاء موسى وقتاً أطول مما كان محدداً فوق الجبل في أشياء ولو كان اللقاء من أجل تلقي القانون المكتوب فحسب فقد كان يكفي ذلك يوماً واحداً.

وتعزى للتلمود الصفات التي يتميز بها اليهودي فالإتزان في الشخصية والتصدق ونزعته إلى الحرية الاجتماعية وعلاقته العائلية الوطيدة وتعطشه للتعليم وإمكانياته العقلية كلها ترجع إلى التلمود والحياة اليهودية قد أثرت بهذا الكتاب.

ويتكون التلمود من ستة أقسام:

١- كتاب (زراعيم) ويعني بالزراعة والمحاصيل الزراعية ونصيب الحاخام من المحصول.

٢- كتاب (موعد) ويعني بالأعياد.

٣- كتاب (ناشيم) أي النساء ويتعلق بالزواج والطلاق.

٤- كتاب (نزيقين) أي الأضرار. ويحتوي على السموم الذي يطلقونها على الأغيار من رباوغش واحتيال .

٥- كتاب (طهاروت) ويعالج أحكام الطهارة.

٦- كتاب (قداشيم) أي المقدسات والطقوس الخاصة بخدمة الهيكل[١].

---

(١) تاريخ الديانتين اليهودية والمسيحية. د. سعدون محمود الساموك. فصل الكتب اليهودية المقدسة. بغداد ١٩٨٩؟

والعهد القديم (التوراة) الموجود بين أيديهم مكتوباً يطلقون عليه (مقرا) من قرأ أما (المشنا) فهي الشريعة الشفوية التي تتناقلها الألسن. وهي تكرار شفوي لشريعة موسى عليه السلام كما يدّعون.

والمشنا مصدراً من مصادر التشريع لديهم وتأتي في المقام الثاني بعد العهد القديم وقد تم جمعها على مدى ستة أجيال (١٠-٢٢٠)م.

والعهد القديم (التوراة) والمشنا والجمارا لم تشف غليلهم فقاموا بتأليف (التلمود) وبثوا فيه سمومهم وهو موسوعة كاملة بها كل ما يتعلق بهم من شريعة وتاريخ وأدب وعلوم طبيعية وصناعة وزراعة وتجارة وربا وميراث وضرائب وتنجيم، ووضعوه في القرن الخامس ويبلغ عدد صفحاته ستة آلاف صفحة في كل منها ٤٠٠ كلمة. واشترك في تأليفه ألف حاخام وهو ما يعرف بالتلمود البالي، وهناك أيضاً تلموداً آخر يسمى بالتلمود الأورشليمي (الفلسطيني) وهو مجموعة من الأحكام الفقهية وتفاسير المشنا التي وضعها حاخامات إسرائيل وخصوصاً حاخامات طبرية وتسبوري وتم تدوينه قبل تدوين التلمود البابلي بمئة وخمسين عاماً أي في عام (٣٧٥م). وكلاهما مكون من المشنا والجمارا، ووجه الاختلاف بينهما في الجمارا[1].

وتطلق كلمة (التلمودية) على علّية القوم من الربانيين وهم يضفون قدسية على التلمود وينزلونه من أنفسهم منزلة أعلى من التوراة وإنه روح الشعب التي أهلت موسى عليه السلام لتلقي الألواح في سيناء وهو يمثل جهود اليهود في إقامة الدين المقابل للجهد الإلهي المتمثل في تنزيل التوراة.

والتلمودية هم شراح التلمود ومفسروه وهم العارفون ببواطن التلمود والخفية وتأويلاتهم بنوءة مفتوحة[2].

---

(١) المسيري. د. عبد الوهاب، موسوعة المفاهيم والمصطلحات اليهودية ص١٤١.

(٢) الحنفي. د. عبد المنعم. الموسوعة النقدية للفلسفة اليهودية ص٨١ – دار المسيرة – بيروت.

وتتصف لغة التلمود بالغموض في نصوصه وتفاسيره لاحتوائها على كل عبارات التمييز العنصري والمغالطات والأكاذيب والمهاترات اليهودية وهـذا الأمر كله ناشئ من ميل العلماء منهم إلى جعل التلمود طلسما من الطلاسم لكي يستغلوا العامة بالإضافة إلى أن التلمود ليس من وضع مؤلف واحد أو لجنة من المؤلفين، ولم يوضع في عصر واحد. ومؤلفيه كانوا رجالاً من أقطار شتى لا تجمعهم لغة واحدة فبعضهم يعرف الآرامية والبعض الآخر يعرف العبرية أو الفارسية أو اليونانية. وفي التلمود الشعب مقدس والتوراة مقدسة والتلمود مقدس والأرض مقدسة واللغة مقدسة وكل شيء لهم وبهم وحتى المولى تعالى خاص بهم وحدهم وعليهم أن يحتفظوا بجنسهم وهذا هو الأساس في فكرة عدم التبشير عندهم[1].

وآمنوا أيضاً بموجب تلمودهم أن روح الله لا تحل إلا في الشعب اليهودي المقدس وإن العالم أجمع في نظرهم عالم مدنّس. وازدادت أهمية التلمود عند اليهود خاصة بعد ظهور المسيحية ولقبوا التلمود بالتوراة الشفوية.

وجاء في وصية أحد الحاخامات لابنه: يا بني كن حريصاً على مراعاة أقوال الكتبة (الحاخامات مؤلفي التلمود) أكثر من حرصك على التوراة لأن أحكام التوراة تحوي الأوامر والنواهي، أما شرائع الكنيسة فإن من ينتهك واحدة منها يجلب لنفسه عقوبة الرب.

ولنر ما يحويه التلمود من عقائد وأفكار ومفاهيم غوغائية حاول حاخاماتهم زرعها في نفوس اليهود ليبنوا بالتالي الشخصية اليهودية على أساس من الترهات والضغينة ضد سائر الشعوب والأمم فقد ذكر في التلمود[2]:

(أن النهار اثنتا عشر ساعة.. في الثلاث الأولى منها يجلس الله يطالع الشريعة، وفي الثلاث الثانية يحكم وفي الثلاث مأكل المؤمنين في الجنة هو لهم زوجة الحوت المملحة ويقدم لهم أيضاً على المائدة لحم ثور بري كبير جداً كان يتغذى بالعشب

---

(١) سيد عاشور. اليهود في عصر المسيح ص١١٢.

(٢) راجع كتاب الفكر الديني للدكتور حسن ظاظا.

الذي ينبت في مائة ويأكلون كذلك لحم طير كبير لذيذ الطعم ثم لحم أوز سمين. أما الشراب فهو النبيذ اللذيذ المعتق المعصور ثاني يوم خلق فيه العالم ولا يدخل الجنة إلا اليهود أما النار فهي مأوى الكفار ولا نصيب لهم فيها سوى البكاء لما فيها من الظلام والعفونة والطين والنار أكبر من الجنة ستين مرة وسيظل المسلمون في النار إلى الأبد لأنهم لا يغسلون سوى أيدهم وأرجلهم والمسيحيون لأنهم لا يختتنون.

وصب التلمود غضبه على المسيح عليه السلام وعلى أتباعه لأن المسيح الموعود بهم سيأتي ليخلصهم مما حل بهم من كوارث وأزمات وقد خاب ظنهم في عيسى عليه السلام الذي جاء مرسلا من الله تعالى ليعلمهم الأخلاق الكريمة التي نبذها اليهود وراء ظهورهم. بالإضافة إلى أنهم أرادوا أن يكون مخلصهم قائدا حربيا يحمل السلاح يقتل ويدمر ويزمجر ويرعد، ويرفض القيام بالأعمال المفيدة يوم السبت(١).

وتصوروا مجيء مسيحهم الموعود بطل هالات الفخر والخير والبركة.

فبقدومه تطرح الأرض فطيرا وملابس من الصوف وقمحا حبه في حجم كلاوي الثيران الكبيرة عندها تعود السلطة لليهود، وتقوم كل الأمم بخدمتهم والخضوع لهم، ويصبح لكل يهودي ألفان وثمانمائة عبد يخدمونه ولكن المسيح الموعود لا يأتي إلا بعد القضاء على حكم الأشرار الخارجين عن دين بني إسرائيل وإن اليهود سيعيشون في حرب طاحنة مع باقي الشعوب في انتظار ذلك اليوم وسيأتي المسيح عليه السلام ففيه تهجم شنيع لا يليق ذكره وهو أمر ليس غريبا على كل من يعوزه البرهان فيصف خصمه بالجنون أو السحر: قال تعالى ﴿ وَقَالُواْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ۝٦ ﴾(٢) قال تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ۝٥٢ ﴾(٣).

---

(١) سيد عاشور – اليهود في عهد المسيح ص١٠.

(٢) سورة الحجر الآية ٦.

(٣) سورة الذاريات الآية ٥٢.

وحاول علماء اليهود إعطاء تصور مقيت للشعوب والأمم غير اليهودية أعطت انطباعاً سلبياً لكل معتنق للديانة اليهودية أنه المفضل عند رب العالمين وأن غيره مدين له بالطاعة والانصياع له ولأوامر دينه إذ ورد في التلمود:

١. غير مصرح للكاهن بأن يبارك الشعب باليد التي قتل بها شخصاً حتى لو حدث القتل بطريق الخطأ أو ندم الكاهن بعد ذلك الثالثة يطعم العالم وفي الثلاث الأخيرة يجلس ويلعب مع الحوت ملك الأسماك)[١].

يقول أحد علماء التلمود أنه لا شغل لله في الليل غير تعلم التلمود مع الملائكة ومع ملك الشياطين (أسمودية) في مدرسة السماء والحوت كبير جداً يمكن أن يتسع حلقه لسمكة طولها (٣٠٠) فرسخ ونظراً لحجمه الكبير فقد رأى الله أن يحرمه من زوجته لأنه إن لم يفعل ذلك امتلأت الدنيا وحوشاً تهلك من فيها ولهذا حبس اله الذكر بقوته الإلهية وقتل الأنثى وملّحها وأعدها لطعام اليهود في الفردوس)!!

(والله يندم على تركه اليهود في حالة تعاسة حتى أنه يلطم ويبكي كل يوم فتسقط من عينيه دمعتان في البحر فيسمع دويهما من بدء العالم إلى نهايته وتضطرب المياه وترتجف الأرض في أغلب الأوقات فتحصل الزلازل.

يقول سفر التكوين (ورأى الرب أن شرّ الإنسان قد كثر في الأرض.. فحزن الرب إنه عمل الإنسان في الأرض)[٢] يقول الدكتور حسن ظاظا: استغل اليهود عدم ورود ذكر وصف للجنة في التوراة فاستغل الحاخامات اليهود هذا ووصفوها على هواهم في التلمود حيث قالوا[٣]:

١. إذا وقع كلب في حفرة فعلى اليهود إخراجه وإطعامه أما إذا وقع بها أحد (الأغيار) فعليه اتباع ما أمر به الرب بأن يحضر حجراً ثقيلاً ويغطي به فوهة الحفرة ويحرسها سبعة أيام حتى يتأكد من أنه مات خوفاً وهلعاً وجوعاً وعطشاً فليبارك له الرب.

---

(١) الفكر الديني الإسرائيلي د. حسن ظاظا ص١٠٠.

(٢) سفر التكوين ٦: ٥-٦.

(٣) الفكر الديني الإسرائيلي – د. حسن ظاظا ص١٠١.

٢. قتل غير اليهودي من الأفعال التي يكافئ عليها الله.. وإذا لم يتمكن من قتلهم فواجب عليه أن يتسبب في هلاكهم في أي وقت ويأتي طريقة ممكنة.

٣. أرواح غير اليهود هي أرواح شيطانية تشبه أرواح الحيوانات.

٤. حياة غير اليهودي ملك لليهود فكيف بأمواله.

٥. إذا زنا اليهودي بامرأة غير يهودية فلا يكون قد ارتكب محرماً لأن لليهودي الحق في اغتصاب غير اليهوديات.

٦. لا يخطئ اليهودي إذا انتهك عرض الأجنبي فكل امرأة ليست من بني إسرائيل بهيمة وكل عقد نكاح لغير اليهود فاسد.

٧. يجب على كل يهودي أن يبذل جهده لمنع تملك باقي الأمم في الأرض لتبقى السلطة لليهود وحدهم.

٨. النطفة التي خلقت منها بقية الشعوب الخارجين عن الديانة اليهودية هي نطفة حصان[١].

(١) شريعة الحرب عند اليهود. محمد السيد عاشور ص٣٤/الفكر الديني الإسرائيلي ص١٠٣.

المبحث الثالث

الاتجاهات المنافية للإنسانية في الشريعة اليهودية

أنموذج القتال

وردت في الشريعة اليهودية أحكام عدة تخلو جميعها من المفاهيم الإنسانية التي كرسها موسى عليه السلام توطيدا لكرامة الإنسان وصيانة له من كل ما من شأنه أن يسيء إلى إنسانيته والرحمة والرأفة به، ونظرا لكثرة هذه الأحكام فإننا نأخذ مثلا واحدا يجسد حقيقة اليهود في عدم احترامهم لكينونة الإنسان وكأنهم يعاملوه كمخلوق غريب أوجده الله سبحانه لخدمتهم فقط وإن منزلته لا تعدو منزلة الحيوانات. ومثالنا على ذلك هو عقوبة القتل وأساليبهم التدميرية الوحشية في تنفيذها تحت العناوين التالية[1]:

١- حرب إبادة.

٢- حرق الإنسان حيا.

٣- القتل بإلقاء الأسرى من عل.

٤- القتل والتعليق (الصلب).

٥- القتل وتعليق القتيل بعد صلبه.

٦- الرجم.

٧- عقاب الحيوانات في التوراة.

---

(١) القرآن وتصديق التوراة والإنجيل ص١٧٥ وما بعدها.

١. **حرب إبادة:** في سلسلة الحروب التي خاضها اليهود مع أعدائهم أمرتهم أحكامهم التشريعية بإبادة جميع الأقوام التي تقع في الأسر وقتلهم جميعا أطفالا ونساءا وشيوخا ومحاربين وبهائم.

جاء في سفر العدد: (ولما سمع الكنعاني ملك عرار الساكن في الجنوب أن إسرائيل جاء في طريق أتاريم حارب إسرائيل وسبى منهم سبيا، فنذر إسرائيل نذرا للرب وقال إن دفعت هؤلاء القوم إلى يدي أحرم مدنهم فسمع الرب لقول إسرائيل ودفع الكنعانيين فحرموهم ومدنهم فدعى اسم المكان حرمة)[١].

(ثم تحولوا وصعدوا في طريق باشان، فخرج عوج ملك باشان للقائهم هو وجميع قومه إلى الحرب في اذرعى فقال الرب لموسى لأني قد دفعته إلى يدك مع جميع قومه وأرضه، فتفعل به كما فعلت بسيحون ملك الأموريين الساكن في حشبون) فضربوه وبنيه وجميع قومه حتى لم يبق له شارد وملكوا أرضه)[٢].

لقد نذر بنو إسرائيل لله تعالى إذا حقق لهم طلباتهم وأمنياتهم إن يبيدوا جميع الشعب والمواشي كأنما ينذرون كباشا أو ثيرانا و لم يرد أنهم حاولوا إصلاح أعدائهم أو التفاوض معهم في شؤون الصلح، أما مفاهيم الهدى والرحمة والعفو والتسامح فهي محذوفة من قواميسهم ولا يعرفونها..

وجاء في سفر صموئيل الأول (وهو من أسفار التاريخ المدون التي لم يقل صاحبه أنه أوحي إليه من الله أو جاءه ملاك وقال له اكتب، ولكن سرعان ما أصبحت كتابة هذا السفر وغيره من أسفار التاريخ وحيا من الله عند المسيحيين واليهود.

(وقال صموئيل لشاؤل: اياي أرسل الرب لمسحك ملكا على شعب إسرائيل وإلا فاسمع صوت كلام الرب. وهكذا يقول رب الجنود. إني قد افتقدت ما عمل عماليق بإسرائيل حين وقف له في الطريق عند صعوده من مصر، فالآن اذهب

(١) سفر العدد ٢١: ١-٣.

(٢) سفر العدد (٢١: ٣٣-٣٥).

واضرب عماليق وحرّموا كل ماله ولا تعف عنهم بل اقتل رجلاً وامرأة طفلاً ورضيعاً بقراً وغنماً، جملاً وحماراً، فاستحضر شاؤل الشعب وعدّه في طلايم مئتي ألف رجل وعشرة آلاف رجل من يهوذا. ثم جاء شاؤل إلى مدينة عماليق وكمن في الوادي، وقال شاؤل للقينين اذهبوا وحيدوا انزلوا من وسط العمالقة لئلا أهلككم معهم وأنتم قد فعلتم معروفاً مع جميع بني إسرائيل. عند صعودهم من مصر. فحاد القيني من وسط عماليق. وضرب شاؤل عماليق من حويله حتى مجيئك إلى أشور التي مقابل مصر. وأمسك أجاج ملك عماليق حياً وحرّم جميع الشعب بحد السيف، وعفا شاؤل والشعب عن أجاج وعن خيار الغنم والبقر والثنيان والخراف وعن كل الجيد و لم يرضوا أن يحرموها وكل الأملاك المحتقرة والمهزولة حرّموها)[1].

وجاء في تفسير النص المتقدم أن سبب الحرب هو مضايقة العماليق لموسى عليه السلام حين خروجه من مصر، وثم قتل الجميع وفيما يروى بعد ذلك أن الله غضب على شاؤل لأنه لم يذبح أجاج الملك وباقي الغنم، وبعد ذلك قتل صموئيل النبي بنفسه الملك أجاج الأسير.

وقد نسب إلى صموئيل هذا السفر مع أن بعض أجزاء هذا السفر كتبت بعد وفاة صموئيل. و لم يعلم من قام بجمعه أو كتابته، ومع ذلك فإن اليهود والمسيحيين يقولون أنه (وحي وكلام الله)[2].

وفي عهد سليمان النبي لم يوجد في التابوت إلا لوحين فقط من شريعة موسى عليه السلام ولذلك فإن كتبت الشريعة بعد السبي المتضمنة إبادة الشعوب دون إبداء أي محاولة لهدايتهم والتسامح معهم فقط كانت الدعوة لمجرد أخذ الأرض والاستيلاء عليها وجاء في سفر التثنية: (كل هذه كانت مدناً محصنة بأسوار شامخة وأبواب ومزاليج سوى قرى الصحراء الكثيرة جداً فحرمناها كما فعلنا بسيحون ملك حشيون محرّمين كل مدينة. الرجال والنساء والأطفال لكن كل البهائم وغنيمة المدن نهبناها لأنفسنا)[3].

---

(١) سفر صموئيل الأول: (١٥: ١-٩).

(٢) القرآن وتصديق التوراة والإنجيل ص١٧٦.

(٣) سفر التثنية (٣: ٥-٧).

والنص يصرح أنه عندما تقترب من مدينة لكي تحاربها أي اليهود استدعها أولاً للصلح، فإن أجابتك للصلح وفتحت لك أبوابها فإن كل الشعب الموجود فيها يكون مسخراً لك، ومستعبداً لك، ويحق لك أن تستغلهم وتسخر نشاطاتهم لمصالح الشعب اليهودي. أما إذا لم تسالمك وحاربتك حرباً فحاصرها وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورهم بحد السيف، وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها فتغتنمها لنفسك وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك.

هذه هي وصية الشريعة اليهودية تجاه المدن المحتلة، قتل وسلب ونهي وغنيمة مقوّضة من عند رب اليهود. والنص (لا تستبق منها نسمة ما) دليل على إبادة كل كائن حي فوق الأرض. بل نجد فيها تحريماً مؤبداً لكل الشعوب، الحثيين والأموريين والكنعانيين والغرزيين والحويين واليبوسيين كما أمرك الرب إلهك لكي لا يعلموكم حس بجميع أرجاسهم فتخطئوا إلى الرب إلهكم.

٢. حرق الإنسان حياً: ذكر في التوراة حد الحرق في أكثر من موطن، فقد ورد في سفر التكوين (٣٨) ولما كان نحو ثلاثة أشهر أخبرنا يهوذا وقيل له زنت ثامار كنتك، وها هي حبلى أيضاً من الزنا، فقال يهوذا أخرجوها فتخرق، أما هي فلما أخرجت أرسلت إلى حميها قائلة من الرجل الذي هذه له أنا حبلى. وقالت حقق لمن الخاتم والعصابة والعصا هذه فتحققها يهوذا وقال هي البر مني لأني لم أعطها لشيله ابني، فلم يعد يعرفها أيضاً هنا زنا يهوذا بن يعقوب عليهما السلام بأرملة ابنه ولم يكن يعرفها لأنها غطت وجهها أثناء اتفاقه معها على الزنا وأثناء الزنى. فلم يعلم أنه زنى بها هي وكان يحسبها عاهرة. كأنه يسمح له بالزنا بالعاهرات. ولما ظهر الحمل عليها. وأراد إقامة الحد عليها وعلم أنها هي التي زنت معه رفض إقامة الحد عليها لأنه هو الزاني بها. ومع ذلك مضى أمره ولم ينفذ بل لم يعترض عليه أحد من أتباعه!!

(حرق من يزني بحماته، وحرق حماته وزوجته معاً)(١).

---

(١) سفر اللاويين ٢٠.

وإذا زنى رجل بامراة وأمها فيعد ذلك رذيلة مشاعة بين الناس وهنا يحرق الرجل إذا زنى بابنة زوجته أو بأم زوجته ومعه الاثنان.

وجاء في سفر اللاويين حكم حرق ابنة الكاهن إذا زنت (وإذا تدنست ابنة كاهن بالزنى فقد دنست أباها بالنار تحرق)[1].

٣. القتل بإلقاء الأسرى من عل: نصت جميع الشرائع على معاملة الأسرى معاملة حسنة بعد تجريدهم من سلاحهم. فهم لا حول لهم ولا قوة في المقاومة والحرب، وما تسليم أنفسهم إلا لضعفهم وعدم تمكينهم من القتال فهم عزل من السلاح. ولكن اليهود خالفوا ذلك وعمدوا إلى إلقاء الأسرى من أماكن عالة تمعينا في عذابهم دونما رحمة أو الاستفادة منهم في إشغال بعض الأعمال النافعة مثلما عمد الرسول محمد ﷺ مع الأسرى في تسخيرهم لتعليم أبناء المسلمين مقابل إطلاق سراحهم. فأين هذا الفكر من ذاك التصرف الشنيع الذي قضى على عشرة آلاف أسير دفعة واحدة بإلقائهم من ارتفاع شاهق.

ورد في سفر أخبار الأيام الثاني (٢٥: ٩-١٢): فقال رجل الله أن الرب قادر أن يعطيك أكثر من هذه فأفرز امصيا الغزات الذين جاءوا إليه من أفرايم لكي ينطلقوا إلى مكانهم فحمى غضبهم جدا على يهوذا ورجعوا إلى مكانهم بحمو الغضب، وأما امصيا فتشدد واقتاد شعبه إلى وادي الملح وضرب من بني ساعير عشرة آلاف وعشرة آلاف أحياء سباهم بنو يهوذا إلى رأس سالع وطرحوهم عن رأس سالع فتكسروا أجمعون) والمعلوم أن امصيا قد عاش بعد موسى عليه السلام بزمان وهذا يعني أن التشريع المعمول به هذا في إلقاء الأسرى وقتلهم هو المعمول به في الشريعة المسيحية ولم يأت به موسى عليه السلام.

---

(١) سفر اللاويين ٢١:٩.

٤. **القتل والتعليق (الصلب)**: من الأحكام الشرعية التي وردت في أسفار العهد القديم للقتل بسبب الخطيئة والارتداد عن الدين أو مجاراة الشعوب الأخرى في ديانتها. أن يؤمر بهم فيقتلوا بالتعليق على الخشب وهذا ما أشارت إليه النصوص التالية:

ورد في سفر التثنية (٢١:٣٢-٣٣):

وإذا كان على إنسان خطيئة حقها الموت فقتل وعلقته على خشبة، فلا تبت جثته على الخشبة، بل تدفنه في ذلك اليوم لأن المعلق ملعون من الله. فلا تنجس أرضك التي يعط الرب إلهك نصيباً).

فالشريعة اليهودية هنا تحكم باللعن وهو الطرد من رحمة الله والتعليق بالصلب على كل من ارتكب الخطيئة أو ارتد عن الدين اليهودي ولذلك رفض إليها الاعتقاد في المسيح لأنهم قالوا أنه قتل معلقاً وهكذا يكون ملعوناً فكيف يؤمنوا بإله ملعون؟ وهي مسألة محيرة، واجتهدت المدارس الفكرية المسيحية في إيجاد رد لهذه المسألة ولكن نص العهد القديم كان أقوى من أي تبرير[1] لذلك نرى أن القرآن الكريم قد وافق العهد القديم عندما تنبأ بالمسيح قبل مجيئه، وجاء في سفر اشعياء (٥٣:٧-٩):

ظلم أما هو فتذلل ولم يفتح فاه كشاة تساق إلى الذبح وكنعجة صامتة أمام جازيها فلم يفتح فاه من الضغطة ومن الدينونة أخذ، وفي جيله من كان يظن أنه قطع من أرض الأحياء أنه ضرب من أجل ذنب شعبي وجعل من الأشرار قبره ومع غني عند موته، على أنه لم يعمل ظلماً ولم يكن في فمه غش.

وجاء في سفر العدد (٢٥:١-٥):

وأقام إسرائيل في شطيم وابتدأ الشعب يزنون مع بنات موأب فدعون الشعب إلى ذبائح الهتهن وتعلق إسرائيل ببعل فغور فحمى غضب الرب على إسرائيل. فقال الرب لموسى خذ جميع رؤوس الشعب وعلقهم للرب مقابل الشمس فيرتد حمو غشب الرب عن إسرائيل. فقال موسى لقضاة إسرائيل اقتلوا كل واحد قومه المتعلقين ببعل فغور.

---

(١) القرآن وتصديق التوراة والإنجيل ص١٧٩.

٥. القتل وتعليق القتيل بعد قتله: لم يكتف اليهود في قتل من خالف أوامر الشريعة وارتكب جرماً يستحق القتل بل التمثيل بالمقتول وتعليقه على ألواح الخشب فرجة للناس.

وجاء في سفر يشوع (٨: ٢٨-٢٩).

وأحرق يشوع عاي وجعلها تلا أبدياً خراباً إلى هذا اليوم.

وملك عاي علقه على الخشبة إلى وقت المساء. وعند غروب الشمس أمر يشوع فأنزلوا جثته عن الخشبة وطرحوها عند مدخل باب المدينة وأقاموا عليها رجعة حجارة عظيمة إلى هذا اليوم وورد أيضاً: وكان لما أجرجوا أولئك الملوك إلى يشوع أن يشوع دعا كل رجال إسرائيل وقال لقواد رجال الحرب الذين ساروا معه تقدموا وضعوا أرجلكم على أعناق هؤلاء الملوك فتقدموا ووضعوا أرجلهم على أعناقهم. فقال لهم يشوع لا تخافوا ولا ترتعبوا. تشددوا وتشجعوا لأنه هكذا يفعل الرب بجميع أعدائكم الذي تحاربونهم وضربهم يشوع بعد ذلك وقتلهم وعلقهم على خمس خشب وبقوا معلقين على الخشب حتى المساء. وكان عند غروب الشمس أن يشوع أمر فأنزلوهم عن الخشب وطرحوهم في المغارة التي اختبأوا فيها ووضعوا حجارة كبيرة على فم المغارة حتى إلى هذا اليوم عينه(١).

وورد في سفر صموئيل الثاني (٤: ٩-١٢):

فأجاب داود ركاب ويعنه أخاه ابني رمون البئيروني وقال لهما حي هو الرب الذي فدى نفسي من كل ضيق. إن الذي أخبرني قائلاً هوذا قد مات شاؤل وكان في عيني نفسه كمبشر قبضت عليه وقتلته في صقلع ذلك أعطيته بشارة.

---

(١) سفر يشوع ١٠: ٢٤-٢٧.

فكم بالحرى إذا كان رجلان باغيان يقتلان رجلاً صديقاً في بيته على سريره. فالآن إما أطلب دمه من أيديكم وأنزعكما من الأرض وأمر داود الغلمان فقتلوهما وقطعوا أيديهما وأرجلهما، وعلقوهما على البركة في حبرون.

بهذه الوحشية في القتل وتقطيع الأعضاء الجسدية كأنهم يقطعون أوصال ذبيحة حيوانية يفرقون أوصالها هنا وهناك فلا حرمة للقتيل عندهم ولا كرامة. ولكن هذه هي نظرتهم للأغيار الذين يعتبرونهم حيوانات لا غير.

٦. **الرجم**: عقوبة الرجم هو جزاء من خالق الشريعة في العهد القديم تبتدئ برجم من أغضب والديه والزانية المخطوبة ولم تتزوج بعد أو من زنت قبل زواجها ومن تكلم ضد الدين أو غيّر دينه وكذلك العرّافين، وعبدة الأوثان وتنتهي برجم الحيوانات: وجاء في سفر التثنية[١]:

- (رجم من وجدت غير عذراء عند زفافها).

فإذا اتخذ رجل امرأة وحين دخل عليها أبغضها بسماعها كلاماً فاحشاً وأشاع عنها اسماً ردياً وقال هذه المرأة اتخذتها ولما دنوت منها لم أجد لها عذرة. عندها يأخذ الفتاة أبوها وأمها ويخرجان علامة عذرتها إلى شيوخ المدينة إلى الباب ويقول أبو الفتاة للشيوخ أعطيت هذا الرجل ابنتي زوجة فأبغضتها، وها هو قد جعل أسباب الكلام واتهم ابنتي بفقدان عذرتها وهذه علامة عذرة ابنتي، ويبسطان الثوب أمام شيوخ المدينة، فيأخذ شيوخ تلك المدينة الرجل ويؤدبونه، ويغرمونه بمئة من الفضة ويعطونها لأبي الفتاة لأنه أشاع اسماً ردياً من غدر فتكون له زوجة لا يقدر أن يطلقها كل أيامه فعقوبة الرجم بحق الفتاة الزانية على باب بيت أبيها هو جزاءها لأنها عملت قباحة في إسرائيل (فتنزع الشر من وسطك).

(إذا زنى الرجل بفتاة غير مخطوبة لا يرجم ويتزوجها).

---

(١) سفر التثنية ٢٢: ١٣-٢١.

ورد في سفر التثنية: إذا وجد رجل فتاة غير مخطوبة فأمسكها واضطجع معها فوجدا، يعطى الرجل الذي اضطجع معها لأبي الفتاة خمسين من الفضة وتكون هي له زوجة من أجل أنه قد أذلها، لا يقدر أن يطلقها كل أيامه.

إن الشريعة الحقة التي جاء بها موسى عليه السلام إنما جاءت بمبدا الرحمة والهدى والنور والحق الذي يعطي كل ذي حق حقه ولا يظلمه.

جاء في سفر التزوج (وإن حصلت أذية تعطى نفساً بنفس وعيناً بعين وسناً بسن ويداً بيد ورجلاً برجل، وكيا بكي وجرح بجرح ورضا برضى[1].

وفي هذا النص لا أثر للعفو عن ارتكاب أي جريمة ولو بالخطأ فالعقاب هذا يتم.

وورد في سفر اللاويين: وإذا أحدث إنسان في قريبه عيباً فكما فعل كذلك يفعل به، كسر بكسر وعين بعين وسن بسن كما أحدث عيباً في الإنسان كذلك يحدث فيه، من قتل بهيمة يعوض عنها ومن قتل إنسان يقتل[2].

وصرّح سفر التثنية بقوله: لا تشفق عينك نفس بنفس، عين بعين، يد بيد، رجل برجل[3].

عقاب الحيوانات في التوراة: ورد رمي ورجم البهائم التي تقرب إلى جبل الطور أثناء صعود موسى عليه السلام إليه.

يقول سفر الخروج: لأنه في اليوم الثالث ينزل الرب أمام عيون جميع الشعب على جبل سيناء، وتقيم حدوداً من كل ناحية قائلاً احترزوا من أن تصعدوا إلى الجبل أو تمسوا طرفه كل من يمس الجبل يقتل قتلاً، لا تمسه يد بل يرجم رجماً أو يرمى رمياً. بهيمة كان أم إنساناً لا يعيش، أما عند صوت البوق فهم يصعدون إلى الجبل[4].

---

(١) سفر الخروج ٢١: ٢٣-٢٥.

(٢) سفر اللاويين: ٢٤: ١٩-٢٢.

(٣) سفر التثنية ١٩.

(٤) سفر الخروج (١٩: ١١-١٣).

ووردت حالة وحيدة فيها الدية عن القتيل بدلاً من قتل صاحب الثور.

(وإذا نطح ثور رجلاً أو امرأة فمات يرجم الثور ولا يأكل لحمه وأما صاحب الثور فيكون بريئاً ولكن إن كان ثوراً نطاحاً من قبل وقد أشهد على صاحبه ولم يضبطه فقتل رجلاً أو امرأة فالثور يرجم وصاحبه يقتل إن وضعت عليه فدية يدفع فداء نفسه كل ما يوضع عليه، أو إذا نطح ابناً أو نطح ابنة فحسب هذا الحكم يفعل به، وإن نطح الثور عبداً أو أمة يعطى سيده ثلاثين شاقل فضة والثور يرجم[1].

(١) سفر الخروج (٢١: ٢٨-٣٢).

المبحث الرابع

مقتطفات من بعض أسفار التوراة

إذا تقدمت إلى مدينة لتقاتلها فادعها أولا إلى السلم فإذا أجابتك وفتحت لك جميع الشعب الذي فيها يكونون لك تحت الجزية ويتعبدون لك وإن لم تسالمك بل حاربتك فحاصرتها واسلمها الرب إلهك إلى يدك فاضرب كل ذكر بحد السيف وأما النساء والأطفال وذوات الأربع وجميع ما في المدينة من غنيمة فاغتنمها لنفسك وكل غنيمة أعدائك التي أعطاها الرب إلهك. هكذا تصنع بجميع المدن البعيدة منك جدا التي ليست من مدن أولئك الأمم هنا. وأما مدن أولئك الأمم التي يعطيها لك الرب إلهك ميراثا فلا تستبق منهم نسمة. بل أبسلهم إبسالا الحيثيين والأموريين والكنعانيين والفرزيين والحويين واليبوسيين، كما أمرك الرب إلهك. سفر تثنية الاشتراع الاصحاح (٢٠).

وجاء في سفر أشعيا:

الرب يدخل في المحاكمة مع شيوخ شعبه ورؤسائهم وأنتم قد أكلتم الكرم سلب البائس في بيوتكم مالكم تسحقون شعبي وتطحنون وجوه البائسين ويل للذين يصلون بيتا بيت ويقرنون حقلا بحقل حتى لم يبق موضع فصرتم وحدكم في وسط الأرض. ويل للذين يقضون أقضية الباطل وللكتبة الذين يسجلون زورا ليصدوا الضعفاء عن الحكم، ويسلبوا حق يائسي شعبي لتكون الأرامل غنيمتهم، وينهبوا حين تأتي التهلكة من بعيد؟ إلى من تهربون للمعونة؟

وأين تتركون مجدكم؟

المبحث الخامس

العنصرية والمادية في الفكر الإنساني التوراتي

اتصف اليهود بمجموعة من الصفات الذميمة لم تتوفر بصورتها هذه في أمة من الأمم خلال التاريخ وتركز هنا على الصفات العنصرية والمادية ونستطلع مدى تأثيرهما على الحقوق الإنسانية للشعوب والأمم التي عاصروها وعايشوها على مر التاريخ.

لقد كان بنو إسرائيل يرون أن نسبهم المتصل بالأنبياء كاف لتفضيلهم على الناس جميعا ويفتخرون أنهم حملة أول رسالة سماوية ذات شأن في التاريخ، وأن هذه المنزلة ثابتة لهم حتى لو انحرفوا عن منهج الله وكفروا به وقتلوا أنبياءه وسعوا في الأرض الفساد.

ويعتقدون أن الله ميزهم عن شعوب الأرض في كل شيء في أجسادهم وأرواحهم ومصيرهم في اليوم الآخر. وما خلقهم على الصورة البشرية إلا استحقاقا لذلك، أما الشعوب الأخرى فقد خلقت على نفس الصورة من أجل أن يسهل على اليهود تسخيرهم ولكي يأنس الأسياد بالعبيد.

فقد ورد في التلمود الشريعة الشفوية (أن الله خلق اليهود بالصورة البشرية إكراما لليهود لأن غير اليهود وجدوا لخدمة اليهود ليلا ونهارا بدون ملل ولا يوافق أن يكون خادم الأمير حيوانا له بالصورة الحيوانية بل يجب أن يكون إنسانا لكي يكون لائقا لخدمة اليهود الذين خلقت الدنيا من أجلهم)(١).

ويعتقد اليهود أن أرواحهم جزء من الله كما أن الابن جزء من أبيه لذا كانت أرواحهم عزيزة عند الله أما أرواح باقي الأمم فهي أرواح شيطانية أو حيوانية.

---

(١) الكنز المرصود في قواعد التلمود ص٦٢. د. ردهلنج و د. شارل لوران. ترجمة د. يوسف حنا نصر الله – بيروت ط٢ ١٩٦٨.

والنظر إلى كتبهم المقدسة تظهر هذه المعتقدات واضحة جلية، إذ تؤكد التوراة على غرس روح التعصب والانعزال في نفوس بني إسرائيل وبذر العنصرية المقيتة في النفوس.

يقول سفر التثنية (وإن سمعت سمعا لصوت الرب إلهك لتحرص أن تعمل بجميع وصاياه التي أنا أوصيك بها اليوم ويجعلك الرب إلهك مستعليا على جميع قبائل الأرض)[١].

وورد أيضا: (لأنك أنت شعب مقدس للرب إلهك إياك قد اختار الرب إلهك لتكون له شعبا أخص من جميع الشعوب الذين على وجه الأرض)[٢].

وجاء في سفر التكوين (يستعبد لك شعوب وتسجد لك قبائل)[٣] من خلال هذه النصوص المشحونة بكل القيم غير الإنسانية تضيع حقوق الشعوب ولا يقرر لها دستورية في التشريع أو الحق في التصرفات أو التملك للأشياء في شتى الصور. والقرآن الكريم عاب عليهم هذه الصفات بقوله تعالى﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ﴾[٤] وقوله تعالى﴿ وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ﴾[٥] وقوله تعالى ﴿ وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ﴾[٦].

فإذا كان ينظر إلى الروح الإنسانية عند غير اليهود على أنها روح شيطانية أو حيوانية فمعنى ذلك أن لا حقوق لها، ومعنى ذلك أيضا أن لهم تلك الصفات يخلق نمطا من التعامل لا تتوفر معه الحريات والحقوق والمساواة. فالتوراة والتلمود وسائر كتبهم المقدسة ترسم لهم نهجا خاصا بهم في تعاملهم مع غيرهم من الأمم يختلف تماما عن تعاملهم مع بعضهم البعض فدماء الناس وأموالهم وأعراضهم مستباحة

---

(١) سفر التثنية الاصحاح الثامن والعشرون.
(٢) سفر التثنية الاصحاح السابع.
(٣) سفر التكوين الاصحاح السابع والعشرون.
(٤) سورة المائدة الآية ١٨.
(٥) سورة البقرة الآية ٨٠.
(٦) سورة البقرة الآية ١١١.

عندهم[1] ومن أجل هذا استباحوا السرقة والكذب والظلم والخداع والغش والربا والقتل. فهم لم يعرفوا الشفقة أبداً ولا الرحمة بل حد السيف والقهر والاستبداد.

تقول التوراة (حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك. وإن لم تسالمك بل عملت معك حرباً فحاصرها وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف وأما النساء والأطفال والبهائم ولك ما في المدينة كل غنيمتها فتغنمها لنفسك)[2].

(متى أتى بك الرب إلهك إلى الأرض التي أنت داخل إليها لتمتلكها وتطرد شعوباً كثيرة من أمامك الحثيين والجرجاشيين والأموريين والكنعانيين والعرزيين والحويين واليبوسيين سبع شعوب أكثر وأعظم منك الرب إلهك إمامك وضربتهم فإنك تحرمهم لا تقطع لهم عهداً ولا تشفق عليهم)[3].

ومن النصيين نستشف أن حقوق الإنسان زمن الحرب لا قيمة لها عند اليهود. فلا قانون خلقي يحكم حرب إسرائيل ما دامت توراتهم تشرع لهم التقتيل والإبادة لكل البشر. إذ وردت تعبيراتهم التوراتية حاملة مضامين غير إنسانية لا تنم عن تصرف إنسان خلقه الله تعالى ليكون مستخلفاً في الأرض.

(هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جداً التي ليست من مدن هؤلاء الأمم، وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيباً فلا تستبق منها نسمة ما بل تحرمها تحريماً كما أمرك الرب إلهك لكي لا يعلموكم أن تعملوا حسب جميع أرجاسهم التي عملوا لآلهتهم فتخطئوا إلى الرب إلهكم)[4].

---

(١) الميداني. عبد الرحمن حسن حبنكه – مكائد يهودية عبر التاريخ ص١٣ دار القلم – بيروت.

(٢) سفر التثنية الاصحاح السابع.

(٣) سفر التثنية الاصحاح العشرون.

(٤) سفر التثنية الاصحاح العشرون.

لقد نفذ يشوع حسبما نسبوه إليه سياسة التوراة الحربية في أريحا تنفيذاً لم يترك منه شيئاً بل إنه أضاف إليه ما تراكم في نفوسهم على مر العصور من كراهية وحقد وسفك للدماء، والصورة تتكرر منذ غزا يشوع الأرض إلى يومنا الحاضر من نهب وسلب وتقتيل وتحريق وتذبيح ظناً منهم أن ذلك يقضي على أهل الأرض ويفنيهم ويشرد من بقي منهم رعباً وفزعاً ولكن الأرض رحم خصب بأبنائه المؤمنين الذين نذروا أنفسهم لله والأرض.

وحرصت الأسفار اليهودية على توكيد امتياز بني إسرائيل على سائر الشعوب والأمم منذ فجر البشرية، فميزت ساماً ويافت على حام أبي كنعان في رأي الأسفار ومنه أيضاً ما يلي(١):

١- وميزت اسحق على إسماعيل بوصف الثاني ابن الجارية على الرغم من بكوريته.

٢- ميزت يعقوب على عيسو على الرغم من كونهما توأمين وفضلاً عن بكورية عيسو.

٣- ميزت يوسف على سائر أخوته لا لكونه أفضل خلقاً بل لكونه ابن شيخوخة أبيه على حد تعبير سفر التكوين.

هذا عن الأفراد أما على مستوى الشعب:

١. (حتى يعبر شعبك يا رب حتى يعبر الشعب الذي اقتنيته (سفر الخروج ١٥:١٦).

٢. (وأنتم تكونون لي مملكة كهنة وأمة مقدسة) (خروج ١٩/٦).

٣. (فنمتاز أنا وشعبك عن جميع الشعوب الذين على وجه الأرض) (سفر الخروج ٣٣:١٦).

٤. (كلم كل جماعة بني إسرائيل وقل لهم تكونون قديسين) (اللاويين ١٩:١).

---

(١) نعناعة. محمود. تاريخ اليهود ص٢٧٥-٢٧٨ دار الفكر عمّان الطبعة الأولى (١٤٢هـ – ٢٠٠١ الأردن.

٥. على لسان الرب: (يمجدني حيوان الصحراء الذئاب وبنات النعام لأني جعلت في البرية ماء أنهاراً في القفر لأسقي شعبي مختاري. هذا الشعب جبلته لنفسي يحدث بتسبيحي (اشعياء ٤٣: ٢٠-٢١) يعني: لولا خلق الرب الأنهار لسقيا بني إسرائيل لما مجّده حيوان الصحراء.

٦. حين كنتم عدواً قليلين جداً وغرباء فيها وذهبوا من أمة إلى أمة ومن مملكة إلى شعب آخر لم يدع أحداً يظلمهم بل ونبج من أجلهم ملوكاً تمسوا مسحائي ولا تؤذوا أنبيائي) يعني: كل بني إسرائيل مسحاء وأنبياء. (سفر أخبار الأيام الأول ١٦: ١٩-٢٢).

٧. وهاهم أولاء صاروا آلهة باعتراف الرب (أنا قلت أنكم آلهة وبنو العلي كلكم، لكن مثل الناس تموتون وكأحد الرؤساء تسقطون) (مزمور ٨٢: ٦-٧).

ولم تحظ كلمة (إله) عند الإسرائيليين بما لها من إجلال بسبب شيوع الآلهة وادعاء بعض الملوك آنذاك الألوهية أو التحرر من صلب الإله، لذلك لم يتردد الإسرائيليون في تسمية أنفسهم بالآلهة بعد ما مهدوا لذلك بقولهم (فقال الرب لموسى انظر أنا جعلتك إلهاً لفرعون وهارون أخوك يكون نبيك، أنت تتكلم بكل ما آمرك وهارون أخوك يكلم فرعون ليطلق بني إسرائيل من أرضه) (سفر الخروج ٧: ١-١٢).

وعمد بنو إسرائيل إلى الطبقية والمفاضلة فيما بينهم، فجعلوا قبيلة اللاويين طبقة مقدسة (وتمسح هارون وبنيه وتقدسهم ليكنهوا لي) (سفر الخروج ٣٠:٣٠)، أما اللاويون فهم (مقدسين يكونون لإلههم ولا يدنسون اسم إلههم لأنهم يقربون وقائد الرب طعام إلههم فيكونون قدساء امرأة زانية أو مدنسة لا يأخذوا ولا يأخذوا امرأة مطلقة من زوجها لأنه مقدس لإلهه) (اللاويين ٢١: ١-٧).

(واللاويون يأكلون من طعام الرب المقدس أما غيرهم فلا واللاويون معفون من واجبات الحرب و (ها أني أخذت اللاويين من بني إسرائيل بدل كل فاتح رحم من بني إسرائيل فيكون اللاويون لي) (سفر العدد ٣:١٢).

وعقد الرب مع اللاويين ميثاق كهنوت أبدي. (سفر العدد ٢٥:١٣).

والباحث المتصفح للسجل التاريخي لللاويين يجدهم مرتزقة ومتسولون في عصر القضاة يكهنون للأوثان ليأكلوا خبزهم ويتعرضون للشتائم من أخوتهم الإسرائيليين، وهذا الاستخفاف بهم هو الذي حدا بالمدونين إلى التشدد في محاولة لرفع مكانتهم وتكريسها بنسبتها إلى الرب وموسى.

والطبقية لم تقتصر على الوظيفة الكهنوتية بل أسندت إلى سبط بعينه من أسباط بني إسرائيل وفرضت نفسها على سائر الأسباط في أنشطة الحياة المختلفة فقدّم بني يهوذا وعلى رأسهم داود بوصفهم أصحاب الصولجان وتمجيد بني يوسف (راحيل) ومنهم يشوع وشاول بوصفهم رجال حرب.

أما الملك عندهم فهو مسيح الرب ومختاره، أما الملوك المجدفين العصاة الذين يعملون الشر في عيني الرب فإن المدونين قد تجاهلوهم كما تجاهلوا صفتهم الملوكية. وحرص المدونون على النهي عن سب الرؤساء فقالوا (لا تسب الله ولا تلعن رئيساً في شعبك) (سفر الخروج ٢٢:٢٨).

المبحث السادس

لا حقوق للأغيار في الشريعة اليهودية

إن القيمة الأسمى للحياة الإنسانية وواجب كل إنسان بذل أقصى ما يستطيعه للتعايش مع أخيه الإنسان بسلام ناهيك عن تقديمه أواصر التعاون والمحبة إذا ما احتاجها الطرف الآخر. وهذه العلاقة الإنسانية المجردة غير موجودة بالمرة في الشريعة اليهودية التي ترى في روح غير اليهودي روحا شيطانية شبيهة بأرواح الحيوانات[1] وإن روح اليهودي جزء من روح الله كما أن الابن جزء من والده وإن روحه تتجدد كل يوم سبت بروح جديدة وهي التي تعطيه الشهية للأكل والشرب! وانطلاقا من هذه الروح الاستعلائية رأت العقيدة اليهودية أن الجنة لا يدخلها إلا اليهود أما الجحيم فهو مأوى لغيرهم من الأمم والكفار ولا نصيب لهم فيه سوى البكاء لما فيه من الظلام والعفونة والطين.

واليهودي يرى نفه معتبرا عند الله أكثر من الملائكة، فإذا ما ضرب غير اليهودي يهوديا فكأنما ضرب العزة الإلهية لأن اليهودي جزء من الله، وعليه يستحق غير اليهودي الموت وبحسب التشريعات اليهودية فإن إنقاذ حياة اليهودي واجب لا يعلوه واجب ويتقدم على كل الواجبات الأخرى أما بالنسبة إلى الأغيار، فإن المبدأ الأساسي اليهودي يقول بوجوب الامتناع عن إنقاذ حياتهم على الرغم من أن قتلهم هكذا وبدون تحفظ ممنوع أيضا إلا أن الشريعة الشفوية المقدسة عند اليهود (التلمود) ترى أنه من الحكمة (ألا يرفع الأغيار من البئر وإلا يدفعون إليه، ويشرح بن ميمون ذلك بقوله:

---

(١) الكنز المرصود في فضائح التلمود د. محمد عبد الله الشرقاوي ص١٩٠ – مكتبة الوعي الإسلامي – القاهرة.

(أما بالنسبة إلى الأغيار الذين لسنا في حالة حرب معهم... فينبغي ألا نتسبب في موتهم ولكن إنقاذهم ممنوع إذا كانوا على وشك الموت، فإذا شوهد أحدهم على سبيل المثال يسقط في البحر ينبغي الامتناع عن إنقاذه لأنه مكتوب... وأنت لن تقف ضد دماء قرينك لأن الأغيار ليسوا أقرانك)[1].

وينبغي للطبيب اليهودي خصوصاً ألا يعالج مريضاً من الأغيار وعلى اليهودي أن يتعلم من ذلك ممنوع إبراء أحد الأغيار حتى لقاء أجر. وأنه من المسموح تجربة عقار من العقاقير على الكافر إذا كان ذلك يفي بغرض ما.

يقول الرابي (كرونير) (أن لا فرق بين الأجنبي والخارج عن دين اليهود على حسب الشريعة الشفوية، ... ولا فرق بينه وبين الوثني)[2].

ويعتبر الأغيار عند اليهود كذبة بالفطرة وغير مؤهلين للإدلاء بشهادات في المملكة الحاخامية ومكانتهم من هذه الناحية هي نفسها – نظرياً – مكانة النسوة اليهوديات والعبيد والقصر[3].

ومثال ذلك وبحسب الشرع الديني اليهودي لا يمكن إعلان امرأة أرملة حرة للزواج الثاني إلا إذا ثبتت يقيناً وفاة زوجها بواسطة شاهد. فإذا كان هذا الشاهد من الأغيار فإن على المحكمة الشرعية أن تكون مقتنعة بأن هذا الشاهد من الأغيار كان يتكلم من دون تكلف، وليس رداً على سؤال مباشر وجه إليه: لأن إجابة أحد الأغيار المباشرة عن سؤال يهودي تعتبر إجابة كاذبة.

---

(١) شاحاك. إسرائيل. الديانة اليهودية وتاريخ اليهود. ص١٣٦ ترجمة رضى السلمان. الطبعة الثانية – شركة المطبوعات للنشر والتوزيع والنشر. بيروت ١٩٦٦٦م.

(٢) الكنز المرصود ص٢٠٣.

(٣) الديانة اليهودية وتاريخ اليهود ص١٤٧.

ويحرمون إعطاء الصدقات لغير الفقراء اليهود، وكذلك الهدايا ويوجبون تقاضي الفائدة من مدين من الأغيار.. ويرى ابن ميمون أن فرض أقصى ما يمكن من الربا على قرض يعطى لأحد الأغيار هو واجب ملزم(١).

وإذا ما عثر على متاع مالكه يهودي فواجب العاثر عليه أن يرجعه إليه إلزاماً ببذل الجهد في ذلك أما إذا كان المالك غير يهودي فالواجب عدم ردها إليه. ويجوزون خداع غير اليهودي بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلا إذا كان المحتمل أن يسبب ذلك إثارة العداء نحو اليهود.

ويجب معاقبة غير اليهودي بقسوة مفرطة إذا ما قام بسلب يهودي أو احتال عليه بعد أن يجبر على دفع ثمن احتياله وفي الصلاة الصباحية اليومية يوجه كل يهودي تقي الحمد لله لأنه لم يجعله واحداً من الأغيار.

أما الجزء الختامي للصلاة اليومية الذي يستخدم أيضاً في القسم الأكثر جلالة في قداس رأس السنة ويوم الغفران فيبدأ بالقول: وعلينا أن نحمد إله الجميع لأنه لم يجعلنا مثل شعوب الأرض كافة لأنها تنحني أمام الخيلاء والعدم وتصلي لإله لا يعين ومن تشريعاتهم أيضاً تحريم شرب نبيذ شارك أحد الأغيار في إعداده.

وفسّر علماء اليهود الوصية (لا تسرق قال القريب) بقولهم أن الأمي ليس بقريب، وأن موسى لم يكتب في الوصية (لا تسرق مال الأمي) فسلب ماله لا يكون مخالفاً للوصايا(٢) ولفظ (الكافر) عند اليهود يطلق على غير اليهود، وأجازت الشريعة الشفوية لليهود سفك دم الكافر لأنها قالت أن من العدل أن يقتل اليهودي بيده كل كافر لأن من يسفك دم الكافر يقرب قرباناً.

---

(١) الديانة اليهودية وتاريخ اليهود ص١٤٨.

(٢) اقرأ قوله تعالى في سورة آل عمران الآية (٧٥) (... ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل). راجع كتاب (أقحام اليهود) للسموال بين يحيى ص١٦٩-١٧٠ نشر دار الهداية ١٩٨٥ وإدارة البحوث العلمية بالرياض الطبعة الثالثة بيروت ١٤٠٩هـ.

ومما جاء في قوله تعالى (**لا تقتـل**) أي – في تفسـيرهم – أن الله تعـالى نـهى عـن قتل شخص من بني إسرائيل!!

وتمنع الشريعة اليهودية من بيع الممتلكات غير المنقولة – كالحقوق والبيوت – في أرض إسرائيل لأحد الأغيار بشرطين اثنين:

الأول: ألا يستخدم هذا المنزل للسكن بل لأغراض أخرى مثل التخزين.

الثاني: ألا تؤجر للأغيار ثلاثة منازل مجاورة أو أكثر إيجاراً من هذا النوع[١].

وبموجب الموسوعة التلمودية: أن من يملك معرفة جنسية بزوجة أحـد الأغيـار لا يتعرض لعقوبة الإعدام لأنه كتب (زوجة قرينك) ولم يكتب زوجـة الغريـب حتـى أن القاعدة السلوكية القائلة بأن الرجل (سوف يلتصق بزوجتـه) والموجهـة إلى الأغيـار لا تنطبق على اليهودي لأنه لا وجود لزواج الكفرة وعلى الرغم من أن الامرأة المتزوجة من الأغيار محرّمة على الأغيار فإن اليهودي معفى في أي حال[٢].

---

(١) الديانة اليهودية وتاريخ اليهود ص١٥١.

(٢) الديانة اليهودية وتاريخ اليهود ص١٤٦.

المبحث السابع

حقوق العبيد في التوراة

وردت في التوراة أحكام تتعلق بالعبيد تنظم شؤونهم وحقوقهم كما تبين طرق استعبادهم وما يلزم ذلك من تشريعات. فقد نصت شريعة التوراة على حق بيع الأب لابنته كجارية، وأن من حق من افتقر بأن يبيع نفسه ليسدد دينه، أو أن يأخذه الدائن عبدا (حتى ولو أبى المدين)، كما شرعت التوراة بخصوص من سرق إذا لم يرد خمسة أضعاف ما سرقه فإنه يستعبد حتى يرد هذه القيمة من المال[(١)].

١. **استعباد المفلس**: ورد في سفر اللاويين:

وإذا افتقر أخوك عندك وبيع لك فلا تستعبده استعباد عبد كأجير كنزيل يكون عندك إلى سنة اليوبيل يخدم عندك ثم يخرج من عندك هو وبنوه معه ويعود إلى عشيرته وإلى ملك آبائه يرجع لأنهم عبيدي الذين أخرجتم من أرض مصر لا يباعون بيع العبيد، وإماؤك الذين يكونون لك، فمن الشعوب الذين حولكم منهم تقتنون عبيدا وإماء. وأيضا من أبناء المستوطنين النازلين عندكم منهم تقتنون ومن عشائرهم الذين عندكم الذين يلدونهم في أرضكم، فيكونون ملكا لكم وتستملكونهم لأبنائكم من بعدكم ميراث ملك تستعبدونهم إلى الدهر[(٢)].

وهذا النص أعلاه يناقض نصا آخر ورد في سفر الخروج الذي ينفي خروج أبناء المستعبد من العبرانيين معه على تقيض ما أفاده النص الأول من خروج أبناء المستعبد من العبرانيين معه، فيقول سفر الخروج:

---

(١) جاد. د. ممدوح. القرآن وتصديق التوراة والإنجيل ص١٨٥-١٨٦ المطبعة الفنية. القاهرة-١٩٩٨.

(٢) سفر اللاويين ٢٥: ٢٩-٤٦.

"إذا اشتريت عبداً عبرانياً فست سنين يخدم وفي السابعة يخرج حراً مجاناً، إن دخل وحده فوحده يخرج إن كان بعل امرأة وولدت له بنين أو بنات فالمرأة وأولادها يكونون لسيده وهو يخرج وحده، ولكن إن قال العبد أحب سيدي وامرأتي وأولادي لا أخرج حراً يقدمه سيده إلى الله ويقربه إلى الباب أو إلى القائمة ويثقب سيده إذنه بالمثقف فيخدمه إلى الأبد)[1].

إذن فسفر اللاويين يصرح أن العبد العبراني لا يخرج مع امرأته وبنيه لأنه لو تزوج عند سيده صارت امرأته وأولادها ملكاً لسيده ولا يخرجون معه، والبنات والنساء لا يخرجون أبداً ولا حتى في سنة اليوبيل بل إماء إلى الأبد، وهذا يعني استحالة خروج الرجل للحرية ويترك امرأته وبناته، وعليه فإنه سيبقى عبداً إلى الأبد.

٢. **نصت الشريعة على استعباد من سرق:** إذ ورد في سفر الخروج:

إن من سرق ثوراً يعوض من سرق منه بخمسة ثيران، وسارق الشاة يدفع أربعة أضعاف ثمنها فإن لم يوجد لدى السارق مال فإنه يباع كعبد ومن ثمن بيعه يتم التعويض عن سرقته.

(إذا سرق إنسان ثوراً أو شاة فذبحه أو باعه يعوض عن الثور بخمسة ثيران وعن الشاة بأربعة من الغنم وإذا وجد السارق وهو ينقب فضرب ومات فليس له دم، ولكن إذا أشرقت عليه الشمس فله دم، إنه يعوض إن لم يكن له بيع بسرقته)[2].

٣. **بيع الابنة كجارية:** إذ يجوز للعبراني أن يبيع ابنته وبذلك تصير أمة إلى الأبد.

ورد في سفر الخروج: وإذا باع رجل ابنته أم لا تخرج كما يخرج العبيد، إن قبحت في عيني سيدها الذي خطبها لنفسه يدعها تفك وليس له سلطان أن يبيعها لقوم أجانب لغدره بها، وإن خطبها لابنه فبحسب حق البنات يفعل لها إن اتخذ لنفسه

---

(١) سفر الخروج: ٢١: ٢-٦.

(٢) سفر الخروج: ٢٢: ١-٣.

الفَصْلُ الثَّالِث

حقوق الإنسان في الأناجيل المسيحية

المسيحية دعوة دينية خالصة دعت إلى حرية العقيدة والدعوة إلى التسامح والمساواة ومحبة الإنسان لأخيه الإنسان، مستهدفة من وراء ذلك تحقيق مثل أعلى للإنسانية معتمدة على قيم السماء المثلى، وهدفت أيضاً إلى محاربة التعصب الديني الذي أفرزه أحبار اليهود وكهنتهم.

وحمل السيد المسيح عليه السلام إلى البشرية قانوناً إنسانياً تتجلى فيه جميع الحقوق التي تصون الكرامة للشخصية البشرية المعتبرة. فالإنسان في رأي المسيحية الحقة يستحق الاحترام والتقدير وأن السلطة المطلقة لا يمارسها إلا الله وهي بذلك قد رسمت حدوداً فاصلة بين ما هو ديني وما هو دنيوي من أجل تنظيم المجتمع الإنساني.

لقد جاءت المبادئ الإنسانية المسيحية لترسيخ ثورة روحية وأخلاقية رفيعة المستوى لتنتشل المجتمع آنذاك من المادية البغيضة التي زرعها اليهود في نفوس الناس، ولتلغي التمايز الطبقي والديني لتحل محله المحبة والتسامح بأفضل أشكاله الإنسانية.

(أحبوا أعداءكم، أحسنوا إلى مبغضكم، من ضربك على خدك الأيمن فاعرض له خدك الأيسر).

ويلاحظ من الرجوع إلى النصوص الأولى الواردة في الأناجيل العديد من الإشارات التي تشير إلى شيء من ملامح حقوق الإنسان والتحسس بالعدالة حيث دعت إلى تحريم الربا.. حيث جاء (اقرضوا وأنتم لا ترجون شيئاً)[1]، كما دعت المسيحية إلى عدم تكريس المال واكتنازه، وفي رسالة السيد المسيح تقديس لقيمة العمل وتقويم للفرد في مجتمعه بعمله ومجهوده بما يضمن له العدالة والمساواة في الفرص المتكافئة أمام كل فرد.

ودعت رسائل الرسل في الأناجيل إلى عدم التفريق بين الناس فكلهم سواء أمام الله وإلى ذلك أشار القديس بولس في رسالته إلى أهل غلاطية.

---

(١) إنجيل لوقا ٦:٣٥.

وحاول السيد المسيح أن يعبر عن العلاقة بين الدين والدنيا عندما قال (أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله) بحيث يتولى الرسول الجديد مع المؤمنين شؤون دينهم. مخافة التعسف وخشية الانسحاق لأن المؤمنون بالمسيح كانوا من المستضعفين و لم يك يشغل بالهم كانوا من المستضعفين و لم يك يشغل بالهم إلا أن ينعزلوا في كهوف يتعبدون ويقنتون ويتقون[1]. وما آلت إليه الحقوق الإنسانية في المسيحية بعد عصر فجر المسيحية الأول من انتكاسة وقهر وغمط للحقوق لا يمت بصلة لما جاء به السيد المسيح عليه السلام بل هو من عمل المحرفين وظلاّم الحقيقة والحرية. ومن تسمّوا برجال الكنيسة فشرعوا وأضافوا وبدلوا قوانين منافية للحقوق الإنسانية خدمة لمطامع دنيوية زائلة مثلما حصل في العصور الوسطى ممثلة بمحاكم التفتيش وما رافق ذلك من اضطهاد لحرية الفكر والاعتقاد، فاحتكرت التعليم الديني الذي أصبح مقصوراً عليه وعلى رجالها وقد بلغ الأمر برجال الكنيسة إن أصبحوا مهيمنين على مصالح الخلق ومقدراتهم وحتى على حياتهم الخاصة.

(١) حقوق الإنسان، المحامي عبد الهادي عباس ١٠٧/١ دار الفاضل – دمشق ١٩٩٥.

المبحث الأول

عظة يسوع الكبرى..

الحقوق والفضائل الإنسانية

فلما رأى الجموع صعد الجبل وجلس. فدنا إليه تلاميذه فشرع يعلمهم، قال:

طوبى لفقراء الروح فإن لهم ملكوت السموات.

طوبى للودعاء فإنهم يرثون الأرض.

طوبى للمحزونين فإنهم يعزون.

طوبى للجياع والعطاش إلى البر فإنهم يشبعون.

طوبى للرحماء فإنهم يرحمون.

طوبى لإطهار القلوب فإنهم يشاهدون الله.

طوبى للساعين إلى السلام فإنهم أبناء الله يدعون.

طوبى للمضطهدين على البر فإن لهم ملكوت السموات.

طوبى لكم، إذا شتموكم واضطهدوكم وافتروا عليكم كل كذب من أجلي افرحوا وابتهجوا إن أجركم في السموات عظيم فهكذا اضطهدوا الأنبياء من قبلكم.

أنتم ملح الأرض، فإذا فسد الملح فأي شيء يملحه؟

إنه لا يصلح بعد ذلك إلا أن يطرح خارج الدار فيدوسه الناس.. لا تظنوا أني جئت لأبطل الشريعة أو الأنبياء.. ما جئت لأبطل بل لأحكم بحق أقول لكم لن يزول حرف أو نقطة من الشريعة حتى يتم كل شيء أو تزول السماء والأرض، فمن خالف وحيه من أصغر تلك الوصايا وعلم الناس أن يفعلوا مثله، أعدالصغير في ملكوت السموات وأما الذي بها ويعلمها فذاك يعد كبيراً في ملكوت المسوات.

سمعت أنه قيل للأولين (لا تقتل، فإن من يقتل يستوجب حكم القضاء) أما أنا فأقول لكم: من غضب على أخيه استوجب حكم القضاء ومن قال لأخيه: يا أحمق استوجب حكم المجلس، ومن قال له: يا جاهل استوجب نار جهنم، فإذا كنت تقرب قربانك إلى المذبح وذكرت هناك أن لأخيك عليك شيئاً فدع قربانك هناك عند المذبح واذهب أولاً فصالح أخاك ثم عد فقرب قربانك، سارع إلى إرضاء خصمك ما دمت معه في الطريق، لئلا يسلمك خصمك إلى القاضي والقاضي إلى الشرطي، فتلقى في السجن.

الحق أقول لك: لن تخرج منه حتى تؤدي آخر فلس.

سمعتم أنه قيل (لا تزن) أما أنا فأقول لكم: من نظر إلى امرأة بشهوة زنى بها في قلبه. فإذا كانت عينك اليمنى سبب عثرة لك. فاقلعها وألقها عنك، فلأن يهلك عضو من أعضائك خير لك من أن يلقى جسدك كله في جهنم، وإذا كانت يدك اليمنى سبب عثرتك، فاقطعها وألقها عنك، فلأن يهلك عضو من أعضائك خير لك من أن يذهب جسدك كله إلى جهنم.

وقد قيل (من طلق امرأته فليعطها كتاب طلاق) أما أنا فأقول لكم: من طلق امرأته إلا في حالة فحشاء عرضها للزنى، ومن تزوج مطلقة فقد زنى.

سمعتم أيضاً أنه قيل للاولين (لا تحنث بل أوف للرب بأيمانك) أما أنا فأقول لكم لا تحلفوا أبداً، لا بالسماء فهي عرش الله ولا بالأرض فهي موطئ قدميه، ولا بأورشليم فهي مدينة الملك العظيم ولا تحلف برأسك فأنت لا تقدر أن تجعل شعرة واحدة منه بيضاء أو سوداء، فليكن كلامكم نعم نعم ولا لا، مما زاد على ذلك كان من الشرير.

سمعتم أنه قيل (العين بالعين والسن بالسن) أما أنا فأقول لكم: لا تقاوموا للشرير، بل من لطمك على خدك الأيمن، فاعرض له الآخر، ومن أراد أن يحاكمك ليأخذ قميصك فاترك له رداءك أيضاً، ومن سخّرك أن تسير معه ميلاً واحداً فسر معه ميلين، من سألك فأعطه، ومن استقرضك فلا تعرض عنه.

سمعتم أنه قيل (أحبب قريبك وابغض عدوك) أما أنا فأقول لكم: أحبوا أعداءكم وصلوا من أجل مضطهديكم لتصيروا ابن أبيكم في السموات لأنه يطلع شمسه على الأشرار والأخيار وينزل المطر على الأبرار والفجار.

فإن أحببتم من يحبكم فأي أجر لكم؟ أوليس العشارون يفعلون ذلك؟ وإن سلمتم على إخوانكم وحدهم فأي زيادة فعلتم؟

أوليس الوثنيون يفعلون ذلك؟ فكونوا أنتم كاملين، كما أن أباكم السماوي كامل).

انجيل متى ٥.

تضمنت عظة السيد المسيح عليه السلام العديد من القيم والفضائل الخلقية السامية التي تضمن للناس حقوقهم في العمل والحريات الأساسية للإنسان كرامة لهم ورفعاً لشأنه كخليفة أورثه الله تعالى عمارة الأرض واستخلفه فيها خليفة له فكرّمه واجلّه، ومن خلال هذه العظة نستشف الحقوق والفضائل التالية:

١. أمّلت العظة لأصحاب النفوس المؤمنة الجزاء الأوفى في النعيم الأخروي لما تحلّوا به من جليل الصفات وعظيم الخلق فهو عليه السلام يشبه أتباعه بملح الأرض، أي أن لهم دوراً كبيراً في المسيرة الإنسانية فهم حملة مشعل الحقوق والخلق القويم وبما يحملونه من بر وتقوى تجعل منهم شخصية إيمانية قوية تقف في وجه الطغاة تقارعهم الحجة بالجنة والدليل بالدليل لتثبيت ركائز الإيمان وتعزز في النفوس حب الألفة والتعاون فنجد تكراراً لأكثر من مرة لكلمة (طوبى) التي تدل معنى (يبارك أو مبارك).

٢. جعلت العظة ميراث الأرض للودعاء والفقراء والرحماء نظير سعيهم في الحياة الدنيا في نشر كلمة اله وتعاليمه المقدسة، إذ أن من يرث الأض يجب أن يكون مؤمناً برسالة السماء محافظاً على العهود والوصايا التي جاء بها الأنبياء والمرسلون والعمل على نشر مضامينها وأهدافها بين الناس ليعم الجميع ببركة السماء وأن يحظوا بالسعادتين في الدار الدنيا بامتثالهم لأوامر الله سبحانه وطاعته مما ينتج عنه خلودهم في النعيم الذي أعدّه الله تعالى لهم في الآخرة.

٣. بشر السيد المسيح عليه السلام الذين يقامون الظلم ويسعون إلى البر والعمل الصالح بأن لهم الجنة جزاء لما لاقوه من صنوف العذاب على أيدي الطغاة من الحكام وأعوانهم (طوبى للمضطهدين على البر فإن لهم ملكوت السماوات).

٤. جنح السيد المسيح إلى السلم وعدم معاملة الإساءة بالإساءة بل على المؤمنين أن يؤمنوا بأن الكلمة الطيبة هي خير سلاح لمقاومة الأعمال المضادة خاصة في عهد المسيحية الأوّل إذ أن جبروت الظلم كان عظيماً، وبطشه وتسلطه على رقاب الناس كان من الشدّة ما يرهب الجموع.

٥. بيّن السيد المسيح عليه السلام أن دعوته لملكوت الله تعالى جاءت لتستكمل المسيرة الرسالية للرسل والأنبياء من قبله، وأنه ما جاء لينقض التشريعات والتعاليم على السيد المسيح أنه جاء ليخالف تعاليم السماء المتمثلة بتعاليم موسى عليه السلام.. (لا تظنوا أني جئت لأبطل الشريعة أو الأنبياء ما جئت لأبطل بل لأحكم).

٦. وصف السيد المسيح أتباعه (بالودعاء) أي المحبين للسلام ومن دعاته الذين يبثون روح المحبة بين الناس وهؤلاء يملكون من مقومات الإيمان ما يمكنهم من نشر تعاليم السماء.

٧. شرح السيد المسيح عليه السلام بشرح مضامين بعض الوصايا العشر ومنها القتل إذ حرّم المسيح إزهاق النفس الإنسانية بغير حق فحق الحياة مكفول في جميع الشرائع السماوية ولا يجب تجاوزه أبداً، والمرء لا يعاقب بالقتل إلا إذا استوجب الفعل الذي قام به ما يوجب عقوبة القتل. وفي هذا احترام لحقوق الإنسان في حق الحياة. (لا تقتل فإن من يقتل يستوجب حكم القضاء).

ودعى السيد المسيح عليه السلام إلى أبعد من ذلك فأوجب العقاب على كل من أغضب أخيه بالقول أو الفعل. وكذلك لكل من قال لأخيه (يا أحمق) فإن في ذلك إهانة له واعتداء عليه بوصفه بصفة لا يستحقها، فالإنسان المؤمن لا يكون مؤمناً بإقامة الشعائر فقط مثل تقديم القرابين للمذبح بل عليه أن يؤدي حقوق الآخرين أولاً وأن يكون قدوة

في الصلاح والخلق لإخوانه فيرضى هذا ويصلح أمر ذاك ويشد من عضد آخرين (فإذا كنت تقرب قربانك إلى المذبح وذكرت هناك أن لأخيك عليك شيئاً فدع قربانك هناك عند المذبح واذهب أولاً فصالح أخاك ثم عد فقرب قربانك..).

٨. حرمت الشريعة المسيحية الزنا شأنها شأن الشريعة اليهودية وفي ذلك إشارة إلى حرمة العرض والشرف، وحفظ النسل من الضياع واستمرارية لديمومة الجنس البشري. وحفاظاً على الحقوق الزوجية من الضياع وذهب السيد المسيح إلى أبعد من ذلك إلى امرأة بشهوة زنى بها في قلبه).

٩. اتسمت التعاليم المسيحية بالدعوة إلى التسامح بين الناس ونبذ الحقد والضغينة لأن في ذلك فساد المجتمع، ودعوة المسيح هذه جاءت كرد فعل للتصرفات اليهودية المادية المقيتة التي جعلت الإنسان عبداً للمال، فاليهودي كان يستخدم كل الطرق المشروعة وغير المشروعة للوصول إلى المال حتى لو نسب ذلك في إلحاق الضرر بحقوق الآخرين، وما دعوات المسيحية وتعاليمها في التسامح إلا لحفظ الحقوق والدعوة إلى نشر المحبة والألفة بين الناس وهي دعوة إلى جموع الناس إلى التماسك والتحلي بالخلق الكريم من خلال الكلمة الطيبة ومساعدة المحتاجين وإعطائهم ما يستحقونه من صدقات تعينهم على أمور دنياهم، (بل من لطمك على خدك الأيمن فاعرض له الآخر، ومن أراد أن يحاكمك ليأخذ قميصك فاترك له رداءك أيضاً.. من سألك فأعطه، ومن استقرضك فلا تعرض عنه.. أحبب قريبك..).

المبحث الثاني

المسؤولية والحرية في الإنجيل

هناك مذهبان أخلاقيان الأول أساسه الحرية الإنسانية والثاني يمثله القدر المسبق، فالأول يريد أن يلقي كل إنسان الكلام فيقبله بحرية أو يرفضه، والآخر يميز الناس الذين سيستقبلونه بالضرورة عن أتباع إبليس الذين سيرفضونه حتما.

المذهب الأول: يفتح السماء لمن اختاروا طريق السماء، ومن يرى في الحرية الإنسانية هي الأساس يعاقب من اختار بحرية رفض الإيمان أو صنع شراً، ومن آمن بالقدر المسبق يعاقب الذين لم يؤمنوا لأنهم لم يكونوا يقدرون على الإيمان والذين صنعوا شراً. فعل (يهوذا) حتى يهتم (الكتاب)[1].

يوضح الإنجيل أن الإنسان مسؤولاً عن أعماله، وأنهم مدعوون ولكنهم ليسوا مكرهين، وسيلقون جميعاً النور ومن قد لا يلقونه لن يكونوا مذنبين بأخطائهم.

وتبيّن نصوص من الإنجيل أن الناس كافة لن يلقوا النجاة (النور) وإن إرادتهم لا تكفي لضمان خلاصهم أو لضمانه وسيكون هناك فريق من الناس وهم المختارون وآخرون سيكونون مرفوضين سلفاً. فالإنسان حر وهو مسؤول لأنه حر وإن المسيح عليه السلام يدعو الناس ولكنه يدعهم أحراراً في الاستجابة لندائه.

وفي نظرهم أن حرية البشر هي التي جعلت المسيح يعترف في نفسه أحياناً بأنه يعجب من سلوك معارضيه في رفضهم الإيمان به ودهش لعماهم.. (ولا تعجب من عدم إيمانهم)[2] إن توافر حرية الاختيار يوجب توفر المعرفة فمن لم يسمع الكلام لا

---

(١) باية – البير – أخلاق الإنجيل دراسة سوسيولوجية ص٤٦. ترجمة د. عادل العوا. دار الحصاد للنشر والتوزيع ودار كنعان للنشر والتوزيع – دمشق. الطبعة الأولى ١٩٩٧م.

(٢) إنجيل مرقس ٦/٦.

يعهده غالبية قومه والمسيح جاء بشريعة وأوامر وهذه الأوامر كما يقول (الأب هرنت)[١] لا يمكن أن تخاطب إلا كائنات حرة (لا يمكن أن تأمر إنساناً يقع من سطح منزل بألا يسقط)[٢] وبالتالي فإن شأن الناس أن يستجيبوا لنداء المسيح أو لا يستجيبوا، ولو أنهم لم يسمعوه ولم يكونوا أحراراً في أن يؤمنوا أو لا يؤمنوا لما كانوا مسؤولين.

ويرى مفكروا المسيحية أن الإنسان ليس حراً وعلى الرغم من ذلك فهو مسؤول، وإن الكثيرين منهم لم يتلقوا تعاليم الإنجيل بالكامل وقد عمد المسيح إلى إلقاء خطبه ومواعظه للكثيرين ولكنهم لم يكونوا ليفهموا كلامه، ويعتقد غالبية المنظرين الدينيين أن الإنسان وحده لا يستطيع أن ينقذ نفسه بنفسه فالله وحده الذي يصطفي الناجين وغير الناجين وإن الاختيار الإلهي المسبق لا يحول دون مسؤولية البشر بل إن ثمة مسؤولية جماعية[٣].

وهنا يظهر التناقض الواضح في الاختيار المسبق والمسؤولية الجماعية عندما يذكر إنجيل مرقس (١٢/٨) يذكر أن المعجزات التي قدمها المسيح بوصفها برهاناً على رسالته لجماعة من الناس، منعها عن فريق آخر وذلك عندما سأله الفريسيون طالبين آية من السماء المسيح قد جاء بآية بعث من الموت لابنه (ياثيرس) أمام مرآى من اليهود مجتمعين أمام منزل (ياثيرس) وأغلبهم من الساخرين، وقد رفض كل آية أمام الفريسين من قبل!!

وتتكرر الصورة ذاتها عندما يعرف المسيح الناس بمعجزاته فيقول لمن شفاه: اذهب وأعلن ما فعلت لك، ولكنه في أحيان أخرى يأمر المستفيد بالسكوت المطلق

(١) معجم اللاهوت – مادة الإيمان ص٣٩٣.

(٢) معجم اللاهوت – مادة الإيمان ص٣٩٣.

(٣) أخلاق الإنجيل ص٣٧.

بل ويأمر كذلك من شاهدوا المعجزة من ذلك أنه لما بعث من الموت ابنة (ياثيرس) أمام عدد من الناس (أوصاهم كثيراً أن لا يعلم أحد بذلك)[١].

وهي ذات الوصية مذكورة بعد شفاء شخص أصم:

(فأوصاهم ألا يقولوا لأحد)[٢].

ويحاول شراح الكتاب المقدس أن يفسروا هذا المنع الجازم بأن المسيح ينزع دائماً إلى الصمت ومن الصعب تفسير كلمة (لماذا) فيقول (الأب لاكرانج) من المحال أن نبين ذلك إذا أردنا توفيق هذا الأمر مع المذهب الذي يقضي بضرورة تنوير كل إنسان بيد أن المسألة سهلة مذ أن نعترف بأن ثمة مذهبين[٣]!!

لو أن الأمر اقتصر على المعجزات المتاحة لفريق، والممنوعة لفريق عن فريق لكان في وسع حماسة اللاهوتيين البارعة أن تخلص إلى إيجاد تفسير لهذا الشذوذ فالمعجزة مهما كان نفعها فإن من الجائز أن يؤمن بها المرء دون أن يراها ولكن الأشكال يرجع إلى أن المذهب ذاته هو الذي يعتبره المسيح سراً، ويخفيه عن الناس[٤]!

وأقبل اليهود ممثلين برؤساء الكهنة والكتبة والشيوخ على المسيح عند وصوله إلى أورشليم سائلين: بأي سلطان تفعل هذا ومن أعطاك هذا السلطان؟ وكان بإمكان المسيح أن يجيبهم ويضم إلى مؤمنيه ولآمن معهم الكثير من بني إسرائيل ولكن المسيح هذه المرة أيضاً احتفظ بالسر لنفسه (ولا أنا أقول لكم بأي سلطان أفعل هذا)[٥].

وأبعد من ذلك فإنجيل مرقص يذكر أن المسيح يتكلم أمام الناس وأنه يستهدف من كلامه ألا يفهمه سامعوه، وذلك عندما تحدث عن (المزارع) ولما سأله تلاميذه عن

---

(١) مرقس ٥/٤٣.

(٢) مرقس ٧/٣٦.

(٣) أخلاق الإنجيل ص٣٨.

(٤) أخلاق الإنجيل ص٣٨.

(٥) مرقس ١١/٣٣ ومتى ٢١/٢٧ ولوقا ٢٠/٨.

ذلك أجابهم: (لقد أعطي لكم أن تعرفوا سرّ ملكوت الله، وأما الذين هم من خارج فبالأمثال يكون لهم كل شيء لكي يبصروا مبصرين ولا ينظروا ويسمعوا سامعين ولا يفهموا لئلا يرجعوا فتغفر لهم خطاياهم)[1].

ومن أمثال هذا الضرب من التناقض والغموض ما ورد في إنجيل متى وإنجيل لوقا (أحمدك أيها الأب رب السماء والأرض لأنك أخفيت هذه عن الحكماء والفهماء وأعلنتها للأطفال، نعم أيها الأب لأن هكذا صارت المسرّة أمامك)[2].

وسأله تلاميذه قلقون (من يستطيع أن يخلص؟) أجاب المعلم: (عند الناس غير مستطاع ولكن ليس عند الله لأن كل شيء مستطاع عند الله)[3].

ولكن ماذا يحدث إن قاوم المختارون؟ (قال السيد للعبد أخرج إلى الطرق والسياجات وألزمهم بالدخول حتى يمتلئ بيتي)[4] وهذا يعني من لفظ (ألزمهم) أن المختارين سيخلصون بالضرورة؟ وأخبر المسيح أن مسحاء كذبة سيقومون في الأيام الكبرى وأن آياتهم ستغوي حتى المختارين ولكنه سرعان ما يضيف: هذا أمر غير ممكن. لأجل المختارين الذين اختارهم قصّر الله الأيام)[5] ويقول أيضاً (لا تخف أيها القطيع الصغير لأن أباكم قد سرّ أن يعطيكم الملكوت)[6] وكذلك قوله (خرافي تسمع صوتي وأنا أعرفها فتتبعني)[7].

---

(١) مرقس ٤/١١.

(١) يوحنا ١٠/٢٧-٢٨.

(٢) متى ١١/٢٥ ولوقا١٠/٢١.

(٣) مرقس ١٠/٢٦-٢٧ – متى١٩/٢٦ ولوقا١٨/٢٧.

(٤) مرقس ١٠/٢٦-٢٧ – متى١٩/٢٦ ولوقا١٨/٢٧.

(٥) لوقا١٤/٢٣.

(٦) مرقس ١٣/٢٢ ومتى ٢٤/٢٢-٢٤.

(٧) لوقا١٢/٣٢ ومتى١٨/٢٤.

المبحث الثالث

تلمس حقوق الإنسان

في عصر فجر المسيحية

عند التعمق في البحث عن ثقافات الشعوب وتاريخ حضاراتها نتبين بوضوح وجود علاقة وحدة وتناقض بين النص والواقع لا سيما أن النص غالبا ما يرد نتيجة دراسة واقع محدد يحمل استخلاصا نظريا لدراسة هذا الواقع فهوفي وحدة مع الواقع وإن كانت نسبية نظرا لأن الواقع دائم التطور والحركة لذلك يدخل النص معه في تناقض خلال مسيرة الواقع وإن هذا التناقض سوف ينمو إلى حد يعجز فيه النص عن القدرة على التأثير في الواقع.

وتؤكد الدراسات التاريخية إن المسيحيين الأوائل كانوا قد نظموا أنفسهم في روما في مجامع أطلقوا عليها اسم (الاكليزيا) وهو لفظ يوناني كان يطلق على الجمعية الشعبية في حكومات البلديات[1]، ودور هذه الجمعيات كان يرحب بالعبيد كما كان يرحب بهم في عبادات إيزيس وميثرا ولكن لن تبذل الجهود في سبيل تحريرهم من رق العبودية بل كانت تصريحات المسيحيين تنم من مواساتهم للعبيد وأنهم سوف يعيشون في ملكوت يسوده العدل والمساواة بين الناس جميعا وهذا يعني تحريرهم وانعتاقهم.

ويكاد يتفق آباء الكنيسة الأوائل فيما يتعلق بالقانون الطبيعي والمساواة للإنسان وضرورة توافر العدالة في الدولة ولكن لغموض فكرة القانون الإلهي على النحو الذي آمن به المسيحيون، وعدم تفهم الكتاب الوثنيين لما طرحه الكتاب المقدس

---

(١) ديورانت. ويل. قصة الحضارة ١١/٢٧٧ ترجمة محمد بدران.

(الإنجيل) وحتى الأفكار الموحدة في التوراة أيضاً جعلهم ينأون عن دعوات الآباء رغم أن فكرة الوحي الإلهي في أساسها لم تكن لتختلف عن فكـرة القـانون الطبيعـي الـذي هو بدوره قانون إلهي[1].

وسيرة السيد المسيح عليه توضح لنا من خلال دعوته إلى التوحيد أنـه أكّـد علـى مسألة الفصل بين الدين والدنيا فهو القائل (أعطو ما لقيصر لقيصـر ومـا لله لله) بمعنـى أن الرسول الجديد يبحث شؤون المؤمنـين منفصـلاً عـن شـؤونهم الدنيويـة أو الأصـح منفصلاً عن الدولة القاهرة لهم آنذاك. فالمؤمنون بالمسيحية آنذاك كانوا مسـتضعفين لا حول لهم ولا قوة قبال ما للرومان الحاكمون من جبروت وتعسـف وطغيـان ولكنـهم كـانوا في تضحيتـهم الدينيـة مثـالاً يقتـدى بـه في التـاريخ وكـل مـا يتمنـوه هـو أداء طقوسهم التعبدية بكل حرية وأن لا يقيدهم في ذلك قيـد وفي نفـس الوقـت يحـاولون اتقاء غضب الحكام الجبابرة أمثال كاليجولا وكلوديوس ونيرون.

يقـول القديـس بولـس قـول نبيـه (كـل سـلطة تقـوم بـإرادة الله ومـن يقاومـــها يعد مقاوماً لهذه الإرادة) ولكن هذه النظرة تغيرت فيمـا بعـد في نظـر الكنيسـة عندمـا اشتد ساعدها.

واستطلاعاً للنصوص الأولى الواردة في الأناجيل نتلمس ملامح حقـوق الإنسـان والتحسـس بنمطيـة العدالـة في صـور مـن هنـا وهنـاك يسـتنبط منـها مصـاديق العـدل والمساواة. مثل ما دعت المسيحية إلى عدم تكديس المال واكتنازه باعتبـار أن المـال لـه وظيفة اجتماعية. قال السـيد المسـيح عليـه السـلام في موعظـة قدمـها إلى تلاميـذه (لا تكنـزوا لكـم كنوزاً على الأرض)[2] وفي هذا حث على الصدقة ومسـاعدة المحتـاجين. وفي مقابل ذلك دعى المسيح (ع) إلى إعطاء العمل قدسية كبيرة وأنه في منـزلة أقـرب إلى العبادة لذا حثهم على العمل وعدم الطلـب أو السـؤال للحاجـة مـن الآخريـن مـع

---

(١) سباين. جورج (تطور الفكر السياسي) ص٢٦٤ ترجمة حسن جلال العروسي. دار المعارف مصر – ١٩٨٢.

(٢) إنجيل لوقا٦:٣٥.

القدرة على العمل. يقول القديس بولس في رسالته الثانية إلى أهل تسالونيك (لا أكلنا خبزاً مجانا من أحد) وحرمت الشريعة المسيحية الربا وأكل المال الحرام، وأوجبت أن يقرض المسيحي أخاه شيئاً من المال لمساعدته دون أن يأخذ على قرضه فائدة بل غاية ما يرجوا عمله هذا رضا الله ومحبته.. حيث جاء (أقرضوا وأنتم لا ترجون شيئاً)[1] وجاء في الحث على العمل (إن كان أحد لا يريد أن يشتغل فلا يأكل أيضاً لأنا نسمع أن قوماً يسلكون بينكم بلا ترتيب لا يشتغلون شيئاً بل هم فضوليون)[2] وهذا النص يعني أن تقييم الفرد من المجتمع يقوم على أساس عمله وما يبذله من مجهود يضمن له العدالة والمساواة في الفرص المتكافئة من خلال احترامه للقانون الطبيعي ما جاءت به تعاليم السيد المسيح (ع) حول المحبة والتعاون: وحث الكتاب الرسل في الأناجيل على نشر مبدأ المساواة بين الناس في فجر المسيحية انطلاقاً من شعار المحبة وعدم التمييز بين الناس. فقد كتب القديس بولس رسالته إلى أهل غلاطية مستنكراً التفريق بين الناس قائلاً (ليس هناك يهود وإغريق ولا حر ولا عبد ولا ذكر ولا أنثى فكلهم سواء في يسوع المسيح)[3] واعتبر آباء الكنيسة هذه الرسالة من القديس بولس خطاباً موجهاً إلى الرومان يؤكد على أن في الطبيعة البشرية قانوناً كامناً تنضوي تحته كل النواميس التي تحوي مبادئ المساواة والعدالة والإخاء وكأن هذه الرسالة أيضاً رداً للاتجاه العقائدي العنصري في القانون اليهودي يقول: أما غير المؤمنين الذين لا يعيشون في ظل القانون فإنهم حينما يعملون بوحي الطبيعة وفقاً لما هو وارد في القانون فإنهم يجعلون من أنفهسم بذلك قانوناً قائماً بنفسه)[4].

ورغم أخذ المسيحية بالشرائع اليهودية التوراتية في طقوس العبادة وغيرها إلا أن الدافع إلى قيام المسيحية كان دينياً خالصاً غرضه تحقيق الخلاص الذي تنشده كل

---

(١) إنجيل لوقا٦/٣٥.

(٢) إنجيل لوقا٣/٨-١٠.

(٣) رسالة بولس إلى أهل غلاطية ٣/٢٨.

(٤) رسالة بولس إلى أهل رومية ٢: ٨-١٢.

الديانات، ومقت المادية المشينة التي طبعت سلوك اليهود وتصرفاتهم، فكانت صورة الخلاص المنشودة تتمثل بمجموعة من القيم الإنسانية والمثل العليا تضمن الحقوق الإنسانية والحريات للجميع.

وعندما اشتد ساعد الكنيسة ذهب القديسون إلى القول أن الحاكم أو الأمير مكلف بمراعاة القوانين الإلهية لأنه يتلقى سلطانه من الله فإذ ما خرج عن تلك القوانين ومفاهيمها فإنه سوف يخرج عن سلطان الله وبالتالي لا يمثل الإرادة الإلهية، فيصبح حاكماً جائراً تسقط طاعته ويجب مقاومته وعزله مستندين في دعواهم هذه إلى أقوال السيد المسيح نفسه إذ يقول: لا تحسبوا أني جئت أحمل السلام على الأرض إني لم أجئ حاملاً السلام بل السيف.. وما أخذ بالسيف بالسيف يؤخذ[1].

ورغم دعوة السيد المسيح عليه السلام لحوارييه أن يتقلدوا سيوفهم وهم يصحبونه إلى حديقة الزيتون إلا أنهم لم يستخدموها في صد طغيان الرومان وتسلطهم على رقاب المؤمنين. وهم لم يكونوا روماناً وبحكم القانون الروماني يعتبرون برابرة ورعايا من الدرجة الثانية، وعندما قويت شوكة المؤمنين المسيحيين فيما بعد اتخذوا موقفاً متراصاً في حقهم بمقاومة الطغيان ونجحوا في ذلك واستقامت الأمور لهم وتحولت روما إلى الديانة المسيحية، وتنكروا لما دعوا إليه في بدايات ظهور المسيحية من الحرية والإخاء فاعتبروا حق الغير في الاعتقاد باطلاً يجب مقاومته وبالفعل اضطهدوا كل من لم يؤمن بالمسيحية.

والكنيسة الكاثوليكية في عصرها الأول فرقّت بين الملك والطاغية وحقوق الإنسان، وأخذ فقهاء القانون هذا التمييز فبينوا أن السلطان الذي يراعي في حكمه القوانين الإلهية يحكم بإرادة الله وسلطانه، أما السفاح الجائر فإنه يحكم بإرادة الشيطان يقول الفقيه الكنسي (بونافينز) (١٢٢١-١٢٧٤) إن الله لا يمنح السلطة دون قيد

---

(١) إنجيل متى ٢٦.

وإنما يسمح أن تنزعها منه الرعية إذا تطلبت العدالة ذلك لأن جزاء التعسف في مزاولة السلطة سحبها ممن أساء استخدامها)[١].

ويقرر فقيه آخر هو (سان توماس الاكويني) (١٢٢٦-١٢٧٤) إنه في حالة وقوع الجور من السلطة نتيجة لتجاوز الأمير لحقوقه يسقط عن رعاياه واجب الطاعة بمقاومة سلبية لا تصل إلى حد الثورة عليه أما إذا كان الجور مجافيا للقوانين الإلهية فإن المقاومة الإيجابية تصبح مشروعة بل لا يمنع من الثورة التي تهدف إلى إكراه الحكومة على العدول عن سلوكها أو إسقاطها والشعب إذ يقوم بهذا الواجب فإنه يكون قد قام بعمل عادل ومشروع لأن الحكومة المستبدة الطاغية جائرة لأنها لا تعمل للصالح العام وإنما لصالح الحكم وحده ولأن الصالح العام لا تدعمه العدالة وحدها وإنما يدعمه النظام كذلك يؤكد الاكويني أن نظرية مقاومة الجور تنشأ عن الطغيان الذي يتولد بالضرورة عنه اضطراب في النظام الاجتماعي الذي قام وفق مقتضيات الطبيعة البشرية. فالصالح العام في نظره يقتضي العدالة في ممارسة الحكم. ومقاومة الانحراف عن العدالة هو تدعيم للنظام الذي يحقق بعدله لا بجوره الصالح العام[٢].

وفي مجال الحقوق نظر التشريع المسيحي خلال مسيرة التطور الفكري الديني إلى المرأة باعتبارها مجد الرجل لأن الرجل ليس من المرأة بل المرأة من أجل الرجل وجدت. والمرأة كان لها بعض الشأن في أداء الواجبات الصغيرة، وطلبت منها الكنيسة أن تحيا حياة التواضع والخضوع والعزلة وأن لا تشارك المجتمع في الفعاليات والنشاطات الأخرى خشية الفتنة مثلما رأوا في إتيانهن الصلاة حاسرات الرأس من أكبر المغريات التي تفتن الناس بل والملائكة أيضاً. وقد أصدر القديس بولس أوامر صارمة لمؤيديه فقال (لتصمت نساؤكم في الكنائس لأنه ليس قبيح بالنساء أن تتكلم ولكن إذا كن يردن أن يتعلمن شيئاً فليسألن رجالهن في البيت لأنه قبيح بالنساء أن تتكلم في كنيسة) لذا فهم أوجبوا الحجاب للمرأة في الصلاة.

---

(١) حقوق الإنسان ١/١٠٨-١٠٩ نقلاً عن كتاب (نماذج من الفلسفة المسيحية في القرون الوسطى) تأليف الدكتور حسن حنفي.

(٢) حقوق الإنسان ١/١٠٨-١٠٩ نقلاً عن كتاب (نماذج من الفلسفة المسيحية في القرون الوسطى) تأليف الدكتور حسن حنفي.

المبحث الرابع

الكتاب المقدس بين تناقض النصوص وتطبيقات

الحقوق الإنسانية

سبق وأن اطلعنا على نصوص وردت في الأناجيل تنم عن ملامح لحقوق الإنسان من خلال مصادر عملية حول تحريم الربا وعدم اكتناز الأموال وتقديس العمل وعدم التمييز بين الناس.. إلا أننا نجد نصوصا أخرى متعددة صادرة عن الرسل تعاكس دعواتهم إلى تلمس حقوق الإنسان وخاصة عند القديسين بولس وبطرس.

فالقديس بولس في رسالته الأولى إلى طويموثاوس يقول: على جميع من يخضعون لنير الرق أن يعتبروا أسيادهم جديرين بكل تبجيل.

وتقول رسالته الموجهة إلى طيطس (يجب على الأرقاء أن يخضعوا لأسيادهم في كل شيء).

أما رسالته الموجهة إلى الكولوسيين فتقول: أيها الأرقاء: أطيعوا أولئك الذين يعتبرون سادتكم من حيث الجسد).

ويقول بطرس في رسالته الأولى: أيها العبيد فلتخضعوا لأسيادكم والخوف يملأ نفوسكم ولا يكون هذا الخضوع للخيرين منهم ولا للرفيقين فحسب بل وللشريرين أيضا.

وبعدانتشار المسيحية في روما ونمو شكيمة الكنيسة وبسط نفوذها لم تلجأ إلى إلغاء نظام العبودية الذي كان سائدا إبان الدولة الرومانية الوثنية، وكل ما عملته هو تطمين العبيد إلى أن بقاءهم في العبودية وخدمة أسيادهم واجب يتطلبه الواقع الحال وأنه من ضروريات الإيمان. بل أنها حثتهم إلى طاعة الأسياد في كل شيء حتى

ولو كان هؤلاء الأسياد من الشريرين القساة فإن في طاعتهم رضا رجال الكنيسة وبالتالي رضا الرب!!

وإن من يطيع الأسياد من الأرقاء سوف يدخل في ملكوت السماء قبل الأغنياء والأسياد، وأنه سوف ينعم بالحرية هناك في الحياة الآخرة لا في الحياة المادية الحياة الدنيا والمتتبع لتراث المسيحية يجد أنها فتحت أبواب كنائسها للعبيد وقررت أن الناس متساوون أمام الله تعالى وعمدت إلى الدفاع عن الفقراء بما وعدهم السيد المسيح عليه السلام بأن لهم مملكة الله وحدهم دون الأغنياء لا يشاركوهم نعيمها وكان المفروض تبعاً للنصوص الملمحة لحقوق الإنسان أن يلغى نظام الرق ويتساوى الناس جميعاً إلا أن الظاهر أن النصوص النظرية شيء والواقع العملي المتولد عن حركة الأحداث شيء آخر وهذا أدى بدوره إلى أن المجتمع المسيحي لم يلغ الرق بل ألغى حرية الاعتقاد وأدام سيطرة الأغنياء على الفقراء وزاد الهوّة عمقاً بين طبقات المجتمع فلم ينعم أفرادها بالحرية و لم ينالوا حقوقهم الإنسانية في أبسط صورها حتى أن الدولة الرومانية الوثنية[1] أعطت نوعاً أو نمطاً من الحرية في الاعتقاد والتصرف في أمور محددة للمؤمنين المسيحيين حرمتها منهم الكنيسة فيما بعد أو حتى قبل قيام المسيحية كدعوة ودين كانت الحكومة الرومانية تظهر للأديان المعارضة لدينها الوثني تسامحاً من خلال إقامة الشعائر والطقوس في حين أن الكنيسة كانت ترفض من ناحيتها الفكر الروماني الداعي إلى جعل الدين خاضعاً للدولة وأن عبادة الإمبراطور نوع من الشرك نهت عنه وحرمت أتباعها على الانصياع له.

وعفى القانون الروماني كل من اليهود ومن بعدهم المسيحيين من أن يعبدوا الإمبراطور رغم قدرتهم على إجبارهم إلا أن التطورات المتلاحقة على الساحة السياسية وما حصل من مقتل بطرس وبولس وحرق المؤمنين المسيحيين كل ذلك أدى إلى القضاء على هذا التسامح وأجج العداء بين الدولة الرومانية والمسيحيين،

---

(١) قصة الحضارة ١١/٣٧٠.

واضطرب الشارع العام وعمت الفتنة التي انتهت باعتناق قسطنطين الحاكم الروماني للمسيحية، ومن ثم تحول الإمبراطورية الرومانية إلى المسيحية وهذا بدوره دفع الكنيسة إلى التنكيل بالوثنيين والقضاء عليهم في صور تنكيل وعنف شديدين استمر لفترة طويلة من الزمن ومن الغريب أن بعض المفكرين المسيحيين في العصر الحديث اعتبر أن رسالة المسيحية عبر تاريخها العام أدت إلى الإسراع في إعلان حقوق الإنسان وأكّد أنه (لم يكن بد من الانتظار حتى تظهر المسيحية لكي تصبح فكرة الإخاء العام تلك الفكرة التي تتضمن المساواة في الحقوق واحترام الشخصية البشرية فكرة فعالة وأن رسالة المسيحية هي التي انتهت بعد ثمانية عشر قرناً من الجهود إلى إعلان حقوق الإنسان)[١].

ولكن الحقائق الثابتة عن التاريخ المسيحي لا تؤيد تلك الدعوة بما أقرته من قهر للحقوق وأدامه نظام الرق واستعباد الشعب، رغم مجهودات التحرر التي قام بها الناس للتحرر سواءً كانوا مؤمنين أم مارقين إلا أنها جميعاً جهوداً فاقت ما بذلته الكنيسة نفسها لنفس الفترة وهذا يرشدنا إلى القول أن الإمبراطورية المسيحية مثلت عملية التحرر تقهقراً إلى الوراء[٢].

وبمرور الزمن تطور الوعي عند الناس فلم يعد يقبلوا بمفاهيم الكنيسة حول العبودية والفقر ولزوم طاعة الأغنياء وأخذوا يسخرون من شرائط الإيمان التي تأمر بها الكنيسة في مدح الفقر وبتعليلهم بدخول الجنة قبلهم ولكن كل ذلك بعد رحيلهم عن الحياة الدنيا: فعمدوا إلى الإغارة على الأغنياء والسطو على ممتلكاتهم كرد فعل لسوء الأوضاع الاقتصادية نظراً لتحكم هؤلاء الأغنياء إلى جنب رجال الكنيسة المنزفين. وهذا بدوره أدى إلى انزواء الفقر في الأديرة.

---

(١) تابيبه. البير. تاريخ إعلان حقوق الإنسان ص٤٠ ترجمة محمد مندور طبعة ١٩٥٠. والمفكر المسيحي هو الفرنسي برغسون (١٨٥٩-١٩٤٩) في كتابه (مصدر الدين والأخلاق).

(٢) قصة الحضارة ١١/٣٧٠.

تستوجب حياة الإنسان احترامها من قبله وعدم الاعتداء عليها وهناك أخلاق تمنعنا من الاعتداء على حياة القريب وهي تدين الحرب والعنف ولا ترضى بمقاومة الشر بالقوة، والعفو ثم العفو وتجيب الذين يعترضون بأن مثل هذه الفضيلة تدعمهم، عزلا تجاه الأعداء: (لا تخافوا من يستطيعون قتل الجسد ولكنهم لا يستطيعون قتل الروح طوبى للمضطهدين).

وإزاء هذه الأخلاق تنهض في الإنجيل أخلاق أخرى معلنة: على أن من لا يملك سيفاً عليه أن يتابع واحداً. وأن المسيح لم يأت ليلقي السلام بل السيف، وأن المذنبين يسلّمون للقضاة، وألا مجال للعفو عن المذنبين إذ سيلقون عذاباً أبدياً وفي منحى آخر دعى السيد المسيح إلى نبذ القتل وذمه بوصفه جريمة بشعة في مقاطع عدة من الإنجيل، بل أنه يعتبر الغضب الذي يعتري الإنسان مقدمة للقتل[١].

وتعتبر مناصرة الإنسان المهدد بالقتل عملاً متميزاً بالجدارة دون سائر الأعمال، وجوّزوا مخالفة السبت لإنقاذ حياة الإنسان وهو حال السامري وهو يفرض للولوج إلى الملكوت إطعام الجائع وسقي الظمآن وعيادة المريض.

تقول عظة المسيح على الجبل: (طوبى لصانعي السلام لأنهم أبناء الله يدعون)[٢] وهذا الموقف لا يعني استسلاماً بل موقف صانعي السلام فدعوات السيد المسيح تدعو مريديه إلى الامتناع عن كل عنف بل هي عمل لإقامة السلام بين الناس، وهو ما نلاحظه عندما دنا (يهوذا) والجند من السيد المسيح للقبض عليه، استلّ أحد أعوان المسيح سيفه دفاعاً عنه ضد خيانة تلميذه يهوذا، عندها قال المسيح (ردّ سيفك إلى مكانه لأن كل الذين يأخذون بالسيف، بالسيف يهلكون)[٣] لقد حرص المسيح أن يرفض إلى الأبد كل لجوء للعنف أو الحرب فهو لا يدين هذا المحارب أو ذاك بل يشمل أي إنسان يلجأ للسيف لأي سبب من الإنسان.

---

(١) أنظر متى ٥/٢١.

(٢) متى ٥/٩.

(٣) متى ٢٦/٥٢.

(سمعتم أنه قيل عين بعين، وسن بسن، وأما أنا فأقول لكم لا تقاوموا الشر)[1].

وفي إضافة لاحقة لإنجيل يوحنا ذكرت قصة المرأة الزانية التي بينت أنه لا يحق لأحد أن يطلق حكما بالإعدام فالمرأة الزانية لم تنكر خطيئتها والنص جازم بهذا الخصوص (من كان منكم بلا خطية فليرمها أولا بحجر)[2].

وبما أنه لا يوجد أحد يخطيه فقد نجم عن ذلك امتناع إيقاع الإعدام بأي ذنب. وأوجبو الغفران لمرتكب الذنوب، أي ذنب مهما كان:

وفي معنى قريب مما سبق يفرض على المسيحي أن يحتقر حياته ويبغضها وفي المقابل فإن حياة الآخرين عند الإنجيل ثمينة جدا.

(من يحب نفسه يهلكها، ومن يبغض نفسه في هذا العالم يحفظها إلى حياة أبدية)[3].

(إن كان أحد يأتي إلي ولا يبغض.. حتى نفسه أيضا فلا يقدر أن يكون تلميذا للمسيح)[4].

إن هذه الدعوات تنم عن عفو لا محدود عن الأشرار وإنكارا للدفاع عن النفس فبدلا من أن تصد ضربات الأشرار نجدها تحث على عدم التعرض للمواجهة الشرسة بدعوى عدم استطاعة المعتدي قتل الروح في الجسد.

(ولكن النفس لا يقدرون أن يقتلوها)[5].

(وطوبى للمطرودين من أجل البر لأن لهم ملكوت السموات)[6].

(طوبا لكم إذا أبغضكم الناس وإذا أفرزوكم وعيروكم وأخرجوا اسمكم كشرير من أجل ابن الإنسان افرحوا في ذلك اليوم، وتهللوا، فهوذا أجركم عظيم في السماء)[7].

---

(١) متى ٣٨/٥.

(٢) يوحنا ٧/٨.

(٣) يوحنا ٢٥/١٢.

(٤) لوقا١٤/٢٦.

(٥) متى ٢٨/١٠ ولوقا١٢/٤.

(٦) متى ١٠/٥.

(٧) لوقا٦/٢٢، متى ١١/٥.

أما المذهب الأخلاقي الثاني فيصرح أنه في وسع الإنسان أن يقتل في بعض الأحوال والفوز بحياته، ومن المباح أن يكون الإنسان جندياً وفي إمكان المسيحي استعمال السيف، وأن السيد المسيح أقرّ عقوبة الإعدام وتحدث عن الموت وآلامه الجسدية حديثه عن عقاب، وأوصى بالفرار من الاضطهاد.

يقول المسيح (وأي ملك إن ذهب لمقاتلة ملك آخر في حرب لا يجلس أولاً ويتشاور هل يستطيع أن يلاقي بعشرة آلاف الذي يأتي عليه بعشرين ألفاً وإلا فما دام ذلك بعيداً ويرسل سفارة ويسأل ما هو المصلح)(١).

قال (لاكرانج) في شرح النص أعلاه:

(يبدو لي أن بلاد الملك محتلة وأن الذود عنها واجب مقدس ولكن النص لا يشير البتة إلى أن الحرب حرب دفاعية وهو أقل إشارة إلى أن الأمر أمر واجب مقدس ما دام الملك يتساءل هل يجب خوض المعركة أم لا يجب، وبالمقابل من الجلي أن (يسوع) يتحدث عن الحرب حديثه عن شيء سوي وبسيط، فأما أن تخاض عمارها أو لا تخاض، وذلك تبع توافر القوى اللازمة أو عدم توافرها وهذا المجال مجال أخلاق متواضعة جداً. وليس في الجملة أية كلمة تلمح إلى أن مجرد القتال جريمة وعوضاً عن تقديم الملك "والذي يقدم على الحرب" على أنه قاطع طريق فإنه يبدو بوصفه ملكاً عاقلاً حذراً يعرف أن النصر حليف الكتائب الأقوى(٢).

يقول المسيح (أتظنون أني جئت لأعطي سلاماً على الأرض)(٣) ويقول (لا تظنوا أني جئت لألقي سلاماً على الأرض، ما جئت لألقي سلاماً بل سيفاً، فإني جئت لأفرّق الإنسان ضد أبيه، والابنة ضد أمها، والكنة ضد حماتها، وأعداء الإنسان أهل البيت(٤).

---

(١) لوقا ١٤/٣١.

(٢) أخلاق الإنجيل ص٦٣.

(٣) لوقا ١٢/٥١.

(٤) متى ١٠/٣٤.

المبحث الخامس

حقوق الإنسان

في القرون الوسطى المسيحية

التمييز وعدم التسامح أهم السمات التي طغت على الإمبراطورية المسيحية خاصة عند البرابرة في العهد الميروفنجي الذي وضع الأحرار في مصاف الرقي البشري، ونزل بالعبيد إلى الحضيض بحيث أن كل من قتل عبدا لا يقتل به بل يعوض عنه لصاحب الدم بحصان أو دفع ثلاثين درهما. ولا يحق للعبد الزواج من امرأة حرة وإن فعل ينزل به عذابا قاسيا. أما الرجل الحر إذا تزوج عبدة فإنه يفقد هويته وكان للقساوسة عبيدهم الخاصين بهم وكذلك الكنائس والإبرة.

وقد شن شارلمان (٧٤٢-٨١٤م) حملة عسكرية على السكسونيين من أجل تنصيرهم بالقوة، وأصدر منشورا يأمر فيه بإعلام كل من يرفض التنصر أو يستمر في أداء الطقوس الوثنية.

إن ملامح حقوق الإنسان في عهد الإمبراطورية الرومانية كانت على درجة أفضل بكثير مما أصابها من تردي في العصور الوسطى.

يقول (جيبون): إنه إنما يمسك بقلمه لكي يسرد سيرة مليئة بحوادث التدهور والانحطاط التي تغلبت فيها البربرية والدين على الحضارة والنظام، فانهيار الدولة الرومانية، وقيام الدولة المتبربرة والقضاء على الوثنية وظهور المسيحية كل هذا كان في نظره بمثابة انهيار المدينة وبدء البربرية في التاريخ الغربي الوسيط)[١].

---

(١) حقوق الإنسان ١/١١٧.

لقد نظر المسيحيون في العصور الوسطى أن حقوقهم في تقهقر وأنهم يترحمون على ما حصلوا عليه منها في العهد الروماني لأن الإيمان بالمسيحية آنذاك كان قوياً في نفوس معتنقيه، وغيرتهم على دينهم مأخوذة من تعصبهم المأخوذ من الديانة اليهودية رغم تخليها عن الروح الانعزالية الضيقة الموجودة عند اليهود.

والعصور الوسطى أفرزت نظام الإقطاع المالك للأرض وفلاحتها وتوزيعها بين الناس مما أوجد مجتمعاً منقسماً إلى طبقات لكل منها ميزاتها وحقوقها وواجباتها في السلم الإقطاعي.

وكان رجال الدين من أكبر ملاك الأرض بالإضافة رؤوس الطبقات العليا المنعمون بكل شيء أما الأرقاء فكانوا، محرومين من كل شيء، ولا حق لهم في القانون، وكان نظام التبعية للأسياد أسمى من العبودية بالنسبة للعبد لأن له الحق قانوناً في أن تكون له زوجة أولاد، وفرص بيعه كرقيق ممكنة ولكنها ليست مطلقة مثلما هو الحال للعبد، والقانون يسمح بتوزيع أبناؤه بين عدة أسياد، وليس له أن يقاضي رجلاً حراً سيده هو قاضيه.

وحفاظاً على مصالحها دعت الكنيسة إلى ترسيخ نظام الطبقية، وحثت أتباعها على الطاعة وعدم العصيان، ووضعت بخصوص ذلك تشريعات كنسية موجبة للقدسية على الآخرين، فالتعليم الديني كان من اختصاص الكنيسة وحدها مما دفع هذا الوضع إلى أن أصبحت الكنيسة تهيمن على مقدرات الخلق ومصالحهم وحتى حياتهم الخاصة والعامة، واعتبر الخروج عن أوامر الكنيسة ونواهيها نوع من الهرطقة يتعرض صاحبها لصنوف من العقاب شمل الحرمان واللعن والنقمة والقطع، وكانت أوامرهم يفسرونها بما يخدم استمرارية نظام الطبقية وحسب منطق العصر.

قال أحد الوعاظ (أيها التبع!.. الزموا كما قال الرسول الخضوع في كل حين لأسيادكم ولا تنتحلوا الأعذار من قسوتهم أو بخلهم الزموا الخضوع كما قال الرسول لا للخيرين ولا للمعتدين من الأسياد فحسب، بل ولأولئك الذين ليسوا كذلك. إن

قوانين الكنيسة لتصب اللعنة على أولئك الذين يدفعون التبع إلى عدم الطاعة واصطناع وسائل التحايل، وهي تصبها من باب أولى على الذين يعلمونهم المقاومة السافرة)[1].

وقرن أحد الرهبان أن نظام التبعية هو من إرادات الله تعالى في هذا العالم بفضل واسع من رحمته يجب اتباعه وعدم نقضه لأن في ذلك مخالفة لأوامر السماء.

(إن الله نفسه قد أراد أن يكون بين البشر سادة وتبع حتى يلزم الأسياد.. تبجيل الإله وحبهم له ويلزم التبع تمجيد أسيادهم وحبهم لهم)[2].

واستمر هذا النظام المقيت للإنسانية ردحاً طويلاً من الزمن حتى بعد صدور مرسوم عام (١٤٨٦) الذي ألغى فيه فرديناند الكاثوليكي بعض أشكال القنانة والعبودية والمح إلى أن العبد إنسان يستحق الأجرة نظير عمله! وقد جاء في هذا القانون العام:

(إنا نقضي ونصرح بأنه يجب على ملاكي الأرض أيضاً الذين هم السينورات، البارونات.. ألا يقضوا الليلة الأولى مع المرأة التي يتزوجها أحد الفلاحين، وألا يثبوا في ليلة الزفاف بعد ذهابها إلى الفراش فوق فراشها أو فوقها كرمز لسيادتهم كما لا يحق للسادة الذين مر ذكرهم أن يستغلوا خدمات أبناء الفلاحين وبناتهم رغماً عنهم بأجرة أو بلا أجرة)[3].

واستخلص رجال العدالة أن مفهوم القانون والعدالة كان خاصاً وليس مطلقاً بمعنى أنه لم يكن يقصد بها العدالة المطلقة بمعناها العام، وإنما هي العدالة التي حددتها التقاليد الثابتة ووعود الملوك ورجال الدين التي تغيض بالأمنيات المرجوة المفعمة بحس الأمل والخلاص والحرية، وأنهم أي الملوك سيصدرون قانوناً يحمي المحرومين من الظلم ويضمن لهم حقوقهم عند أسيادهم.

---

(١) حقوق الإنسان ١١٩/١.

(٢) حقوق الإنسان ١٢٠/١.

(٣) حقوق الإنسان ١٢٠/١.

وبما يميز المجتمع في العصور الوسطى هو عدم المساواة في التمييز بين الأحرار والتبع، حيث كان الناس مقسومين إلى ثلاث طبقات، وكل طبقة تتميز عدة درجات.. فالبون شاسع بين مالك الأرض والتابع اللصيق بالأرض. وبين قسيس القرية المتواضع وكبار رجال الدين في المدينة.. وهكذا، أما ما بين الطبقة الممتازة فكان الخضوع هو القاعدة، فكل نبيل يخضع الأمير إلى أن نصل بالسلسلة إلى الهرم الأكبر للحكم.. الحاكم وحاشيته المقربون، أن كل هذا الفارق بين الطبقات الإنسانية وهدرها، ومن مخلفاته أن ظهرت للوجود محاكم التفتيش التي طغت بأعمالها الظالمة على كل مجريات الأحداث في العصور الوسطى.

تلك المحاكم التي عملت جاهدة بكل وحشية وتميز إلى نشر المذهب الكاثوليكي وحده واضطهاد الفئات والأديان والمذاهب الأخرى المخالفة لها، ويشهد تاريخ الحروب الصليبية على مدى البغض الممارس تحت شعار الدين ضد الأسرى المسلمين وقلع عيونهم وتعذيب الجرحى، والأطفال والقضاء عليهم بإلقائهم بالنار.

وتحت ستار القانون والأخلاق مارس الكاثوليك شتى صنوف التعذيب إزاء من يسمونهم بالمارقين حتى أن القديس توما الاكويني (١٢٢٤-١٢٧٤) أعلن أن كل من خالف الكنيسة من المارفين لا يستحقون بسبب خطيئتهم أن يطردوا من الكنيسة فحسب بل يجب أن يطردوا بالموت من العالم كله وأضاف:

أن أولئك الذين يفسدون الإيمان وهو حياة الروح يرتكبون وزراً أخطر من أولئك الذين يزيفون العملة التي لا تستخدم إلا في قضاء الحاجات الدنيوية، وإذا كان المزيفون لا يتردد أحدهم في إعدامهم، فمن باب أولى يجب أن يعدم المارقون)(١).

وأصدر البابا في عام (١٤٥٥) مرسوماً وافق فيه على أن يقوم المسيحيون بإخضاع الكفار، ومباركة استرقاق الزنوج والهنود الحمر، ضمن موجة من الدعاية القوية لقرون طويلة لنظام الاستعباد والرق، ونشأ بين الناس اعتقاد غريب بين واقعهم

---

(١) حقوق الإنسان ١/١٢٣.

وأعمالهم ومثالية الدين الذين يدعون إليه مما تولد لدى الجميع بأن الزنوج ليسوا من الجنس البشري، وإن الإفريقيين أكثر وحشية وخطراً وأطلقوا عليهم (أكلة لحوم البشر)(١).

لقد كانت محاكم التفتيش وصمة عار في جبين الإنسانية لما قامت به من أعمال شنيعة ضد الإنسانية، وبما ابتكرته وسائل التعذيب للمتهم إذ كانوا يوقدون النار الحامية، ويحددون المتهم ورجلاه متجهتان إلى النار مع تقييده بالقيود والأصفاد ودهنه بالدهن، وأودوا اخازوق إحدى وسائل التعذيب.

أما النساء فكنّ يتهمن بالساحرات ويتعرضن لشتى أنواع التعذيب ويجبرن على الشهادة ضد أزواجهن لمجرد كونهن حاولن التمرد على استعبادهن..

ويعتقد رجال الدين أنهم بقيامهم باستعباد العبيد هو طاعة لله وامتثالاً لأوامره التي لا بد من تنفيذها، فهم المفوضون من الله في كبت الحريات وإزهاق الأرواح لكل من لا يدين بالكاثوليكية ديناً من اليهود والبروتستانت والمفكرين الأحرار والمسلمين الذين كانوا في أوروبا أيامئذ وكل من يتهم بالإلحاد والزندقة.

وأصدرت المجامع الدينية في إسبانيا في عام ١٥٠١ والسنين التي تلته عدة قرارات مجحفة بحق غير الكاثوليك تلزمهم بوجوب التنصر أو الطرد مثلما حصل في مملكة غرناطة عندما أمر ملكها بطرد كافة المسلمين منها لاعتقاده أن مملكته لا يسكنها إلا المؤمنين، كما ألزمت كل من بلغ الرابعة عشر من الذكور المسلمين والثانية عشرة من المسلمات بالخروج من غرناطة.

وأوردت كتب التاريخ حفلات الحرق التي أقامها الملوك ورجال الدين للمارقين على تعاليم الكنيسة، وكان الشعب يشارك في قذف المعذبين بالنار والحجارة مثلما حصل في حرق الآلبيين المعتنقين لأراء مستنبطة من المانوية الذين انتشروا في القرن الثاني عشر في جنوب فرنسا(٢) ورغم كل هذه الصور المنافية لحقوق الإنسان المرافقة

---

(١) حقوق الإنسان ١/١٢٣.

(٢) حقوق الإنسان ١/١٢٦.

لنمو التعصب الديني وسيطرة رجال الدين تلمس أن روح الحرية كانت تهب في قلوب الكثيرين من المتعلمين والمتنورين الذي تحدوا صنوف العذاب وأبدوا معارضة من تصرفات رجال الدين والكنيسة. كما ظهرت بعض الاتجاهات العقلية وسط اللاهوت المسيحي القائلة بأن المفاهيم المجردة أو الكليات ليس لها وجود حقيقي وإنما مجرد أسماء لا غير وظهرت آراء نقدية تنطلق من روح الاستقلال وتطالب بالإصلاح الديني.

المبحث السادس

ملامح الأخلاق والمساواة

عند المسيحيين

كانت أخلاق المسيحيين الأوائل مثالا يزدجر به العالم الوثني رغم انتشار بعض التقاليد التي تنم عن الإباحية الجنسية مثلما يحصل في عيد الحب حيث يتبادل الرجال القبلة مع بعض، والنساء مع النساء[1]، وعلى الرغم من تشهير الوعاظ للناس ومطالبتهم للمؤمنين أن ينشدوا الكمال، ويجمل فعال هذه المبادئ الأخلاقية السماوية أنه هذبت الإنسان من غرائزه الحيوانية ووضعت قانونا أخلاقيا صالحا للحياة رغم فداحة الثمن الذي تقاضته من حرية العقل والتفكير وخاصة بعد انزواء الديانات الوثنية وإخفاق المحاولات التي بذلتها الجماعات الرواقية لإيجاد قانون أخلاق قريب من القانون الطبيعي.

وساد اعتقاد بين النصارى أنه سوف يحل الحكم العدل على جميع أعمال البشر، وكانت الذنوب التي يرتكبها الناس سرعان ما تظهر وتنكشف لصغر الجماعات البشرية آنذاك فيلقى فيها المخطئون أشد اللوم.

وحرم على المسيحيين الإجهاض ووأد الأطفال الذي كان منتشرا في المجتمع الوثني ويقضي على أعداد كبيرة من أفراده، واعتبر القانون أن من يرتكب هاتين الجريمتان أو إحداهما فعمله مساو للقتل العمد، وحرمت الكنيسة على المسيحيين الذهاب إلى الملاهي أو مشاهدة الألعاب العامة أو الاشتراك في الحفلات التي تقام في الأعياد الوثنية ولكنها لم تفلح في ذلك مثلما فلحت في تحريم الإجهاض ووأد الأطفال.

---

(١) قصة الحضارة. ترجمة محمد بدران. ١١/٢٨٠.

ويمكن القول أن المسيحية أيديت وشددت ما لدى اليهود المتأهبين للقتال صرامة أخلاقية، إذ كانوا يوصون الناس بالغروبية وبقاء البنات أبكاراً وعدّو ذلك من فضائل الأخلاق ولم يكن يسمح بالزواج إلا لأنه مانع من الإباحية الجنسية، ولأنه وسيلة غير مرضية لحفظ النسل. ولكن الزوج والزوجة كانا يشجعان على الامتناع إلا إذا كان أحد الزوجين وثنياً وأراد أن يلغي زواجه بمن اعتنق المسيحية، والكنسية كانت تقاوم زواج الأرامل من النساء والرجال، وحرم اللواط وذمه ذماً قل أن يكون له مثيل في شدته في التاريخ القديم.

وأصحاب القانون الأخلاقي كانوا يتشددون في دعواهم إلى إقامة مجتمع الفضيلة ويعزون ذلك إلى قرب عودة المسيح إلى الأرض وبمرور الزمن اضمحلت هذه الأخلاق المتشددة وتزايدت مطالب الجسد بعد أن كبتتها تلك الأخلاق المريضة ودوّن أحد الكتاب العودة إلى الأخلاق الذميمة في رسالة لا يعرف كاتبها تسمى (راعي هرماس) كتبت في حوالي (١١٠م)[١] منددة بعودة الخيانة والبخل، وأصباغ الشفاه وصبغ الشعر وتلوين الجفون والسكر والزنى بين المسيحيين، ولكن ذلك لا يمنع الناس من التحلي بالأخلاق المنطوية على التقوى والطمأنينة والثقة والإيمان والإخلاص بين الزوجين. وكان المسيحيون يعتقدون آنذاك أنهم ملوثون بخطيئة آدم وأن العالم سينتهي عما قريب، وسيحل اليوم الذي يحكم فيه على الناس بالعذاب أو النعيم لذلك عمدوا إلى الوصول إلى مستوى خلقي رفيع يجعلهم في منزلة لا تقل عن منزلة الفلاسفة الحقيقيين فاتجهوا إلى العالم الروحي بمصاديق متعددة تتمثل بالعمل والدوام والمثابرة عليه خيراً من أن يستقبلوا يومهم بشرور الأعمال، لهذا أخذوا ينددون بعالم الجسم ويعملون لكبت الشهوات بالصوم وبكثير من أنواع التعذيب البدني.

ونظروا بعين الريبة إلى الموسيقى والخبز الأبيض، وحلق اللحية والخمور الأجنبية على أن هذه الأعمال استهانة بإرادة الله الواضحة للعيان.

---

(١) قصة الحضارة – محمد بدران ٢٨١/١١.

ونقل المسيحيون قدسية يوم السبت في القرن الثاني بعد الميلاد إلى يوم الأحد[1] وأعطوه من الجد والوقار ما كان يعطى ليوم السبت اليهودي فكان قساوستهم يجتمعون معهم في يوم الأحد المعروف عندهم بيوم الرب يعلمونهم العقائد والمواعظ ويؤمونهم في الصلاة ويتلون الكتاب المقدس، وكان قساوستهم يعمدون إلى احتكار التفسير المنطقي للحوادث وغوامض الأمور ليحفظوا لأنفسهم بالمكانة المرموقة بين جموع المسيحيين، إذ كان يسمح لأفراد الجماعة وخاصة النساء في الأيام الأولى أن (ينطقوا) في أثناء الغيبوبة أو النشوة بألفاظ مبهمة وغامضة أعطى لها الكهنة والقساوسة تفسيرات مثيرة وغريبة مما حدى بالجمهور إلى إنكارهم وعدم الأخذ بها رغم دعوات القساوسة أنها التفسير الصحيح، مما أدى ذلك إلى اختلاط المفاهيم الدينية وشيوع الفوضى في شئون الدين، ولما ازداد سخط الناس من مواقف الكنيسة عمدت هذه الأخيرة اضطراراً - إلى منع القساوسة من إبداء تفسيراتهم الغامضة وعدّتها الكنيسة فيما بعد بالخرافات.

وفي نهاية القرن الثاني أخذ القداس (الاحتفال الديني) ينمو بالاعتماد على صلاة الهيكل اليهودية وعلى الطقوس اليونانية الخاصة بالتطهير والتضحية البديلة والاشتراك عن طريق العشاء الرباني في قوى الإله القاهرة للموت حتى استقر في مجموعة من الصلوات والمزامير والقراءات والمواعظ والترتيلات والتضحية الرمزية بحمل الله للتكفير عن الخطايا وهي التضحية التي حلت في المسيحية محل القرابين الدموية في الأديان القديمة.

وكان أعباء الحياة بمتاعبها وآلامها قاسية عليهم وتثقل من كاهنهم وتحط من حقوقهم الإنسانية، فعمدت الكنيسة إلى استخدام (شعر الرموز) في الطقوس والاحتفالات الدينية مثل شعيرة (منح البركة) للخبز والخمر أحد الأسرار السبعة المسيحية المقدسة لاعتقاد المسيحيين أن في إقامة هذه الشعيرة حصولهم على البركة الإلهية.

---

(١) قصة الحضارة - ٢٨٢/١١.

وشعر المسيحيون في فترة (٢٠٠ بعد الميلاد) أن نوعاً من الحقوق الإنسانية ممثلة بتكريم المسيحي قد أعيدت إليهم ولو كانت بطريقة الدفن، لأن من عقائد الدين الجديد عودة الحياة إلى الجسم والروح لذا أولوا الميت كرامة إنسانية بالاعتناء بدفنه إذ يقوم قسيس بالخدمة الدينية للميت وقت دفنه، وتوضع كل جثة في قبر خاص مقتبسين ذلك من العادات السورية والتسكانية القديمة الذين كانوا يدفنون موتاهم في سراديب رغبة منهم في الاقتصاد في الأمكنة والنفقات فكان العمال يحفرون طرقات طويلة تحت الأرض مختلفة البعد عن سطحها توضع فيها أجسام الموتى في دياميس بعضها فوق بعض ممتدة على جانبي الطرقات وسار الوثنيون واليهود على هذه السنة. وكانت هذه السراديب تستخدم كملاجئ في أوقات الاضطهاد.

وامتاز الدين المسيحي بعرض دعوته دونما قيد أو شرط على جميع الأفراد والأمم والطبقات ولم يكن كالدين اليهودي مقصوراً على شعب بعينه أو على الأحرار في أمة بعينها مثلما كانت الشعائر الرسمية في روما وبلاد اليونان إذ ساوت المسيحية بين الناس جميعاً وأعلنت أنهم جميعاً (وارثين لانتصار المسيح على الموت وأنهم في سواسية تامة لا فرق بين أبناء البشر) وألغت الفوارق الدنيوية وأعلنتها أنها أمور عارضة تافهة، وأن جميع البائسين والمحطمين والمحرومين والأذلاء يستحقون فضيلة الرحمة التي لم يكن لهم بها عهد سابق ومنحتهم الكرامة والعزة التي ترفع من شأنهم وقدرهم، واقتبسوا إلهاماً ووحياً من سيرة السيد المسيح وقصته ومبادئه الأخلاقية التي رأوا فيها إضاءات لحياتهم بعث في نفوسهم الأمل في ملكوت الله ورحمته في المستقبل أو بعد الممات.

واستمر نظام الرق معمولاً به في المجتمعات المسيحية، إذ كان أصحاب الضياع والأملاك الواسعة يستغلون العبيد والعمال والأرض إلى أقصى الحدود مبررين عملهم هذا بمشروعاتهم الإنسانية للمدن، فازدهرت العمائر الفخمة مما أدى ذلك إلى إنهاك العمال وضعفهم فحدا بغالبيتهم إلى هجر أعمالهم والبحث عن فرص عمل تضمن لهم حقوقهم مما دفع كبار الملاك أن يغروا العمال الأحرار بالعودة إلى الأعمال الزراعية

فقسموا أملاكهم وحدات أجروها إلى الزراع يتقاضون منهم أجوراً نقدية منخفضة أوعشر المحصول[1].

ولقي المؤمنون المسيحيون شتى صنوف التعذيب في المئتين الأولى من الميلاد على أيدي أباطرة الرومان الوثنيين، وسجلات التاريخ تدون عشرات المجازر البشرية التي حلّت بهم إلى نشر جالينوس عام (٢٦١م) أول مرسوم يقضي بالتسامح الديني الذي اعترف فيه بأن المسيحية دين من الأديان المسموح بها وأمر بإرجاع كل ما قد سلب من المسيحيين وصودر من أملاكهم، لكن سرعان ما انحل فرط هذا المرسوم بعد انتهاء عهد جالينوس وعاد القهر والظلم يبطش بالمسيحيين وينال من حقوقهم الإنسانية وجعلت الأحداث القاسية التي مرت على المسيحيين رجال دنيا مع ما فيها من الفطرة البشرية من عزائز وقامت الرهينة المسيحية تحتج على التوفيق المتبادل بين الروح والجسم، وطالبت الأقلية منهم بالابتعاد عن كل طاعة للشهوات البشرية وتطلب الانهماك في التفكير في الحياة الأبدية الخالصة. فعمدوا إلى النسك والرهبنة في الصحارى والجبال المهجورة..

---

(١) حقوق الإنسان ١/١١٠.

المبحث السابع

المسيح وحقوق المرأة

يعتبر موقف السيد المسيح من المرأة أنضج كثيرا من موقف أتباعه من الحواريين والرسل، بل من مواقف الكنائس المسيحية كلها ولقرون طويلة إذ تطالعنا الأناجيل بمجموعة كبيرة من المواقف الإنسانية الجديدة التي لا يشعر فيها الباحث بأي نظرة دونية للمرأة، فالسيد المسيح قابل شخصيات نسائية رئيسية تعامل معها وامتدحها، وكشف عن مواقف إنسانية جديدة، لمعالجته النساء كالرجال بلا تفرقة، فها هو (يايرس) يخر عند قدمي السيد المسيح قائلا: ابنتي الصغيرة على آخر نسمة، ليتك تأتي لتضع يدك عليها لتشفى، وأمسك (يسوع) بيد الصبية وقال لها: طليثا قومي (أي: يا صبية أقول لك قومي). فقامت الصبية ومشت. (مرقص. الإصحاح الخامس ٢٢-٣٣ وكذلك ٤٠-٤٣).

وعالج السيد المسيح أيضا المرأة العجوز "ولما جاء يسوع إلى بيت بطرس، رأى حماته مطروحة ومحمومة، فلمس يدها فتركتها الحمى)[١].

ومن المواقف الإنسانية الجديدة التي جاء بها السيد المسيح مخالفا بذلك التراث الثقافي الموروث في عصره أنه يعالج المرأة التي ظلت تنزف اثنتي عشرة سنة، وكانت مصافحتها في نظر اليهود نجسة لكن المسيح لم يمانع أن تأتي إليه وتسير من ورائه. (وتمس ثوبه) فللوقت جف ينبوع دمها[٢].

---

(١) إنجيل متى ٨:١٤.

(٢) إنجيل مرقس ٢٥:٥ / إنجيل متى ٩: ٢٠/٢٣.

وامتدح السيد سلوك الأرملة الفقيرة التي ألقت فلسين في الخوانة فدعا تلاميذه وقال لهم: الحق أقول لكم أن هذه الأرملة الفقيرة ألقت أكثر من الجميع.. فمن عوزها ألقت كل ما عندها[1].

و لم يفرق المسيح بين النساء اليهوديات وغيرهن مثلما فعل مع المرأة اليهودية والمرأة السامرية. بل أنه عليه السلام تخطى النواهي والمحرمات التقليدية الموروثة عن الديانة اليهودية عندما مكث طويلاً مع المرأة السامرية وطلب منها أن يشرب قائلاً لها: أعطني لأشرب وعجبت من قوله وقالت له: كيف تطلب مني أن تشرب وأنت يهودي وأنا سامرية واليهود لا يعاملون السامريين)[2].

(عند ذلك جاء تلاميذه وكانوا يتعجبون أنه يتكلم مع امرأة)[3] وأثناء خطبة للسيد المسيح أمام جمع من الناس، وفيما هو يتكلم رفعت امرأة صوتها من بين الجمع وقالت له: طوبى للبطن الذي حملك، وللثديين اللذين رضعتهما)[4] و لم يستنكر السيد المسيح مقاطعة المرأة له ولا اعتبر صوتها عورة، و لم يلزمه الصمت لكنه أجاب (بل طوبى للذين يسمعون كلام الله ويحفظونه)[5] وهو خلاف ما فعله القديس بولس كما سيمر بنا فيما بعد وقام السيد المسيح بشرح موضوعات كثيرة رفيعة المستوى والحياة والموت.. الخ وذلك عند ذهابه عليه السلام إلى (بيت عنيا) القرية من أورشليم ليوقظ (لعازر) الذي كان قد توفي منذ أربعة أيام وكان كثير من اليهود قدجاءوا إلى (مرثى) و (مريم) ليعزوهما عن أخيهما[6].

---

(١) إنجيل مرقس ١٢: ٤٣-٤٤.

(٢) إنجيل يوحنا ٤: ٨-١٨.

(٣) إنجيل يوحنا ٤:٢٧.

(٤) إنجيل يوحنا ١١:٢٨.

(٥) لوقا١١:٢٨.

(٦) إنجيل يوحنا ١١: ١٧-٢٧.

وعلاج السيد المسيح المرأة التي ظلّت تشكو من ضعف في عمودها الفقري ثماني عشرة سنة ولا تستطيع أن تنصب قامتها، فوضع يده عليها وهو يقول: "يا امرأة إنك محلولة من ضعفك.. ففي الحال استقامت"(١).

واليهود كانوا يتحرجون من مصافحة النساء لنجاستهن لا سيما الحائض منهن فقد سمح لهن المسيح بالاقتراب منه، بل قد ترك امرأة خاطئة تبلل قدميه بدموعها وتمسحهما بشعر رأسها، وتقبلهما، وتدهنهما بالطيب، بل إنه اعتبرها أكثر إيماناً من اليهودي الفريسي الذي أدخلته بيته.

(وسأله واحد من الفريسيين أن يأكل معه في بيته فدخل بيت الفريسي واتكأ، وإذا امرأة في المدينة كانت خاطئة)(٢).

بل أنه يتقبلها. ويغفر لها خطاياها نظراً لإيمانها، ولذا قال السيد المسيح لها: (مغفور لك خطاياك، إيمانك قدخلصك، اذهبي يسلام)(٣).

وجاء اليهود بامرأة زانية إلى الكتبة والفريسيين الذين قالوا للسيد المسيح في الهيكل: أوصانا موسى أن مثل هذه ترجم، فماذا تقول أنت..؟

قال لهم: (من كان منكم بلا خطيئة فليرمها بحجر.. فخرجوا واحداً واحداً وبقي يسوع وحده والمرأة فقال لها: ولا أنا أدينك، اذهبي ولا تخطأي)(٤).

إن جملة هذه المواقف الإنسانية شكلت ثورة ثقافية واجتماعية هائلة رفعت من مكانة المرأة عالياً، انتشلتها من الحضيض الذي عانت منه.

تفحص وقائع التاريخ المسيحي نجد أن وضع المرأة بين المسيحيين كان منحطاً بل أن النظرة إلى المرأة في القرون الثلاثة الأولى المسيحية تدنت عما كانت عليه من قبل.

---

(١) إنجيل لوقا١٣: ١١-١٣.

(٢) إنجيل لوقا٧: ٣٦-٤٠.

(٣) إنجيل لوقا ٧: ٣١.

(٤) إنجيل لوقا٧: ٣١.

ويلاحظ الباحث أيضاً أمراً ملفتاً للنظر هو دخول عدد كبير من النساء إلى الدين الجديد لما فيه من أنصاف لهن من الرجال أو لنقل فيه رد اعتبارد وقيمة لهن وكرامة واحتراماً لم تألفه من قبل. ولكن دعوة السيد المسيح بين مجتمعه، وتأثيرات الخلفية الثقافية والبيئة، الاجتماعية التي تولدت فيها المسيحية، وما عمد إليه اليهود من شنيع الأعمال ضد السيد المسيح ودعوته الرسالية هي التي طغت وسيطرة على مجريات الأحداث آنذاك فقتلت كل الأقطار الوليدة الجديدة في نظراتها إلى الحقوق الإنسانية حيال المرأة، وهذا ما عاود الكراهية الاجتماعية للمرأة في القرون المسيحية الأولى، مضيفاً إليها قدسة دينية خاصة إذا علمنا أن مواقف القديس بولس والقديس بطرس وكتاب الرسل هي بالأحرى مواقف مغايرة تماماً لموقف السيد المسيح ونحن نعلم مدى تأثير هؤلاء جميعاً على الأناجيل وتدوينها وعلى الفكر الديني المسيحي عموماً. لذلك لا نجد في جميع الأناجيل نظرية مشروحة بوضوح عن وضع المرأة ومكانتها. خلا المواقف الإيجابية للسيد المسيح عليه السلام الآنفة الذكر، ناهيك عن موقف القديس بولس المعبرة عن أفق ضيق خاصة في شروحاته المتعلقة بالزواج وسلوك المرأة، وكأن هذه القرون المسيحية الأولى امتداد للنظرة الدونية للمرأة التي سادت التراث اليهودي والروماني التي تعتبر مصدراً للقوانين في العصور المسيحية الأولى وشطراً كبيراً من العصور الوسطى التي اصطبغت بصبغة دينية مستمدة من الخطيئة الأولى باعتبار أن المرأة مصدر الغواية وبوابة الشر.

لقد وقف السيد المسيح إلى جانب المرأة وصان حقوقها الزوجية وهو بذاك أمّن لها مستقبلاً أفضل إذ لم تعد الرابطة الزوجية هشة يمكن أن تنقطع في أي وقت بسبب تسلط الرجل واستعلائه بما أعطاه من قدسية للرابطة الزوجية الذي جعل الاثنان (الزوج والزوجة) جسداً واحداً "والذي جمعه الله لا يفرقه إنسان"[1]. وعندما

(١) إنجيل متى١٩: ٤.

جاءه الفريسيون سائلين (هل يحل للرجل أن يطلق امرأته لأي سبب؟)[١] فأجاب المسيح عليه السلام: (من أجل قساوة قلوبكم أذن لكم أن تطلقوا نساءكم)[٢]. بهذه الكلمات الدقيقة يوجه السيد المسيح كلامه للرجال معبراً عن نظرة رحيمة للمرأة إذ وصف الرجال المطالبين بحق الطلاق لأي سبب كان بقساوة القلوب في تصرفاتهم مع النساء لذلك ألزمهم أي الرجال بالإبقاء على زوجاتهم ولو كنّ عاقرات في عصر كان الطلاق فيه بالغ السهولة بالنسبة للرجل.

---

(١) إنجيل متى١٩: ٣.

(٢) إنجيل متى١٩: ٨.

المبحث الثامن

نظرة بولس وآباء الكنيسة لحقوق المرأة

كان القديس بولس أو (رسول الأمم) يهودياً من (طرسوس) بآسيا الصغرى، تلقى تعليمه بالمنزل قبل أن يسافر إلى أورشليم ليجلس بين يدي الحاخام جماليل ومعنى ذلك أنه يحمل معه التراث اليهودي واليوناني معاً عندما ذهب إلى أورشليم كما كان حبراً من أحبار اليهود تربى في مدارسهم وتشبع بمبادئهم وعاداتهم، وشهد طقوسهم وشعائرهم. وعند مواظبته لدروسه عند الحاخام جماليل أحب ابنته وأراد الزواج بها لكنها رفضته. وبعض الباحثين أنه أمام واقعة تفسر كراهية بولس للنساء بناء على المبدأ الشهير في علم النفس (إن الكراهية الشديدة لا بد أن تكون ناتجة في الأصل عن حب شديد لم يشبع أو رغبة عنيفة لم تتحقق وتم إحباطها)[1] فاستشاط بولس غضباً حتى أنه كتب ضد (الختان) باعتباره شعيرة دينية من الشطائر اليهودية وكتب ضد يوم السبت يوم الراحة عند اليهود وضد الناموس في الشريعة اليهودية وذلك يعني أن تجربة الحب التي مرّ بها مع ابنة (جماليل) كانت قاسية وربما كانت الشرارة الأولى التي أخرجته من اليهودية ويمكن إجمال أفكار القديس بولس عن المرأة والتي كان لها هذا التأثير الهائل في المسيحية بثلاث أفكار رئيسية هي[2]:

١- الرجل هو الوسيط بين الله والمرأة: وتمثل الفكرة الرئيسية التي تدعمها نصوص كثيرة في الإنجيل منها ما ورد في رسالته إلى (أهل كورنثوس) التي بحث فيها النساء على تغطيه رؤسهن في التجمعات المسيحية الذي يعتبره رمزاً لخضوعهن للرجل

---

(١) الفيلسوف المسيحي والمرأة هامش رقم (٢) ص٤٩.

(٢) الفيلسوف والمرأة ص٥٠.

لأن الرجل لا ينبغي أن يغطي رأسه لكونه صورة الله ومجده أما المرأة فهي مجد الرجل لهذا ينبغي أن يكون لها سلطان على رأسها[1].

لقد حاول بولس جاهداً الحصول على مبررات لاهوتية للعادات الاجتماعية القائمة بالفعل لإضفاء صفة القداسة الدينية على تلك العادات ليربطها بالدين.

وعلى الرجل أن يعلّم المرأة كما يقول بولس لا العكس وأن البيت هو مكانها المناسب لتتعلم الزوجة مبادئ دينها.

يقول بولس (لكن إن كنّ يردن أن يتعلّمن شيئاً فليسألن رجالهن بالبيت)[2].

وبولس هنا يعبر عن الفكرة اليهودية التي كانت تقول أن صوت المرأة عورة وهو ما لم يقله المسيح قط.

٢- المرأة موجود ثان خلق من أجل الرجل: وهو بهذا يشير إلى الوضع الثانوي المتدني للمرأة الذي ينسجم تماماً مع النظام العام للكون وهو بهذا يشبه رأي أرسطو في وضعه للترتيب التصاعدي للأشياء والموجودات التي يزخر بها الكون ومن ثم أقام أرسطو دونية للمرأة على أساس ميتافيزيقي وهكذا ينظر بولس رسول الأمم إلى المرأة على أساس ميتافيزيقي وهكذا ينظر بولس رسول الأمم إلى المرأة وكأنه يلخص الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمرأة في عصره ولكنه يلخص الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمرأة في عصره ولكنه يلخص الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمرأة في عصره ولكنه كان يضفي عليه صيغة دينية مبتعداً عن المواقف الإنسانية الجديدة عليه صيغة دينية مبتعداً عن المواقف الإنسانية الجديدة التي جاء بها السيد المسيح التي كان بإمكان رجال الكنيسة استثمارها لصالح الحقوق الإنسانية للمرأة. ولكن بولس اهتم كثيراً بألا تأخذ المرأة مكان السيادة في التجمعات المسيحية لذا يؤكد على أهمية السلوك الجنسي القويم الذي من سماته الرئيسية خضوع الزوجات لأزواجهن:

---

(١) رسالة بولس إلى أهل كورنثوس ١١: ٧-١٠.

(٢) رسالة بولس إلى أهل كورنثوس.

(أيتها النساء اخضعن لرجالكن كما يليق بالعيشة في الرب)[1] ويكرر الوصية نفسها إلى أهل أفسس: أيتها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب لأن الرجل هو رأس المرأة كما أن المسيح هو رأس الكنيسة)[2].

٣- المرأة أصل الخطيئة: وهذه الفكرة أصلها ما كان يردده اليهود من أن المرأة أصل الغواية وأنها هي التي انحرفت بآدم وأخرجته من الجنة عندما أطاعت الحية فأكلت من الشجرة المحرمة وامتد خطأ حواء إلى بناتها واستمر معهن فأصبحت المرأة دائماً مصدر غواية للرجل وهي بما ترتديه من ملابس وبما تتزين به من حلي وما تضعه من أصباغ على وجهها.. الخ لذا يدعو بولس الرجال للابتعاد عن النساء قدر الإمكان (فيحسن للرجل ألا يمس امرأة)[3].

ويخاطب بولس صديقة (تيموثاوس) ويحثه إلى الإبتعاد عن الغرائز والشهوات (أما الشهوات الشبابية فاهرب منها، واتبع البر، والإيمان والمحبة. والسلام مع الذين يدعون الرب من قلب نقي)[4] كما دعا إلى التبتل والرهبنة والبعد عن ممارسة الجنس فذلك أفضل لأن (غير المتزوج يهتم ما للرب وهدفه كيف يرضي الرب، أما المتزوج فيهتم في ما للعالم وهدفه كيف يرضي امرأته).

لذا فهو يقول أيضاً أن بين الزوجة والعذراء فرقاً، فغير المتزوجة تهتم فيما للرب لتكون مقدسة: جسداً وروحاً أما المتزوجة فهي تهتم في ما للعالم وهدفها كيف ترضي زوجها[5].

---

(١) رسالة بولس إلى أهل كولوسي ٣:١٨.

(٢) الرسالة الأولى إلى أهل افسس ٥: ٢٢-٢٤.

(٣) كورنثوس الأولى ٧:١.

(٤) كورنثوس الأولى ١: ٢٣-٢٤.

(٥) كورنثوس الأولى : ٧-٣٤.

ويقول (ومن تزوج فحسناً فعل ومن لا يتزوج يفعل أحسن)[1] "أقول لغير المتزوجين وللأرامل أنه حسن لهم إذا لبثوا كما أنا ولكن إن لم يضبطوا أنفسهم فليتزوجوا لأن التزوج أصلح من التحرق"[2].

أما موقف آباء الكنيسة فنلخصه بجملة آراء ننقلها عنهم توضح بجلاء النظرة الدونية للمرأة وغبط للحقوق الإنسانية:

١- الأب كلمنت السكندري (١٥٠-٢٢٣م): لقدفرق كلمنت بين الرجل والمرأة على أساس العقل الذي منح للرجل، وهو سبب مجده لا شيء مخزٍ أو شائن عند الرجل الذي وهبه الله العقل، لكن المسألة ليست على هذا النحو بالنسبة للمرأة التي تجلب الخزي والعار حتى عندما تفكر بطبيعتها وماذا عساها أن تكون..؟[3].

٢- الأب ترتوليان (١٦٠-٢٣٠) بلغت مع ترتوليان الكراهية للمرأة إلى ذروتها وتحولت إلى عقيدة تقبلتها الكنيسة قبولاً عاماً. فيقول: (أن أية امرأة تتحقق من وضعها كأنثى فإنها سوف تولع بحقارة الظهور)[4] ويضيف مخاطباً النساء عموماً (ألا تعلمن أن كل واحدة منكن هي حواء وأن حكم الله على جنسكن ما زال قائماً حتى هذه اللحظة وبالتالي فالجريمة قائمة: أنتن الباب المفضي إلى الشيطان. أنتن اللاتي أكلن من الشجرة المحرمة، فالمرأة هي التي أغوت الرجل لا العكس، وأول من عصى الله. وخالف الشريعة الإلهية. وأطاع الشيطان. هذا الرجل الذي لم يجد في نفسه الشجاعة والجرأة لغواية الرجل على نحو مباشرة لكنك أنت أيتها المرأة حطمت بسهولة ويسر صورة الله التي هي الرجل. الصورة الإلهية في الإنسان على نحو ما تجسدت في الرجل، وبسببك دخل الموت إلى العالم. وبسببك أيضاً كان لابد لابن

---

(١) كورنثوس الأولى: ٧:٣٨.

(٢) كورنثوس الأولى ٧: ٨-٩.

(٣) الفيلسوف والمرأة ص٦٦.

(٤) الفيلسوف والمرأة ص٧٥.

الإله أن يموت فينبغي عليك أن تنتحبي على الدوام. مرتدية ثوب الحداد. أما الكسوة فأنا أنصحك أن لا ترتدي سوى اسمال بالية)[1].

٣- القديس جيروم (٣٤٥-٤٢٠) وهو أحد أساتذة الكنيسة الغربية كما يقول (رسل). ويعتبر أكثر رقة ولطفاً في معاملته للنساء إذا قورن بأي أب آخر من رجال الكنيسة، فقد دافع بقوة صداقته للنساء على أساس أنه ليس ثمة ما يشين إذا ما عقد المرء علاقة صداقة مع ذلك الجنس الذي انحدرت منه مريم العذراء، ويعتبرها (جيروم) صداقة أفلاطونية بريئة تجرد المرأة من كل ما يتعلق بأنوثتها. مما أثار حفيظة البابا في كرهه كثيرون من أهل روما ونصح جيروم صديقاته من النساء أن يعشن عذارى في بيوتهن.

إذ تعذر عليهن دخول الدير. ويكاد جيروم أن يعد الزواج من الخطايا فيقول (إني لا أمدح الزواج إلا لأنه يأتيني بالعذاري ويريد أن يقطع بفأس البكورية خشب الزواج وهو يفضل بولس الرسول الأعزب على بطرس الذي تزوج. ولم يكن القديس جيروم يجد شيئاً جذاباً في الأمومة بل إنه ليجد في المرأة الحامل منظراً مقززاً للنفس، وهو لا يستطيع أن يجد مبرراً للهفة الإنسان إلى الذرية: فما الذي يجعلك تهفو إلى طفل مزعج يزحف على صدرك ويلوث عنقك بقاذورات بغيضة..؟ فهو يريد جمال المرأة في صفاته ونقائه دون أن يمسه دنس.

٤- القديس يوحنا (فم الذهب) (٣٤٥-٤٠٧) وهو قديس[2] خطيب مفوه ذرب اللسان لذا لقبوه بـ (فم الذهب) أو (ذهبي الفم) وعنده أن من يتزوج ويعيش حياة عادية فاضلة في هذا العالم هو مجرد شاب صغير لكنه لا يمكن أن يكون راهباً ولكنه كثيراً ما يقدم النصح اللطيف أو التحذير الرقيق لكنه أبعد ما يكون عن الحقد أو الضغينة لقد أراد (فم الذهب) أن يتكيف مع العالم وأن يعيش معه فوضع نفسه في

---

(١) الفيلسوف والمرأة ص٧٦.

(٢) الفيلسوف والمرأة ص١٠٥ وما بعدها.

سلك الرهبان وآمن بالعذرية بوصفها الطريق الوحيد للحياة الفضلى لذا فهو يرى أن الشاب يخطئ إذا ترك الرهبة وتزوج ليكون أسرة وهذا واضح في كراسه الديني المعنون (نصيحة إلى ثيودور بعد سقوطه) يقول فيها:

عليك يا ثيودور أن تفكر بإمعان في النتائج المترتبة على ارتباطك بالمرأة بل بالنساء عموماً عليك أن تفكر مرتين في هذا الأمر، فكر فيما ارتكبه داوود من زنى. وفي ارتداد سليمان[1]، ثم عليك أن تتأمل ملياً في الطبيعة الحقة لذلك الجمال الأنثوي الذي توشك من أجله أن تتخلى من فضيلتك. لو أنك تأملت يا ثيودور ما تخفيه هذه العيون الجميلة هذه الأنف القويمة والفم المرسوم والخدود الغضة لتأكدت أن هذا الجسم الممشوق ليس سوى قبر أبيض أعضاؤه مليئة بقاذورات لا حد لها. وفضلاً عن ذلك قل وأنك رأيت شخصية تافهة مملوءة بقاذورات كالبلغم والبصاق وما شابه ذلك لما استطعت حتى أن تتحمل النظر إليها بعد ذلك كله، أفأنت تهتاج وتستثار لمخزون ومستودع هذه النفايات، ولم لا تحرر نفسك يا ثيودور من عبودية ملعونة وتعود إلى حريتك السابقة)[2].

القديس أوغسطين (٣٥٤-٤٣٠) يقول: آه لو أنني ارتضيت أن أكون خصيّاً حباً في ملكوت السماء لكنت الآن أوفر سعادة).

القديس ثوما الأكويني[3] (١٢٢٥م) يعرض القديس توما لخلق المرأة في الخلاصة اللاهوتية في أربع مقالات يتساءل في المقالة الأولى: أكان ينبغي خلق المرأة مع بداية الخلق؟ ويثير اعتراضات ضد خلق المرأة؟!

---

(١) يعتقد اليهود والنصارى أن النبي داود عليه السلام قد ارتكب الزنى وأن النبي سليمان عليه السلام قد ارتد عن دينه من أجل امرأة وأن هذه الفرية مدونة في العهد القديم –حاشاهم– .

(٢) الفيلسوف والمرأة ص١٠٦.

(٣) الفيلسوف والمرأة ص١٣٥.

المبحث التاسع

تناقض الأخلاق في الأناجيل

أولاً: تناقضات إنجيل (يوحنا)

١- مع العهد القديم وضده

جميع الذين أتوا قبلي هم سرّاق ولصوص ٨/١٠.	... الخلاص هو من اليهود ٢٢/٤.

٢- الأخلاق والطقوس

الله روح والذين يسجدون له في الروح والحق يبغي أن يسجدوا ٢٤/٤.	إن كان أحد لا يولد من الماء والروح لا يقدر أن يدخل ملكوت الله ٥/٣.
تأتي الساعة وهي الآن حين الساجدون الحقيقيون يسجدون للأب والحق ٢٣/٤.	إن لم تأكلوا جسد ابن الإنسان وتشربوا دمه فليس لكم حياة فيكم ٥٣/٦.
أما الجسد فلا يفيد شيئاً ٦٣/٦.	من يأكل جسدي ويشرب دمي له حياة أبدية ٥٤/٦.
الكلام الذي أكلمكم به هو روح وحياة ٦٣/٦.	لأن جسدي مأكل حق ودمي مشرب حق ٥٥/٦.

٣- الأخلاق والإيمان

وصية جديدة أنا أعطيكم أن تحبوا بعضكم بعضاً ٣٤/١٣.	هذا هو عمل الله أن تؤمنوا بالذي هو أرسله ٦-٢٩.

٤- الحرية والمسؤولية

لو كنت عمياناً لما كانت لكم خطيئة ٤١/٩.	لأنكم لا تقدرون أن تسمعوا قولي أنتم من أب هو إبليس ٤٣/٨،٤٤.
لو لم أكن قد جئت وكلمتهم لم تكن لهم خطيئة ٢٢/١٥.	لم يقدروا أن يؤمنوا لأن (أشعياء) قال أيضاً.. (قد أعمى عيونهم وأغلظ قلبوهم

لئلا يبصروا ١٢/٣٩، ٤٠.

٥- الدينونة

لم يرسل الله ابنه إلى العالم ليدين العالم بل ليخلص به العالم ٣/١٧.

الأب لا يدين أحداً بل قد أعطى كل الدينونة للابن ٥/٢٢.

٦- البعث الروحي والبعث الجسدي

من يسمع كلامي ويؤمن بالذي أرسلني فله حياة أبدية قد انتقل من الموت إلى الحياة ٥/٢٤.

... وأنا أقيمه في اليوم الأخير ٦/٥٤.

ثانياً: التناقضات الأخلاقية في الأناجيل المتقاربة

١- الحياة الإنسانية

أ- القتل

أنت تعرف الوصايا... لا تقتل (مرقص ١٠/١٩).

ماذا يفعل صاحب الكرم يأتي ويهلك الكرّامين (مرقص ١٢/٩).

ابن الإنسان لم يأت ليهلك أنفس الناس بل ليخلّص (لوقا٩/٥٥).

لأنه يكون ضيق عظيم على الأرض وسخطه على هذا الشعب ويقعون بفم السيف (لوقا ٢١/٢٣).

ب- الحرب

طوبى لصانعي السلام لأنهم أبناء الله يدعون (متى ٥/٩).

لا تظنوا أني جئت لألقي سلاماً على الأرض.. ما جئت لألقي سلاماً بل سيفاً (متى٥/٩).

ردّ سيفك إلى مكانه لأن كل الذين يأخذون السيف بالسيف يهلكون (متى ٢٦/٥٢).

يشبه ملكوت السموات إنساناً ملكاً صنع عرساً.. وهذا الملك أرسل جنوده وأهلك أولئك القاتلين وأحرق مدينتهم (متى٢٢/٢، ٧).

أحبو أعداءكم.. (لوقا٦/٢٧).

ومن ليس له (سيف) فليبع ثوبه ويشتر سيفاً (لوقا ٢٢/٣٦).

ج- عقوبة الإعدام، الدفاع المشروع عن النفس

لا تقتل (مرقص١/١٩).	موسى قال.. من يشتم أباً وأماً فليمت موتاً (مرقس٧/١٠).
لا تدينوا لكي تدانوا (متى٧/١).	وأنا أقول لكم أن كل من يغضب على أخيه باطلاً يكون مستوجب الحكم (متى٥/٢٢).
وأما أنا فأقول لكم لا تقاوموا الشر بل من لطمك على خدك الأيمن فحوّل له الآخر أيضاً (متى٥/٣٩).	يأتي سيد ذلك العبد في يوم لا ينتظره فيقطعه (متى٢٤/٥٠).

د - الرأفة

ولكن سامرياً مسافراً جاء إليه ولما رآه تحنّن فتقدم وضمّ جراحاته وصبّ عليها زيتاً وخمراً (لوقا١٠/٣٣).	قال يا أبي (إبراهيم) ارحمني وأرسل (لعازر) ليبل طرف إصبعه بماء ويبرد لساني.. ولكن (إبراهيم) يقول.. بيننا وبينكم هوة عظيمة قد ثبتت.. (لوقا١٦/٢٤،٢٦).

هـ- احتقار الحياة

لا تخافون من الذين يقتلون الجسد ولكن النفس لا يقدرون أن يقتلوها (متى٥/١١).	ومتى طردوكم في هذه المدينة فاهربوا إلى الأخرى (متى ١٠/٢٣).
وسوف تسلّمون.. ويقتل منكم (لوقا٢١/١٦).	ولكن شعرة من رؤوسكم لا تهلك (لوقا٢١/١٨).

٢- المال والخيرات

أ- الثروة وملكوت الله

إن مرور جمل من ثقب إبرة أيسر من أن يدخل غني ملكوت الله (متى١٩/٢٤).

جاء رجل غني من الراهة اسمه (يوسف) وكان هو أيضاً تلميذا لـ (يسوع) متى ٢٧/٥٧.

ب- الصدقة

بع كل مالك ووزع على الفقراء (لوقا١٨/٢٢).

أنا يا رب أعطي نصف أموالي للمساكين.. فقال له (يسوع) اليوم حصل خلاص لهذا البيت (لوقا١٩/٨،٩).

ج- النزاهة

فمدح السيد وكيل الظلم إذ بحكمة فعل.. وأنا أقول لكم اصنعوا لكم أصدقاء بمال الظلم (لوقا٩/٨).

أنت تعرف الوصايا.. لا تسرق (لوقا١٨/٢٠).

د - الاهتمامات المادية

لا تحملوا شيئاً للطريق لا عصا ومزوداً ولا خبزا ولا فضة (لوقا٩/٣).

لكن الآن من له ليس فليأخذه ومزود كذلك.. (لوقا٢٢/٣٦).

ما أعسر دخول ذوي الأموال إلى ملكوت الله (مرقس ١٠/٢٣).

ليس أحد ترك بيتاً أو أخوة أو أخوات أو أبا أو أماً أو.. إلا ويأخذ مائة ضعف الآن في هذا الزمان بيوتاً.. وحقولاً.. (مرقس١٠/٢٩).

اعملوا لكم أكياساً لا تغني، وكنزاً لا ينفذ في السموات (لوقا١٢/٣٣).

أو أية امرأة لها عشرة دراهم إن أضاعت درهماً واحداً لا توقد سراجاً وتكنس البيت وتفتش باجتهاد حتى تجده (لوقا١٥/٨).

هـ- العمل

انظروا إلى طيور السماء إنها لا تزرع ولا تحصد تأملوا زنابق الحقل كيف تنمو لا تتعب ولا تغزل (متى٦/٢٦،٢٨).

وأما (مرثا) فكانت مرتبكة في خدمة كثيرة.. قال لها الرب: (مرثا)، (مرثا) أنت تهتمين وتضطربين لأجل أمور كثيرة! (لوقا١٠/٤٠،٤١).

لماذا وقفتم ههنا كل النهار بطّالين؟ اذهبوا أنتم أيضاً إلى الكرم (متى٢٠/٦،٧).

طوبى لأولئك العبيد إذا جاء سيدهم سيجدهم ساهرين.. (لوقا ١٢/٣٧).

و - التجارة

دخل (يسوع) إلى هيكل الله وأخرج جميع الذين كانوا يبيعون ويشترون في الهيكل.. وقال لهم: مكتوب بيتي بيت الصلاة وأنتم جعلتموه مغارة لصوص (متى٢١/١٢،١٣).

...ومضى الذي أخذ الخمس وزنات وتاجر بها فربح خمس وزنات أخرى.. فقال سيده نعماً أيها العبد الصالح والأمين (متى٢٥/١٦،٢٣).

ز - الإقراض بفائدة (الربا)

وإن أقرضتم الذين ترجون أن تستردوا منهم فأي فضل لكم؟ فإن الخطاة أيضاً يقرضون الخطاة لكي يستردوا منهم المثل (لوقا٦/٣٤).

أيها العبد الشرير.. لماذا لم تضع فضتي على مائدة الصيارفة؟ فكنت متى جئت أستوفيها مع رباً (لوقا١٩/٢٢،٢٣).

ح- التبشير بالإنجيل والمال

مجاناً أخذتم أعطوا (متى١٠/٨).

لأن الفاعل مستحق طعامه (متى١٠/١٠).

٣- الأسرة

أ- الزواج

يوجد خصيان خصوا أنفسهم لأجل ملكوت السموات (متى١٩/١٢).

يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته (متى١٩/٥).

لأنهم متى قاموا من الأموات لا يزوجون ولا يزوّجون (مرقس١٢/٢٥).

ولكن من بدء الخليفة ذكراً وأنثى خلقهما الله (مرقس١٠/٦).

إن كان أحد يأتي إلي ولا يبغض أباه وأمه وامرأته.. فلا يقدر أن يكون لي تلميذاً (لوقا١٤/٢٦).

كل من يطلق امرأته ويتزوج بأخرى يزني (لوقا١٦/١٨).

ب- الأمومة

هو ذا أيام تأتي يقولون فيها:

طوبى للعواقر وللبطون التي لم تلد (لوقا٢٣/٢٩).

امرأتك (اليصابات) ستلد لك ابناً.. ويكون لك فرح وابتهاج (لوقا ١/١٣،١٤).

ج- الوالدان والأبناء

فأجابهم قائلاً:

من أمي وأخوتي؟ (مرقس٣/٣٣).

أنت تعرف الوصايا.. أكرم أباك وأمك.. (مرقس١٠/١٩).

إن كان أحد يأتي إلي ولا يبغض أباه وأمه.. لا يقدر أن يكون لي تلميذاً (مرقس١٩/٢٦).

أنت تعرف الوصايا.. أكرم أباك وأمك (لوقا١٨/٢٠).

إن كان أحد يأتي إلي ولا يبغض أباه وأمه وامرأته وأولاده.. فلا يقدر أن يكون لي تلميذاً (لوقا١٤/٢٦).

قدموا العجل المسمّن واذبحوه فنأكل ونفرح لأن ابني هذا كان ميتاً فعاش (لوقا١٥/٢٣).

٤- المجتمع والكنيسة

أ- السلطة السياسية

ملوك الأمم يسودونهم.. وأما أنتم فلستم كذلك (لوقا٢٢/٢٥،٢٦).

أما أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فائتوا بهم إلى هنا اذبحوهم قدامي (لوقا١٩/٢٧).

وأراه إبليس جميع ممالك المسكونة في لحظة من الزمان: وقال له إبليس لك أعطي هذه السلطان كله وبعدهن لأنه إلي قد دفع (لوقا٤/٥،٦).

أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله (لوقا٢٥ ٢٠).

ب- السلطة القضائية

لماذا تنظر القذى الذي في عين أخيك (متى٧/٣).

وإن أخطأ أخوك فاذهب وعاتبه.. (متى١٨/١٥).

لا تدينوا لكي لا تدانوا (متى٧/١).

وإن لم يسمعك فخذ معك أيضاً واحداً أو اثنين (متى١٨/١٦).

أما أنا فأقول لكم:

لا تقاوموا الشر.. وأما أنا فأقول لكم:

أحبوا أعداءكم (متى٥/٣٩،٤٤).

وإن لم يسمع منهم (الجماعة) فليكن عندك كالوثني والعشار متى١٨/١٧.

وإن لم تغفروا للناس زلاتهم لا يغفر لكم أبوكم أيضاً زلاتكم (متى٦/١٥).

كل من يغضب على أخيه باطلاً يكون مستوجب الحكم (متى٥/٢٢).

ج- الترتيب الاجتماعي

من أراد أن يكون فيكم أولاً فليكن لكم عبداً (متى٢٠/٢٧).

ليس العبد أفضل من سيده (متى١٠/٢٤).

بل الكبير فيكم ليكن كالأصغر، والمتقدم كالخادم.. ولكني أنا بينكم كالذي يخدم (لوقا٢٢/٢٦،٢٧).

ومن منكم له عبد يحرث أو يرعى يقول له إذا دخل من الحقل: تقدم سريعاً واتكئ؟ بل ألا يقول له: أعدد ما أتعشى به.. واخدمني (لوقا١٧/٧،٨).

د – الترتيب الكنسي

وأما أنتم فلا تدعوا سيدي.. ولا تدعو معلمين (متى ٢٣/٨، ١٠).	ليس التلميذ أفضل من المعلم (متى ١٠/٢٤).
لأن معلمكم واحد.. وأنتم جميعاً أخوة (متى ٢٣/٨).	أنت (بطرس) وعلى هذه الصخرة ابن كنيستي (متى ١٦/١٨).

الفصل الرابع

حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

تتمتع حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية بمنزلة خاصة وبضمانات لا نظير لها في الشرائع الوضعية، وذلك لتميزه في النظرة الشمولية للحقوق الإنسانية انطلاقاً من كلمتي الله والإنسان، فالله هو الخالق الحاكم المدبر وقال تعالى : ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾ (١).

فلا معبود إلا الله ولا خضوع ولا انقياد إلا له سبحانه وما عداه من البشر إما عباداً أو عبيداً ولا يتفاضلون فيما بينهم ولا يتعالى أحدهم على الآخر.

والإسلام جعل الإنسان المحور المركزي للمسيرة الإنسانية بحيث تصب كل معطياتها وطموحاتها في محصلة نهائيّة هي خير هذا الإنسان باعتباره أكرم خلق الله في الوجود.

والإسلام أسقط الألوهية لغير الله سبحانه وجعل جميع الناس على قدم المساواة أمام رب العباد، فلا فضل لحاكم على محكوم، ولا أسود على أبيض إلاّ بالتقوى.

والشريعة الإسلامية قررت للمسلمين حقوقاً تخصّهم كأفراد وحقوقاً تشملهم كجماعات وبذلك التقرير حدد مدلول حقوق الإنسان وحرياته بما يصون كرامة الإنسان ويكفل حقوقه وحريّاته.

إن لفظ الحق في الشريعة له مكانة خاصة فهو مستمد من اسم الحق وهو اسم الله تعالى- فالحق يستمد شرفه من الاسم ذاته فهو مقرون باسم من أسماء الله تعالى. وان ليس هناك حق ليس لله فيه حق. أي ما من حق للعبد إلا وفيه حق لله تعالى. فمن اعتدى على حق العبد فقد اعتدى على حق الله تعالى في نفس الوقت. وأداء حق العبد أداء لحق الله.

والإسلام وضع إطاراً من الشريعة لحفظ الحقوق الإنسانيّة فلا حقوق بلا حدود أي لا حقوق مطلقة. فالمسلم عليه واجب مقدس تجاه حقوق وحقوق الآخرين عليه ألا يتجاوزه لأن في تجاوزه اعتداء على حقوق الغير.

---

(١) سورة يوسف الآية ٤٠.

والحرية في الإسلام مستمدة من العقل. وميزان العقل هو العدل والمساواة وهو ما قامت عليه الدعوة الإسلامية من خلال قانونها العادل القرآن الكريم وذلك رفعة لكرامة الإنسان والله يأمر بالعدل والإحسان بين الناس كافة.

والحقوق الإنسانية التي يقررها الإسلام ليست منّة من حاكم أو جهة معيّنة بذاتها وإنما هي حقوق أزليّة فرضتها الإدارة الربانيّة فرضاً لا يتجزأ نعمة من الله على الإنسان الذي خلقه في أحسن تقويم وسخّر له ما في السماوات وما في الأرض قال تعالى﴿ أَلَمْ تَرَوْاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ﴾.

وما وصل إليه الإنسان غير مسيرته البشرية من حريات مقررة في التشريعات الوضعية إنّما هو في الأصل ذلك المقدار العظيم من المعاناة والتجارب الواقعيّة التي عاشها وطوّر صورها من بيئة إلى أخرى، ونرى في الإسلام تأصيلاً مختلفاً فالحريات الإنسانية وحقوقه هي مقررات مقررة سلفاً تتناسب مع كونه مخلوقاً متميّزاً عن سائر المخلوقات كرمه الله تعالى وأوكل له دوراً وهدفاً في حياته وأعطاه كل مقومات الحياة الكريمة.

والإسلام لا ينظر نتائج التجارب على البشر حتى يقرر ما هو ضروري وغير ضروري له. بل استمد قانونه الأزلي في رسم ملامح حقوقه من الناموس الإلهي الكامل الذي لا يأتيه الباطل من قريب أو بعيد.

ومن خلال عبودية الإنسان لخالقه فإن المسلم مدعو لأن يكون له دور وغاية في الحياة يمكنه من اكتشاف ذاته والشعور الحقيقي بإنسانيته حتى يوف لله عهده ويحقق الغاية من خلقه، قال تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾[1].

---

(١) سورة الذاريات الآية ٥٦.

المبحث الأول

المدخل إلى الحقوق الإنسانية في الإسلام

وتكاملت الصيغة النهائية لدستور حقوق الإنسان بنزول الدساتير الإلهية التي أولت تلك الحقوق اهتماماً عظيماً انطلاقاً من مبدأ تكريم الإنسان-خليفة الله في الأرض- لإنسانيته الحقة التي لا تتكامل إلا بعد أن تحق له الحقوق الموجبة لإنسانيته ولفطرته الإنسانية ولفطرته البشرية فحقه في الحياة وفي حرية التفكير والتعبير من مصاديق الإكرام له، وطلب المساواة والسلام وعدم الاعتداء وحب الفضيلة وازدراء كل ما من شأنه التقليل من كرامته حق مشروع له مكفول بما شرعه الله تعالى له ويجب أن تكفله له أيضاً القوانين الوضعية، ولنتوسع في حق (الحرية) المكفولة ضمن حقوقه الإنسانية نظراً لما يندرج تحتها من مفاهيم إنسانية قيمة زادت من تعميق مصاديقها في النفوس البشرية، أسمى ما تتمثل به الحرية هي في جوانب التفكير والتعبير والحوار التي ترتبط مع بعضها ارتباطاً وثيقاً لأنها تنبع من مصدر واحد هو العقل البشري جوهرة الإنسان المميز.

غير أن هذه المفاهيم تفسر في العقائد والديانات تفسيرات قد تتناقض أحياناً، وقد تصبح أحياناً أخرى مضادة، ولكنها في المفهوم العام المبسط تدعو وبقوة للتفكير وإشغال العقل بما يحيط بالإنسان من قضايا كونية واجتماعية ونفسية وغيرها وهو ما نشده القرآن الكريم كما سيأتي بيانه.

أما في المفهوم الخاص أي بالمعنى المتعارف عليه لحرية التفكير فإنه يرتبط بكثير من الوجوه الخاصة بالاختيار العقيدي الديني، ويبقى التفكير موضع اهتمام كقضية فردية في أكثر وجوهه، ولما كان المرء لم يعبّر عما يفكر به فإن الإيجاب والسلب في

هذا التفكير يظلان ضمن دائرة المغيبات التي ليس لها تأثير على مسيرة تصورات المجتمع الفكرية.

والأهم في جانب الحرية الفكرية هو الجانب المرتبط بالعقائد فلا تكفي المعرفة المفهومية للعقيدة (الدين) بل لا بدّ من توفر ارتباط وجودي أصيل بها مع بيان جوانب المعالجات المقوّمة لأي انحراف عقائدي، فبالعقل البشري واستخدامه الحر يستطيع الإنسان أن يحرر نفسه أو إرادته -إن صح التعبير- من السلطة المستبدة للعواطف والغرائز والآثار المترسّبة والمدمرة لكل الخرافات والأوهام.

إن التنامي المطرد لحرية التفكير وبلوغ الرقي المعرفي، والحكمة الحقيقة يتطلب التزاماً أساسياً بالقواعد المستخدمة للتقييم والتفسير العقلاني للمقولات التشريعية التي طرحها تيار المفكرين العرب والمسلمين أمثال الغزالي والفارابي وابن سينا وغيرهم. وقد غصّ القرآن الكريم (ممثل الرسالات السماوية التشريعية) في كثير من آياته على أن عقود الشرائع والعقائد ليس ظاهرة سلبية إذ هي نبعت من منبع واحد واتجهت إلى هدف واحد على الرغم من تغيّر السّبل والطرق، فالقرآن اعتبر التعددية الفكرية هي من نتاج طبيعته البشرية لا يحق لأي فرد أن يغيرها أو يكره الآخرين على تغييرها.

وتعتبر الحرية الفكرية من مرتكزات الحوار، فالإسلام يركز على حماية حرية الحوار في طرح فكرة المخالف بأي وسيلة يريدها حتى وإن كانت مخالفة للعقيدة العامة للناس، وحثت آيات القرآن الكريم على دفع الإنسان إلى التفكير فقناعة الإيمان دون اشتغال فكرة في مجمل المسائل التي طرحها الكتاب العزيز في الكون والمجرات والسماوات والأرض وحتى النفس ومن خالقها ومبدعها.

يقول تعالى ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٠) ﴾ [العنكبوت:٢٠].

وإن أحداث التأريخ شهدت جدالاً فكريّاً عميقاً وواسعاً بين فلاسفة مسلمين من معتزلة وأشاعرة ومرجئة وغيرهم من جهة وبين فلاسفة المذاهب والعقائد الدينية

والكلامية الأخرى من هنود ومجوس ودهريين، وقد أثرى علماؤنا المسلمون ومفكرونا الفكر الإسلامي الحر ولم تقف حرية التفكير والتعددية الفكرية عند حدود التسامح والتواجد المتميز لهم في مجتمعات الدولة بل إن الإسلام جعلهم بناة في الحضارة الإسلامية الجديدة، ولم يضع حدوداً لحرية التفكير بدءاً من التفكير باختيار العقيدة، ومروراً برفض الأوهام والخرافات المخالفة للعقيدة الإسلامية المبنية على شريعة القرآن الكريم وصولاً إلى قمة الفلسفة في البحث عن العوالم الغيبية الكبرى.

والإسلام بلغ في التفكير مبلغاً فلسفياً لم تبلغه حضارة أخرى أو ثقافة من الثقافات غير الإسلامية حتى إن كبار المتكلمين المسلمين أقرّوا مبدأ الشك والبحث للوصول إلى اليقين، وللمعتزلة رأيهم في هذا المنهج الفكري الحر، كما أن للإمام الغزالي منهجه الواضح في هذا التفكير وظهر ذلك جلياً في كتابه (المنقذ من الضلال) مما أعطى هذه المنهجية للإسلام خاصية انفرد بها عن غيره من العقائد.

أما حق الإنسان في حرية الحوار فهو حق مقدس ومنهج ذو دلالة واضحة وصريحة المضمون دلت عليها النصوص القرآنية الكاشفة لمهمة الأنبياء جميعاً ولا سيما مهمة الرسل محمد ﷺ في حواره مع الآخرين وصولاً إلى الحقيقة ودرب الهداية والصواب، يقول تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ ﴾ [البقرة: ٣٠].

ويعتبر الجدال بالتي هي أحسن وبالكلمة الطيبة دون نفور وسيلة الإسلام في الحوار مع أصحاب العقائد والملل ومع الأفراد، يقول تعالى ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ [فصلت: ٣٣-٣٤].

ويقول تعالى ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾ [النحل: ١٢٥].

ويقول تعالى بخصوص الجدال مع أهل الكتاب﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾ [آل عمران:٦٤].

وقال تعالى ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت:٤٦].

والمتتبع لسيرة الرسول الكريم ﷺ يجدها حافلة بل قائمة على حوار الآخرين ابتداءاً بالمشركين من قريش في مكة ومجادلته ﷺ للمنافقين في المدينة المنورة ومن ثم محاورته ﷺ لليهود وتحمل ضلالهم، وكل هذه المحاورات لم يحمل السيف في وجه أحد ليجبره على الإقناع والاقتناع بعقيدته وبالقرآن الذي أنزل على الرسول محمد ﷺ ولأنه صاحب دعوة سماوية لم تكن غايته نشر الرعب ومصادرة أفكار الآخرين، والعديد من الآيات الشريفة أشارت إلى أن رسول الله ﷺ مبلغ وداع إلى الله وهو ليس فظاً غليظ القلب كما قال تعالى: ﴿ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران:١٥٩].

أما حرية التعبير فقد ضمنها الإسلام وحضّ عليها وقد شملت كثيراً من النواحي منها حرية قول الحق في أي ظرف في أي مجتمع وفي ظل أي سلطان، والإسلام أيضاً أعطى حرية التعبير للمرأة في الزواج والمهور، ولم يضع القيود على الفكر مهما كانت فلسفته ومهما كانت اتجاهه، وأعطى للجدال حريته من أجل الوصول إلى الصواب والحقيقة.

وأباح الإسلام الاولاء بالرأي وإبداء وجهة النظر، كما أمر ما كان عرفاً عند العرب ولم يحرمه، وقد أباح الله لرسول المصطفى ﷺ الاجتهاد مع وجود الوحي.

ودعا رسول الله ﷺ إلى حرية الرأي وإبدائه باستقلالية ذاتية فقال ﷺ: ولا تكونوا أمّعة تقولون إن أحسن الناس أحسنّا وإن ظلموا ظلمنا ولكن وطّنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا تظلموا) أخرجه الترمذي عن حذيفة وابن مسعود رضي الله عنهما قال تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [آل عمران:١٠٤].

المطلب الأول

تعريف الحق

الحق في اللغة: مصدر وهو نقيض الباطل(١)، وتجمع على حقوق وحقاق وحق الأمر يحق حقاً وحقوقاً صار حقاً وثبت، قال تعالى﴿ وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ ﴾(٢) وقيل الحق بمعنى الثابت ومنه قوله تعالى ﴿ قَالَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَغْوَيْنَآ أَغْوَيْنَٰهُمْ ﴾ [القصص:٦٣] (٣).

يقول الجرجاني: الحق في اللغة: الثابت الذي لا يسوغ إنكاره والشيء الحق أي الثابت حقيقة(٤).

ويستعمل لفظ الحق باختلاف السياق الذي وردت فيه الآيات ومعناه العام لا يخلو من معنى الثبوت والإظهار والمطابقة للواقع واستعمل في معنى العدل والإسلام والمال والملك والصدق والموت والحزم والنصيب(٥).

قال تعالى﴿ وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى ﴾ [السجدة:١٣] (٦) ويقال: أحققت الشيء أو جبته ويقال: أحق الرجل أي قال شيئاً أو ادعى شيئاً فوجب له.

---

(١) ابن منظور. جما الدين أبو الفضل محمد بن مكرم. لسانالعرب ٤٧٦/٦ دار المعارف.

(٢) سورة البقرة الآية ٤٢.

(٣) سورة القصص الآية ٦٣.

(٤) الجرجاني. علي بن محمد بن علي. التعريفات ص١٢٠ تحقيق وتقديم إبراهيم الأبياري دار الكتاب العربي – الطبعة الأولى – ١٠٤٥هـ – ١٩٨٥م.

(٥) راجع المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. ص٢٧٧. نشر مجمع اللغة.

(٦) سورة السجدة الآية ١٣.

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾[1]، معناه والله أعلم فإن عثر على أنهما استحقا إثماً أي استوجباه بالخيانة وقيل معناه: فإن اطلع على أنهما استوجبا إثماً أي خيانة اليمين الكاذبة التي أقدما عليها فآخران يقومان مقامهما.

قال تعالى ﴿لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٧﴾[2].

و لم يبين الفقهاء المسلمون المشتغلون بالدراسات الإسلامية تعريفاً اصطلاحياً محدداً للحق رغم أنهم أكثروا من استعمال كلمة الحق في كتاباتهم ويبين العلامة القرافي معنى كل من حق الله وحق العبد فيقول إن حق الله هو أمره ونهيه وأن حق العبد هو مصالحه[3]، ويرى الشاطبي[4] أن الحق ليس هو الحكم أو الفعل الذي هو متعلق الحكم بل عن الحق أمر آخر معنوي وهو الامتثال في الأمر والنهي.. إن كل حكم شرعي ليس بخال عن حق الله تعالى وهو جهة التعبد فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وعبادته امتثال أوامره واجتناب نواهيه بإطلاق كما أن كل حكم شرعي فيه حق للعباد إما عاجلاً وإما آجلاً.

وعرّف الحكم عند بعض الأصوليين بأنه الحق وعليه فإن الحق عنده هو خطاب الشارع أي الأمر والنهي نفسه وبهذا يطلق الحق على الأحكام الخمسة الإيجاب والندب والمحرم والمكروه والمباح[5].

ومن الفقهاء المحدثين ما عرف الحق بأنه (مصلحة مستحقة شرعاً)[6] أو هو (اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليفاً)[7].

---

(١) سورة المائدة الآية ١٠٧.

(٢) سورة يس الآية ٧. أنظر نيل الأوطار. لمحمد بن علي الشوكاني ٣٩/٦.

(٣) القرافي. أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن. الفروق ١٧٩/١. المطبعة التونسية الرسمية ١٣٠٢هـ.

(٤) الشاطبي. إبراهيم بن موسى اللخمي. اموافقات ٣١٧/٢ – دار المعرفة بيروت.

(٥) الأسطل. د. اسماعيل أحمد. حقوق الإنسان في الشريعة والقانون ص٨. الطبعة الرابعة ١٩٩٦م – ١٩٩٧م.

(٦) التعريف للشيخ علي الخفيف. أنظر الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام د. محمد رأفت عثمان ص١٣ – دار الضياء.

(٧) التعريف للدكتور الأستاذ مصطفى الزرقاء. الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام ص١٣.

المطلب الثاني

أنواع الحقوق في الشريعة الإسلامية

قسّم فقهاء الإسلام الحقوق في الشريعة الإسلامية إلى ثلاثة أقسام هي:

١- حق الله تعالى

٢- حق الإنسان (العباد)

٣- ما اجتمع فيه حق الله والإنسان

القسم الأول:

حق الله: ويمكن تعريفه بأنه كل حق ليس للإنسان أن يسقطه مهما كانت صفته كفرد بسيط أو حاكم أو هيئة تشريعية أو حتى جميع الناس، مثل العبادات (كالصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد).

ولا يجب على الإنسان أيضاً أن يسقط ما ترتب على تلك الحقوق من حدود، وهي العقوبات التي شرعها الله تعالى وأوجبها على المخالفين.

وأضاف التفتازاني[1] إلى ذلك كل حق يتعلق به النفع العام من غير اختصاص وذلك لعظم خطره، وشمول نفعه لسائر أفراد المجتمع.

وتوسع فقهاء الحنفية في الإسهاب بحقوق الله تعالى وقسموها إلى ثمانية أقسام أوجزها بما هو أت[2]:

---

(١) التفتازاني – سعد الدين – التلوع على التوضيح ١٥١/٢ دار العهد الجديد للطباعة.

(٢) راجع في التوسعة إلى المصادر التالية: ١- الشربيني. محمد. مغني المحتاج ٣٩٤/١.

٢- التلويح على التوضيح للتفتازاني.

١- عبادات خالصة: وتتمثل بالإيمان بـالله وفـروع هـذا الإيمـان سـائر العبـادات (كالصلاة والزكاة والصـوم والحـج والجـهاد) ومـرد بتسـميتها بالعبـادات لأنـها مبنيـة على الإيمان ولا تنفك عنه احتياجاً ضرورياً، فالصلاة تمثل عماد الدين وتأتي بعد رتبـة الإيمان شرعها الله تعالى شكراً لنعمه الظاهرة والباطنة على الإنسان.

٢- عبادة فيها معنى المؤنة مثل زكاة الفطر، وسمية عبادة لأنها تسـمى صدقـة أو زكاة، والزكاة عبادة ومنها زكاة الفطر إذ شرعت تطهيراً للصائم، وسميت عبادة أيضاً لاشتراط النية في أدائها. والمؤنة تجب على الإنسان بسبب غيره كالنفقة الزوجيـة علـى الأولاد أو الزوجة أو الأب العاجز عن الكسب.

٣- مؤنة بمعنى العبادة كالعشـر الـذي يصـرف للفقـراء والمسـاكين وغـيرهم مما تنتجه الأرض العشرية.

وتجلى معنى العبادة لأن المسلم يخـرج زكاتـه مـن مالـه الخـاص إنمـا يفعـل ذلـك تقرباً إلى الله تعالى وهو هدف كل العبادات.

٤- مؤنة فيها شبهة العقوبة كالخراج وهو ما يوضع علـى الأرض الخراجيـة مـن حقوق تؤدى منها.

وقال فقهاء الحنفية في تعليل شبهة العقوبـة بـأن الذيـن يشـتغلون بزراعـة الأرض يعرضون عن الجهاد في سبيل الله وهذا الاشتغال عن الجهاد يصح أن يكون سبباً للذلـة وأن يفرض عليهم ضريبة هي بمنزلة الجزية التي فرضت علـى أهـل الذمـة صغـاراً وذلـة لهم(١). ولم يجوزوا ابتداءً جعل خراج على المسلم لأن المسلم أهل للكرامة والعز وليس أهلاً للعقوبة والذل.

٥- حق ثابت بذاته: وهـو حـق لا يتعلـق بذمـة إنسـان يؤديـه طاعـة لله تعـالى. ومن صور هذا الحق المعادن التي توجد في باطن الأرض فإن خمسـها يعتـبر حقـاً ثابتـاً بذاته لمستحقيه، وكذلك صورة الجهاد في سبيل الله حق لله تبارك وتعالى أوجبـه علينـا عز وجل إعزازاً بدينه، فكل ما يقع من منال تحت يد المجاهدين هو حق لله تعالى.

---

(١) التلويح على التوضيح ١٤٣/٢.

٦- عقوبات قاصرة مثل حرمان القاتل من ميراث المقتول، وهذا الحرمان هو حق لله تعالى لأن المقتول لا ينتفع بهذا الحرمان الذي عوقب به القاتل.

٧- عقوبات خالصة ليس فيها معنى العبادة أو المؤنة مثل الحدود التي حدها الله تعالى وقدرها، مثل عقوبة السرقة والزنا وشرب الخمر.

٨- حقوق دائرة بين العبادة والعقوبة مثل الكفارات ككفارة الإفطار في رمضان. وقتل الصيد في الإحرام وكفارة الحنث في اليمين، وهي عبادة لأن الكفارة قد تكون صوماً والصوم عبادة وقد تكون عقوبة لأنها أوجبت جزاء زاجراً عن مثل هذه الأفعال.

القسم الثاني- حقوق الإنسان (العباد)

وهي كل حق يصح للعبد إسقاطه مثل دين إنسان على آخر. وقسمه الفقهاء إلى حق عام كالمياه وحق خاص يترتب عليه مصلحة خاصة يفرد أو إفراد كحق تملك الأرض.

القسم الثالث: ما أجتمع فيه حق الله وحق الإنسان، واختلفت آراء العلماء فيه هل يغلب حق الله فيه أم حق الإنسان مثل حد القذف فإذا ما اعتدى إنسان على آخر، فجرحه في عرضه فرماه بالزنا فالحكم هنا في الشريعة الإسلامية هو مطالبته بالبينة على ما قال وإلا عوقب على جريمة القذف بأن يجلد ثمانيين جلدة.

ولله تعالى في هذه العقوبة حق لأنه جل شأنه يريد المصالح لعباده ومن مصلحتهم أن تصان أعراضهم من أن تمس بأذى قال تعالى﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةً وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدًاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ۝٤ ﴾ [النور:٤] (١) ومن حق الله تعالى أن يطيع عباده أوامره ويجتنبوا نواهيه.

---

(١) سورة النور آية ٤و٥.

وفي حقيقة الأمر أن جميع الحقوق الآنفة الذكر كلها حقوق فيها حق لله عزّ وجل لأن الآمر بأن يكون للإنسان حق هو الله عزّ وجل. ومن حق الله تعالى أن تمتثل أوامره وتجتنب نواهيه، تلك الأوامر والنواهي محققة لمصالح ومنافع هي في أصلها تعود على الناس جميعاً بالخير والسلام.

فمن الحقوق الخالصة لله تعالى كالإيمان به ليس للإنسان فيها شيء، وما من حق للإنسان إلا وفيه حق لله تعالى. فالأموال مثلاً يملكها الإنسان وله حق التصرف بها إلا أن تصرفه مقيّد بأمور وشروط تحدد قيمة هذا التصرف وشرعيّته تجعل من تصرف الناس في أموالهم من غير أن يحقق له ذلك انتفاعاً أصلاً، فإذا ما عمد شخص ما إلى قتل آخر من غير سبب يوجب هذا القتل فإنه يقتل به.

ولو أن الإنسان رضي بأن يسقط حقه في إنفاق أمواله فيما لا يفيده، فان رضاه ليس له تأثير في تغيير حكم الله عز وجل في مساءلته عن أوجه صرفه لهذا المال.

وأعمال مثل تحريم السرقة صيانة للأموال، وتحريم المسكرات بجميع أنواعها محافظة على عقل الإنسان وغيرها مما فيه مصلحة للعباد حقوق لله عز وجل لأنها لا تسقط بإسقاط الحد وهي في الوقت ذاته مشتملة على حقوق العباد لما فيها من تحقيق مصالحهم ودرء المفاسد عنهم.

المطلب الثالث

الخصائص العامة للتشريع الإسلامي

في مجال حقوق الإنسان

انصب اهتمام الشريعة الإسلامية على الإنسان، فأوجدت القيم التي اعتمدت معياراً بالغ الدقة يوزن به الأمور وتحدد به الحقوق منذ نشأتها مروراً بإستمراريتها وحتى نهايتها.

إن المبادئ والخصائص الإسلامية المميزة في مجال حقوق الإنسان في الإسلام بشموليّتها وواقعيتها الحيّة المستجدة على الدوام هي التي جعلت من الشريعة الإسلامية تقف في صدارة كل التشريعات الرسالية الأخرى والوضعية لما أعطته من تصورات وحلول لكافة المعضلات المواجهة لمسيرة الإنسان، وحاول الفقيه الإسلامي المعاصر (أبو الأعلى المورودي في كتابه (الحكومة الإسلامية) اقتباس الكثير من أحكام القرآن الكريم والسنة النبوية كمعالم بارزة في تأسيس وحماية حقوق الإنسان في الإسلام، من أهمها:

١- قدسية حياة الفرد وحقه في الحياة.

قال تعالى﴿ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾[١]، وقال تعالى ﴿ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾[٢].

٢- حق الضعفاء في الأمن.

حرّم رسول الله ﷺ قتل الأطفال والنساء والشيوخ والمرضى والجرحى والفلاحين والزرّاع ورجال الدين في الحروب.

---

(١) سورة الأنعام الآية ١٥١.

(٢) سورة المائدة الآية ٣٢.

٣- الحق في الحماية الاقتصادية.

قال تعالى﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾[١]، وقال تعالى ﴿ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿١٩﴾ ﴾[٢].

٤- العدالة والإنصاف.

قال تعالى ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[٣]، قال تعالى﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ ﴾[٤].

٥- حسن التعاون.

قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾[٥].

٦- الحق في المساواة .

قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ ﴾[٦].

والإسلام أول من اعترف بمبادئ المساواة بين الناس والحرية التي لم تكن معروفة قبل الإسلام بغض النظر عن الجنس أو الأصل أو العرق أو بالديانة بل ذهب الإسلام إلى أبعد من ذلك حينما دعى الأمم غير الإسلامية إلى التعاون العادل على مبدأ الحرية والسيادة للجميع.

---

(١) سورة الإنسان آية ٨.

(٢) سورة الذاريات الآية ١٩.

(٣) سورة المائدة الآية ٨.

(٤) سورة النساء الآية ٥٨.

(٥) سورة المائدة الآية ٢.

(٦) سورة الحجرات الآية ١٣.

قال تعالى﴿ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ ﴾[١].

وورد في تفسير هذه الآية أن كلمة (سواء) تحمل معنى العدل والإنصاف بيننا جميعا. أي الإنصاف بيننا جميعا في عبادة الله بالتساوي وهو الأمر الذي يعني أنه ليس هناك علو أو سيطرة لفئة من الناس على أخرى وأن جميع الناس يتمتعون بالحرية والمساواة أمام الله الإله الأوحد للناس جميعا)[٢].

٧- الحق في الابتعاد عن المعاصي.

قال تعالى﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾[٣]، الحق في عدم الإجبار على ارتكاب المحرمات شرعا أو قانونا وبموجبه لا يجوز لحاكم تشريع وإباحة المحرم أو المضر بمصالح الناس. فالقاعدة الفقهية هي أن (تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة) وبالمثل فليس لدولة أو أمة قوية فرض ما يضر بمصالح الدول الصغيرة.

٨- الحق في ممارسة الحقوق السياسية.

قال تعالى ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ ﴾[٤].

أمر الخالق الكريم الحاكم بأخذ رأي الناس في أمور حياتهم وأن يجبرهم على ما يكرهون.

قال تعالى ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾[٥].

---

(١) سورة آل عمران الآية ٦٤.
(٢) الرازي. الفخر محمد بن عمر. التفسير الكبير ٨/٨٥ المطبعة البهية. القاهرة.
(٣) سورة البقرة الآية ١٢٤.
(٤) سورة آل عمران الآية ١٥٩.
(٥) سورة النور الآية ٥٥.

٩- حماية الممتلكات.

قال تعالى﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾(١).

١٠- الحفاظ على كرامة الإنسان.

قال تعالى﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ ﴾(٢).

١١- حماية الحياة الخاصة.

قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾(٣).

١٢- حرية التجمع والتعبير ورفض الظلم.

قال تعالى﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾(٤).

والرسول الكريم يقول (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فمن لم يستطع فبلسانه وإن لم يستطع فبقلبه ذلك أضعف الإيمان).

قال تعالى ﴿ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ ﴾(٥).

---

(١) سورة البقرة الآية ١٨٨.

(٢) سورة الحجرات الآية ١١.

(٣) سورة النور الآية ٢٧.

(٤) سورة آل عمران الآية ١٠٤.

(٥) سورة النساء الآية ١٤٨.

١٣- حرية العقيدة.

قال تعالى ﴿ فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا ﴿٦﴾ ﴾[1].

قال تعالى﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ ﴾[2].

١٤- لا عقوبة إلا بذنب.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾[3].

قال تعالى ﴿ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴾[4].

١٥- حرية الفرد ومسؤولياته وأفعاله.

قال تعالى﴿ مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ ﴾[5].

١٦- لا يعتبر الفعل جريمة ما لم يكن هناك نص صريح في القانون يجرم ذلك[6].

قال تعالى ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾[7].

(١) سورة الكهف الآية ٦.

(٢) سورة البقرة الآية ٢٥٦.

(٣) سورة الحجرات الآية ١٢.

(٤) سورة الحجرات الآية ٦٠.

(٥) سورة الإسراء الآية ١٥.

(٦) البيلي. درء الحدود. مجلة منار الإسلام. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية أبو ظبي – السنة الثامنة العدد (١١) ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

المطلب الرابع

قيود على استعمال الحقوق في الشريعة الإسلامية

أوجدت الشريعة الإسلامية قيودا على صاحب الحق في تصرفه بحقوقه فلم تتركه يتصرف في حقوقه تصرفا مطلقا من غير ضوابط أو حدود تحد من هذا التصرف ومن هذه القيود:

١- عدم مجاوزة الحدود الموضعية للحق: فالمالك ليس له أن يتعدى في تصرفه على حقوق الآخرين بحجة استعمال حقه ومن صوره الاعتداء أو التجاوز في حدود الملكية ومن صوره في الفقه الإسلامي أن لا يتعدى بالبناء في أرض جاره حتى ولو لم يضر هذا البناء بالمارين لأمرين[1]:

الأول لأنه لا يملك حقا في البناء في طريق عام.

الثاني أن الشأن في البناء المذكور أن يؤدي إلى الضرر بالمارة لأنه شغل محلا يحق لكل مار أن يطرقه.

٢- التعسف: ولا يحق للمسلم أن يعمد إلى التعسف في استعمال حقه، والتعسف هو أن يستعمل الإنسان حقه على وجه غير مشروع والفرق بينه وبين استخدام الإنسان لما ليس له أو مجاوزته لحقه هو أن التعسف في استعمال الحق مزاولة الإنسان لحقه لكن بطريقة غير مشروعة، فالإنسان إذا ما استأجر دارا للسكنى ولكنه قلبها إلى مقهى لغرض الانتفاع من غير أن يأذن له المالك بذلك يعتبر تجاوزا لحقه، وكذلك الحال لمن قاد سيارة يملكها وكان مبالغا في السرعة التي قادها بها فهذا الشخص لا يصح أن نقول عنه أنه استخدم حقا ليس له لأن الواقع أن استعماله لهذه السيارة هو حق يملكه ولكنه تعسف في استعمال هذا الحق بزيادة سرعة السيارة ما شأنها أن تلحق الضرر به ولمن عداه. ولم

(١) عثمان د. محمد رأفت. الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام ص٩٢ دار الضياء. القاهرة.

تجز الشريعة الإسلامية التعسف في استعمال الحق ودليله من القرآن الكريم قوله تعالى﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ﴾(١).

فقد روي أن الرجل كان يطلق زوجته ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها غير محتاج إلى مراجعتها بل يفعل ذلك حتى يطيل عليها عدتها إضرارا بها فأنزل الله تعالى (ولا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا). إن رجعة الزوجة من الحقوق التي يملكها الزوج على زوجته ما دامت في عدتها من طلاق رجعي ويحق له شرعاً استعمال حقه هذا وهو أن يمسكها في عصمته مع كون ذلك مصحوباً بالمعاشرة الحسنة. ولكن في الوقت ذاته نهت الشريعة الزوج من أن يستعمل هذا الحق بصورة غير مشروعة وهو أن يمسكها على وجه الإضرار بها وهذا هو الإساءة في استعمال الحق.

وقال تعالى﴿ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ﴾.

ومعناه يجب أن تكون وصيّة الرجل قائمة إلى العدل لا على الإضرار والجور والحيف كأن يوصي بحرمان بعض ورثته أو ينقصه عن حقه في الميراث ووجه الاستدلال من النص الكريم على حرمة التعسف في استعمال الحق أن الوصية مع أنها حق للمورث إلا أنه لا يجوز له أن يستعمل حقه فيها بوجه غير مشروع كأن يوصى بزيادة بعض الورثة عن باقيهم أو يحرم البعض مما له من الميراث أو ينقصه عنه فهذه الوصية التي فيها إضرار بالورثة ممنوع منها لأن فيها إساءة لاستعماله لحقه في الوصية.

وذكر الفقهاء الإسلاميون صوراً متعددة تدخل تحت إساءة استعمال الحق أو التعسف في استعمال الحق في أبواب الفقه الإسلامي في الشركة والغصب والديات والصلح وضمان الولاة وغيرها، وذهبت بعض القوانين الوضعية إلى أنه يكون استعمال الحق غير مشروع في الحالات التالية(٢):

أ- إذا لم يقصد به سوى الإضرار بالغير.

---

(١) سورة البقرة الآية ٢٣١.

(٢) أنظر أبي سنة. د. أحمد فهمي. النظريات العامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية ص١٠٥. مطبعة دار التأليف ١٩٦٧.

ب- إذا كانت المصالح التي يرمي إلى تحقيقها قليلة الأهمية بحيث لا تتناسب البتة مع ما يصيب الغير من ضرر بسببها.

ج- إذا كانت المصالح التي يرمي إلى تحقيقها غير مشروعة.

وأضاف بعض المحدثين من المشتغلين بالدراسات الفقهية الإسلامية إلى أن التعسف في استعمال الحق يتحقق في الغلو وكذلك في عدم الاحتراس في استعمال حقه الذي يكون عرضة لترتب الضرر عليه[1].

٣- الغلو في استعمال الحق: يحق للإنسان أن يستعمل حقه في ملكه بما يحقق له كل المنافع وهذا هو الأصل ولكن في بعض الأحوال عندما يستعمل الفرد ملكه استعمالاً عادياً تنجم بعض الأضرار أو المضايقات المألوفة التي يكون من الصعوبة على المالك أن يتحرز عنها وهو أمر على الطرف الآخر تحمله وإلا أضحى استعمال المالك لملكه موقوفاً على ضوابط تؤدي في النهاية إلى تعطيل هذا الاستعمال العادي لا يكون مبرراً لمنع المالك من تصرفه فيما يملك ولكن الضرر الفاحش أو البين هو الذي يكون مبرراً لذلك. يقول ابن عابدين (لزم أنه لو كان له شجرة مملوكة يستظل بها جاره فأراد قطعها أن يمنع لتضرر الجار به)[2] فالجيران عليهم أن يتحملوا الأضرار العادية التي لا يمكن أو يعسر أن يخلو عنها الاستعمال العادي المألوف مثل إلقاء الحجارة في الشارع للعمارة إذا تركت بقدر مدة نقلها.

وهذه طائفة من استعمالات الحق المغالى فيه[3]:

١- أن يدق الشخص في ملكه دقاً يؤدي إلى هز حيطان جاره وهدمها.

٢- إذا أوقد ناراً فأدى هذا الإيقاد إلى أيباس أغصان شجرة غيره إذ لم تكن هذه الأغصان في هواء ملكه.

٣- إذا أقام إسطبل للخيول ونحوها من الدواب أمام باب غيره.

٤- اشتداد صوت آلات الحدادين والنجارين ودوامها الذي يسبب الضوضاء المقلقة للسكان.

---

(١) النظريات العامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية ص١٠٥.

(٢) ابن عابدين – حاشية ابن عابدين – رد المحتار على الدر المختار ٣٧٩/٤. المطبعة الأميرية – ١٣٢٣هـ.

(٣) أنظر في ذلك الشرح الكبير للدردير ٢٣٣٢/٣/ الشرح الصغير للدردير ٣٨/٤/المغني لابن قدامة ٤٥٣/٥.

المبحث الثاني

أركان حقوق الإنسان في الإسلام

(الحرية-الحق-العدل-الأخلاق)

المطلب الأول

الركن الأول

الحرية في الإسلام

تعريف الحرية:

الحرية في اللغة، أسم حر بالفتح معناه الخلوص وبالضم (الحر) من الرمل ما خلص من الاختلاط بغيره، فالطين الحر الذي لا رمل فيه والرملة الحرة التي لا طين فيها. وحر كل أرض أوسطها وأطيبها، وأرض حرة أي خالصة لا خراج عليها ولاعشر، والحر من الناس أخيارهم وأفاضلهم. والحر خيار كل شيء أي أحسنه. والحر هو الفعل الحسن(1).

وقيل: حر الرجل يحر حرية إذا صار حرا والحر من الرجال خلاف العبد وسمي بذلك لأنه خلص من الرق.

والحر بالضم نقيض العبد يقول سبحانه﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ ﴾(2).

والحرة ضد الأمة وجمعها حرائر، وهي الكريمة العفيفة من النساء وفي المثل (تجوع الحرة ولا تأكل بثدييها)(3).

---

(1) ابن منظور. لسان العرب ٨٢٨/البستاني. بطرس محيط المحيط ص١٦٠ مكتبة لبنان – بيروت ١٩٨٣.

(2) سورة البقرة الآية ١٧٨.

(3) أبو طالب. المفضل بن سلمة. بن عاصم. الفاخر – تحقيق عبد العليم الطحاوي. ومحمد علي النجار. ص١٠٩ الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٤.

وجاء في تعريف الحرية اصطلاحاً[1]: الخروج من رق الكائنات وقطع جميع العلائق والأغيار، وهي على مراتب حرية العامة عن رق الشهوات وحرية الخاصة: عن رق المرادات لفناء أرادتهم في إرادة الحق وتناول الفقهاء المسلمون مفهوم الحرية ومكانة الحر ومدى قدرته على مباشرة التصرفات الشرعية قولاً وفعلاً. والرق ضد الحرية وبالأضداد تعرف الأشياء.

فالرق في اللغة الضعف[2] والعتق في اللغة يراد به القوة، يقال عتق الفرخ إذا قوي وطار من وكره وفي الشرع قوة شرعية حكمية تظهر في حق الآدمي بانقطاع حق الأغيار منه[3] يقول البايرتي: العتق والأعتاق: إحياء حكمي لأثر حكمي لموت حكمي لأن الرق أثر الكفر، فالعتق إزالة لأثر الكفر والكافر ميت حكماً ومعنى[4]، وذكر السيوطي عن أبي حامد الغزالي خمسين مسألة يفارق فيها العبد الحر[5]، وأعتبر العتق قوة للفرد ينطلق بها عالم الحرية الذي يمنحه القدرة على مباشرة كافة التصرفات والأعمال التي يعجز عنها حال رقه ويخرج بها من كونه مقيد التصرفات شأنه شأن الجمادات يباع ويشترى.

والحرية خلوص حكمي ليظهر في الآدمي انقطاع حق الأغيار عن نفسه وإثبات هذا الوصف يسمى أعتاقاً وتحريراً[6] وعرّفها البعض بأنها الأذن بأجراء عمل أو الامتناع عن إجرائه بدون التعدي على حقوق الآخرين ولا مجاوزة حدود القانون...وهي رخصة أو إباحة أو إذن محلها إجراء عمل أو الامتناع عن إجرائه[7].

---

(١) التعريفات للجرجاني ص٨٦.

(٢) البدائع الصنائع للكاساني ٩٨/٤. دار الكتب العلمية – بيروت.

(٣) حاشية ابن عابدين ٦٣٩/٣.

(٤) شرح العناية على الهداية مطبوع مع فتح القدير ٣٢٨/٤ – الناشر دار الفكر.

(٥) السيوطي. جلال الدين عبد الرحمن. الأشباه والنظائر ص٢٢٦ دار الكتب العلمية ط١ – ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

(٦) شرح العناية على الهداية ٤/٥.

(٧) محمصاني. د. صبحي – أركان حقوق الإنسان – دار العلم للملايين ط١ – بيروت ١٩٧٩.

ووضع العلماء معانٍ أخرى للحرية أوجزها بما يلي[1]:

١- عدم الاسترقاق: فكلمة الحر بمعنى غير الرقيق قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ ﴾[2] وجاءت كلمة (تحرير) مقترنة بكلمة (رقبة) بمعنى انعتاق الرقيق قال تعالى بشأن كفارة القتل الخطأ ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ ﴾[3].

وقال تعالى بشأن كفارة الحنث باليمين ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ ﴾[4].

وقال تعالى في سورة المجادلة بشأن كفارة الظهار﴿ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ ﴾[5].

٢- التحرير من القيود الاجتماعية وعدم الالتزام أي أن الإنسان يفعل ما يشاء دون التزام بقانون أو عرف أو دين ودون تدخل من الآخرين وهم بفعلتهم هذه قد يقتلعون جذور القيم الإنسانية ويحلون الفوضى محل النظام والاستقرار.

٣- تقرير السيادة الخارجية للدولة والشعوب: وتستعمل كلمة الحرية كمرادف لكلمة الاستقلال.

---

(١) أنظر حقوق الإنسان وحرياته الأساسية د. هاني سليمان الطعيمات ص١٥٣ دار الشروق ط١ عمان ٢٠٠١.

(٢) سورة البقرة الآية ١٧٨.

(٣) سورة النساء الآية ٩٢.

(٤) سورة المائدة الآية ٨٩.

(٥) سورة المجادلة الآية ٣.

٤- القدرة على التصرف في الأمور الخاصة:ومعنى الحرية هنا ملكة خاصة يتمتع بها الإنسان باعتباره كائن عاقل تصدر جميع أفعاله بمحض إرادته لا إرادة غريبة عنه وذلك في شتى مجالات حياته الاجتماعية والعقائدية والثقافية وغيره.

٥- الحقوق الأساسية التي يخولها دستور دولة ما لمواطنيها ويصونها لهم ضد التجاوزات ومختلف ضروب التعسف التي قد يتعرضون لها سواء من قبل الأفراد أو السلطة وهو الحقوق المعروفة باسم الحريات العامة.

حرية العقيدة في الإسلام

اقتضت إرادة الله تعالى في الوجود أن تكون الحرية من سمات الأمم الكريمة العظيمة التي تشيع من خلالها روح المسؤولية مما يلزم ذلك أن يعيّن لكل واحد من أبنائها حداً لا يتجاوزه، وتقرر له الحقوق وتثبت له واجبات.

ووردت كلمة الحرية في القرآن الكريم عدة مرات، وقيل هي ضربات(١):

الأول: من لم يجر عليه حكم الشيء نحو(الحر بالحر)(٢).

الثاني: من لم تتملكه الصفات الذميمة من الحرص والشره على المقتنيات الدنيوية وإلى العبودية التي تضاد وإلى ذلك أشار النبي ﷺ بقوله:(تعس عبد الدرهم، تعس عبد الدينار)(٣).

يقال: حرَّ العبد يحرّ حَراراً بالفتح أي صار حرّاً ومنه حديث ابي هريرة(فأنا أبو هريرة المحرَّر) أي المعتق والحر أحد الأحرار والأنثى حرّة(٤).

---

(١) الراغب الأصفهاني – المفردات في غريب القرآن ص١١١ تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني طبع دار المعارف للطباعة والنشر – بيروت.

(٢) سورة البقرة الآية ١٧٨.

(٣) البخاري. محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري – ١١٥/٨ – دار الفكر/ابن ماجة. أبو عبد الله محمد بن يزيد. سنن ابن ماجة – تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر.

(٤)) ابن الأثير – النهاية في غريب الحديث تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناجي ٣٦٢/١ – طبع المكتبة العلمية.

إذن للحرية معنى أساسي مجمع عليه وهو بما يعرف من ضدها حال وهي العبودية.

والحرية عند المتصوفة تأخذ معنى ذا قيمة سامية فهي:

اصطلاح أهل الحقيقة والخروج عن رق الكائنات وقطع العلائق والأغيار وهي على المراتب، حرية العامة، من رق الشهوات وحرية الخاصة عن المرادات، لفناء إرادتهم في إرادة الحق. وحرية خاصة الخاصة عن رق الرسوم والآثار لانمحاقهم في تجلي نور الأنوار)[١].

والحرية ثمرة الأديان السماوية المعبرة عن التعبير الصحيح والجريء للعقيدة التي تأخذ مآخذها من القلوب فلا تتأثر بتهديد أو وعيد قال تعالى **مادحا فتية آمنوا به،** ﴿ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا۟ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَـٰهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَـٰهًا لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا ﴿١٤﴾ ﴾[٢].

ولما كانت الحرية ثمرة للدين فلا بدأن تكون مطلب النفس البشرية الأدبية فغاية الإنسان ليست محصورة على المأكل والملبس فحسب بل غايتها بلوغها مجدا ساميا يصعد بها إلى مصاف الرقي والنقاء فأول ما تكون البداية في نفس المسلم هو اتجاهه نحو تحقيق العدالة الاجتماعية، ولن يضمن التنفيذ والبقاء ما لم تستند إلى شعور نفسي باطني باستحقاق الفرد لها. وبحاجة الجماعة إليها وبعقيدة تؤدي طاعة الله والى واقع إنساني أسمى. وما لم تستند إلى واقع مادي يهيئ الفرد للتمسك بها ويحتمل تكاليفها ويدافع عنها ولن يستحقها بالتشريع قبل أن يستحقها بالشعور وبالقدرة العملية على استدامة هذا الشعور ولن تحافظ الجماعة على التشريع إن وجد، إلا هناك عقيدة تؤيده من الداخل وإمكانيات عملية تؤيده من الخارج وهذا ما نظر إليه الإسلام في توجيهاته وتشريعاته جميعا[٣].

(١) الجرجاني. التعريفات. ص١١٦. تحقيق إبراهيم الأنباري. طبع دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

(٢) سورة الكهف الآية ١٣-١٤.

(٣) سيد قطب – العدالة الاجتماعية في الإسلام ص٣٢.

وبما أن الحرية منحة من الله سبحانه للإنسان لا حقا طبيعيا كما يراه الفلاسفة ومفكروا الغرب، فالإسلام لم يدع النفوس تتخبط في وصولها إلى مصاديقه بل وضع تشريعات كفيلة للحقوق والحريات يكون أساسها أصول الشريعة الإسلامية (القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة) ورسم كيفية الممارسة العملية لهذه الحقوق والحريات حيث لا اعتداء ولا تعسف.

إن المعنى الأساسي الذي يدور عليه مفهوم الحرية هو ممارسة الإنسان اختياراته ومراداته دون إكراه، فالإسلام بما أنه دين فطرة فهو يحمي حرية الإنسان ويتجلى ذلك بوضوح في تبني عقيدة سليمة لا يجبره أحد على تغيرها بأي سبب من أسباب القهر والاستعباد[1].

لقد كافح المسلمون في واقعهم التاريخي عن حرية الاعتقاد ابتداء من بدايات الدعوة في مكة المكرمة طيلة ثلاثة عشر عاما وتحملوا فيها المشاق ودفعوا ثمنا غاليا، ولما حصل المسلمون على الاستقرار اعترفوا بهذا الحق لأصحاب العقائد الأخرى وخير شاهد على ذلك سجلات التسامح والعلاقات الإنسانية في التاريخ الإسلامي التي تثبت بما لا يقبل الشك أن المسلمين لم يفرضوا دينهم بالقوة والإكراه على غيرهم بل فرض الإسلام على الجماعات الدينية أن يحترم بعضها الآخر، ومنع أن تنقص كل منها من قدر أئمة الآخرين وزعمائهم. أو أن تلحق بهم الإهانة والسباب بل إن الإسلام فتح باب الجدال المهذب في طرح الآراء ومناقشة الأفكار على أساس عقلي واع دون تحيز ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾[2]. وخاطبنا أيضا تعالى شأنه﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[3] والإسلام كفل لأصحاب العقائد الأخرى حمايتهم ما داموا يعيشون تحت كنفه،

(١) راجع البوطي. د. محمد سعيد. الإسلام ملاذ كل المجتمعات الإنسانية ولماذا؟ وكيف. ص دار الفكر – دمشق – الطبعة الأولى ١٩٨٤.

(٢) سورة العنكبوت آية ٤٦.

(٣) سورة الأنعام الآية ١٠٨.

والإحسان إليهم قال تعالى ﴿ لَّا يَنْهَاكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ﴾[1].

إن معنى حرية الاعتقاد في الإسلام يتمثل بحرية الرأي والمذهب بشرط ألا تخرج عن أصل الدين[2]، على خلاف ما لدى غير المسلم الذي يرى في إطلاقها ما يخيره بين العقائد ما يشاء ما دام الأمر لم يدخل في حيز الفتنة، فالعقيدة بحق المسلم تشكل الأساس المتين الذي يقوم عليه المجتمع الإسلامي فهي جزء من النظام العام الواجب اتباعه، وخير تعريف دقيق لحرية الاعتقاد هو: أن يتمتع الإنسان بحق اختيار ما يوصله إليه تفكيره وتطمئن إليه نفسه من عقيدة أو رأي دون إكراه مع الأخذ بعين الاعتبار احترام سلامة النظام العام وأمن الدولة[3].

وهناك تلازم جلي بين حرية العقيدة وحرية الرأي، فاستقلالية الرأي وعدم التبعية من سماتهما معا، فالإنسان حر في الإسلام في تكوين رأيه بناء على تفكيره الشخصي دون تبعية أو تقليد لأحد ما دام بعيدا عن الضرر بالمجتمع وسلامته. والرسول المصطفى يقول(لا يكن أحدكم إمعة يقول: إن أحسن الناس أحسنت وإن أساءوا أسأت. ولكن وطنوا أنفسكم إذا أحسن أن تحسنوا وإن أساءوا أن تجتنبوا إساءتهم)[4].

ومن المبادئ المتفرعة عن حرية الرأي إعمال مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على وجه اللزوم الذي يعتبر من أسس المجتمع الإسلامي قال تعالىقال تعالى : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾[5].

---

(١) سورة الممتحنة الآية ٨.

(٢) القرني. د. عزت. العدالة والحرية في فجر النهضة العربية ص١٢٧ سلسلة عالم المعرفة. الكويت. الرقم (٣٠).

(٣) العمر. د. تيسير خميس. حرية الاعتقاد في ظل الإسلام ص٤٩-دار الفكر. دمشق الطبعة الأولى ١٤١٩-١٩٩٨.

(٤) المنذري. زكي الدين عبد العظيم. الترغيب والترهيب ص٣٤١/٣ تحقيق مصطفى عمارة - دار الريان.

(٥) سورة آل عمران آية ١٠٣.

إن مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على المسلم واجب أداءه فمن يمنع إنسانا عن إظهار الحق أو مساعدته فهو يعوقه عن أداء فرض وواجب من الواجبات ولابد للمسلم من ممارسة هذا الحق مهما كانت الظروف من أجل الحفاظ على صحة المجتمع وسلامته. وإن هم تعمدوا تركه سيؤول حالهم إلى ما آلت إليه حال بني إسرائيل من أسباب الانحطاط والهوان لأنهم ركنوا إلى كل منكر وفعلوه. قال تعالى﴿ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ﴾[1].

ونظرا لوجود تصورات عقلية متباينة للمفاهيم الإنسانية مثل(الخير) (والشر) (والمنكر) (والمعروف) فالإسلام أوضح أن الاختلاف في تبني تلك المفاهيم والأخذ بها حقيقة ملازمة لحياة الإنسان الاجتماعية مما يعطي ذلك مجالا واسعا لظهور (مدارس فكرية وأراء متعددة في السياسة والقانون والفقه وقد ظهرت مثل هذه الحالات في زمن الرسول الكريم ﷺ وعهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وأجل صورها ما كان منها في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه عندما ظهر الخوارج فاعترف بحقهم في الاجتماع وكان فحوى كلامه إنكم أحرار طالما لم تجردوا سيوفكم لتفرضوا نظريتكم على الآخرين، هذا على مستوى الجماعات أما على مستوى الفرد فإن من حقه أن يستمتع بحريته وفق ما تقتضيه مصلحة المجتمع العليا.

(إذ لا تستقيم حياة يذهب فيها كل فرد إلى الاستمتاع بحريته المطلقة إلى غير حد فأن هذا الشعور كفيل أن يحطم المجتمع كما يحطم الفرد ذاته فللمجتمع مصلحة عليا لابد أن تنتهي عندها حرية الأفراد. وللفرد ذاته مصلحة خاصة في أن يقف عند حدود معينة في استمتاعه بحريته لكي لا يذهب مع غرائزه وشهواته ولذائذه إلى الحد المردي ثم لكي لا تصطدم حريته بحرية الآخرين فتقوم المنازعات التي لا تنتهي وتستحيل الحرية جحيما ونكالا ويقف نمو الحياة وكمالها عند حدود المصالح الفردية الغربية[2].

---

(١) سورة المائدة آية ٧٩.

(٢) العدالة الاجتماعية في الإسلام ص٥٢-٥٣.

أن التقدم ورفعة الإنسان هي غاية ما تسعى إليه الحرية، بانحرافها عن تلك الغاية تصبح معول هدم وتخريب فإذا ما سابت حرية الفرد وتجاوز ذلك الحد المسموح به ضمن نطاق العدل والإنصاف فإن الظلم والفوضى ستسود أركان المجتمع، يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (ولا يوسر رجل في الإسلام إلا بحق) وهو ما يعرف بالتحقيق القانوني العادل ومعناه يشترط لسلب حرية الإنسان وجود تهمة موجهة ضده، وله حق الدفاع عن نفسه وأن يقدم إلى محكمة عادلة وما دون ذلك فلا يسمى عدلاً.

ويرى بعض المفكرين أن الحرية تقوم على قاعدتين عظيمتين هما المشورة والمساواة فبالمشورة تتميز الحقوق وبالمساواة ينتظم أجزاؤها ويضطرد نفاذها والإسلام لم يتركها مطلقة العنان والفوضى بل وضع حساباً للمجتمع وللأهداف العليا للدين يدرك أهميتها[1].

وقرر الدين الإسلامي مبدأ التبعية الفردية في مقابل الحرية الفردية ضمن مفهوم الحرية التكافلية بين الفرد والمجتمع كما قرر كذلك إلى جانبها التبعية الجماعية، فالكل مكلف أن يرعى مصالح المجتمع وكأنه حارس موكل بها كالحياة في السفينة فكل ركابها مطالبون بسلامتها وليس لأحد منهم أن يخرق وضعه ويتصرف على هواه انطلاقا من مسمى الحرية.

وينقل لنا الإمام أحمد في مسنده قول الحبيب المصطفى ﷺ إذ يقول (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا في سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء مرّوا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً و لم نؤذ من فوقنا: فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا، ونجوا جميعاً)[2].

---

(١) حسين. محمد الخضر. الحرية في الإسلام. ص١٣. طبعة تونس دار المغرب العربي ١٩٧٢.

(٢) بن حنبل. الإمام أحمد. المسند ٢٦٩/٤. طبع المكتب الإسلامي.

إذن فالإسلام نظام متكامل يبغي للبشرية أن تسير إلى الأمان دون ظلم او إجحاف بالحقوق للفرد أو المجتمع، لذلك فإن الحرية في نظامه تمارس وفق مصلحة جميع المعنيين بهذه الحرية، والإسلام أول من فتح تاريخ البشرية قديماً وحديثاً تشريعاً مقنناً متكاملاً حيال حرية العقيدة ضمن المصلحة العليا التي تقتضيها الإنسانية والمجتمع الإسلامي فلا حرية مطلقة مثالية غير واقعية تُعْتنق، وأي نظام في الدنيا لابد أن يقيد الحرية بشيء ما حتى في النظم الحرة المسماة (بالديمقراطية) لا تعطي الحرية أطلاقها ولو أعطتها كل أطلاقها لتهدم النظام العام. لذلك فإنه يوجد في كل الأنظمة أسس معينة تعتبر دعائم يقوم عليها بناء المجتمع وفلسفته في الحياة ونظرته إلى الوجود وإلى التاريخ وهذه الأسس العقيدية والأخلاقية والفكرية والاجتماعية لا يجيز المجتمع لأحد أن يعتدي عليها وإذا ما أعتدي عليها فهو يعتدي على أسس كيانه المعنوي لذا تظل هناك أموراً خارج دائرة الحرية لا يبيح لنا أي نظام كان أن تهدم نظامه(١).

الحرية السياسية في الإسلام

يقصد بالحرية السياسية أو الحقوق السياسية السلطات المقررة للأشخاص باعتبارهم أعضاء في هيئة سياسية والتي تمكنهم من الاشتراك في نظام الحكم(٢).

وتشمل هذه الحقوق كل ما يساهم به الفرد في إدارة شئون البلاد أو في حكمها ولعل أهم هذه الحقوق: حق الانتخاب وحق الترشيح وحق تولي الوظائف العامة.

وقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته الحادية والعشرين على هذه حيث جاء فيها:

١- لكل فرد حق الاشتراك في الشئون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين منتخبين انتخابا حراً.

٢- لجميع الأفراد على السواء الحق في الالتحاق بالوظائف العامة في بلادهم.

---

(١) أنظر القرضاوي. د. يوسف. هموم المسلم المعاصر ص٨٠ إعداد ياسر فرحات.

(٢) مدكور. د. محمد سامي. نظرية الحق ص١٠.

٣- إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة ويعبر الشعب عن إرادته بانتخابات دورية حرة تجرى على أساس الاقتراع السري الذي يشترك فيه الجميع على قدم المساواة أو على أساس أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

ويرى شراح القانون أن الوسيلة الوحيدة لاختيار الحاكم هي الانتخاب الذي يقصد به السلطة القانونية المقررة للناخب لا لمصلحته الشخصية ولكن لمصلحة المجموع[1].

إن قيام الشعب بانتخاب حاكمه يضمن له حماية حقوقه من استبداد الحكام، وكلما عمم تطبيق حق الانتخاب في تشكيل السلطات المتعددة للدولة يكون النظام القائم ديمقراطياً.

ويراد بمبدأ الديمقراطية في المفهوم الوضعي حكم الشعب للشعب القائم على سيادة الشعب وإنه الحكم الفصل في اتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية وسائر القرارات الأخرى[2].

ويقوم أفراد الشعب بأهم شؤون الحكم كالتصويت على القوانين والفصل في القضايا الهامة.

وقد يرجع إلى الشعب في بعض الأمور الهامة من خلال مجلس نيابي منتخب وهذا يترتب عليه أن يصبح الشعب سلطة رابعة إلى جانب السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية ومعنى هذا أن الشعب يشارك بنفسه في الحكم وإدارة شؤون البلاد عن طريق نوابه المنتخبين أو بالمشاركة بجانب نوابه المنتخبين، ويتعذر في الغالب الحصول على الإجماع من أفراد الشعب لذلك اتجه القرار إلى الأخذ بقرار الأغلبية مع الاعتراف للأقلية بالمعارضة مع وجوب احترامها لقرار الغالبية.

---

(١) بدوي. د. ثروت. النظم السياسية ص٢٣٧ دار النهضة العربية ١٩٨٦.

(٢) الجرف. د. طعيمة. نظرية الدولة ص٤٤٩. مكتبة القاهرة الحديثة.

وعرفت الشريعة الإسلامية مبدأ الانتخاب الذي يفضي إلى اختيار الأصلح والأحق دون غيره، فالرسول الكريم صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة يقول:(إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم)[(١)] أي اجعلوا أميراً عليكم.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثلاث وسبعين رجلاً وامرأتين من الأوس والخزرج عندما تمت البيعة لهم (أخرجوا إلي منكم اثني عشر نقيباً ليكونوا على قومهم بما فيهم)[(٢)] أي أن رسول الله ﷺ طلب منهم أن يختاروا نقباء من بينهم ممثلين عنهم يكونون مسئوولين عمن يمثلونهم أمام رسول الله ﷺ، فعندما اختاروا ممثليهم أخذ عليهم الرسول الكريم ﷺ موثقاً باعتبارهم ممثلين عن قومهم فقال(أنتم على قومكم بما فيهم كفلاء ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم وأنا كفيل على قومي) قالوا: نعم.

إن الرسول الكريم ﷺ بهذا الأمر وضع اللبنة الأولى لقيام الدولة الإسلامية من خلال ما أرسى من مبدأ الانتخاب والاختيار في تعيين الحكام والرؤساء والمسؤولين والنقباء والرسول مؤيد بالوحي والناطق به (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)[(٣)].

وفي عهد الخلافة الراشدة يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل الشورى عندما حضرته الوفاة: إني نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم ولا يكون لهذا الأمر- أي الخلافة- إلا فيكم وقد قبض رسول الله ﷺ وهو عنكم راض ثم يقول للمقداد: إذا وضعتموني في حفرتي جمع هؤلاء الرهط- يعني علي وعثمان ابنا عبد مناف، وعبد الرحمن وسعد خالا رسول الله ﷺ والزبير بن العوام ابن عمة رسول الله ﷺ وطلحة الخير بن عبد الله، فإن اجتمع خمسة ورضوا رجلاً منهم وأبى اثنان فاضرب رأسيهما، فإن رضي ثلاث منهم ورجلاً منهم رجلاً فحكموا عبد الله

---

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٣٣٣/١ رقم الحديث (٥٧٣) دار الفكر.

(٢) ابن هشام. أبو محمد عبد الملك بن هشام المعاقري – سيرة ابن هشام ٤٠/٢ تحقيق د. محمد نهى السرجاني – الناشر المكتبة التوفيقية.

(٣) سورة النجم الآية ٤.

بن عمر فإن لم يرضوا بحكم عبد الله بن عمر فكونوا مع الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف واقتلوا الباقين إن رغبوا عم اجتمع عليه الناس(١).

والإسلام شريعة وعقيدة تجعل الحكم بمفهومه الواسع لله تعالى﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ﴾(٢) وهو على خلاف الديمقراطية التي تفصل الدين عن الدولة وترد الأمر في الدولة المدنية للأكثرية الشعبية فلها أن تحرم وتجرم، تمنع وتبيح وقد أناطت الشريعة الإسلامية بالحكم الشرعي إلى الأقلية المتعلمة التي تستطيع استنباط الحكم واستخراجه فقال تعالى﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ ﴾(٣) وأهل الاجتهاد معدودون في الأمة الإسلامية والعبرة في رأيهم بمقدار موافقته لكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بالأكثرية وهم عامة الأمة الذين لا قدرة لهم على مجاراة العلماء في استنباط الحكم واستخراج الأوفق والصائب منه؟ إذن فالأكثرية في النظام ليست مصدرا تشريعيا واجب الإتباع وإلا اخبرنا العليم الخبير بعباده ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾ ﴾(٤).

وأمرنا الله سبحانه وتعالى برد الأمر المتنازع فيه إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه لا للأكثرية في النظام الديمقراطي قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾(٥) وقال تعالى ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّى عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿١٠﴾ ﴾(٦).

---

(١) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير – تاريخ الطبري ٢/٥٨٠-٥٨١. الناشر دار الكتب العلمية – الطبعة الثامنة ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

(٢) سورة يوسف الآية ٤٠.

(٣) سورة النساء آية ٨٣.

(٤) سورة الملك الآية ١٤.

(٥) سورة النساء الآية ٥٩.

(٦) سورة الشورى الآية ١٠.

وتشير كثير من الآيات القرآنية الكريمة الواردة بصيغة أفعل التفضيل إلى أن اكثر الناس لا يعلمون ولا يشكرون قال تعالى ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٧٣﴾ ﴾(١).

وقال تعالى﴿ أَمْ يَقُولُونَ بِهِۦ جِنَّةٌۢ ۚ بَلْ جَآءَهُم بِٱلْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَٰرِهُونَ ﴾(٢).

وقال تعالى ﴿ وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ ﴾(٣).

ويقول تعالى محذرا الكافرين على كثرتهم ﴿ وَلَن تُغْنِىَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾(٤).

والشريعة الإسلامية تشترط فيمن يتولى وظيفة ما مواصفات معينة تؤهله من القيام بمهام تلك الوظيفة تحقيقا للمصلحة العامة، فأهل الحل والعقد أو الإمام أو الخليفة وأهل الشورى كل أولئك وغيرهم من أصحاب المسؤوليات يجب أن يتمتعوا بمؤهلات وقدرات عقلية وذهنية مميزة تؤهلهم لتقلد مثل هذه المناصب المهمة. ليقيموا دولة الحق ويحكموا بين الناس بالعدل قال الصديق أبو بكر رضي الله عنه في خطبة الخلافة:

(أما بعد أيها الناس فإني وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني. الصدق أمانة والكذب خيانة والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح (أرد) عليه حقه إن شاء الله، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله فأنه لا يدعه قوم إلا ضربهم الله بالذل ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم البلاء...أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم أنا متبع ولست بمبتدع فإن استقمت فاتبعوني وإن زغت فقوموني).

---

(١) سورة النمل الآية ٧٣.

(٢) سورة المؤمنون الآية ٧٠.

(٣) سورة يوسف الآية ١٠٣.

(٤) سورة الأنفال الآية ١٩.

وتتجلى مواصفات الحاكم بوضوح في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى الأشتر النخعي عندما ولاه على مصر. إذا قال له: (اعلم يا مالك أني قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دول قبلك من عدل وجور وإن الناس ينظرون إلى أمورك في مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاة قبلك ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم، وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على ألسن عباده.أشعر قلبك بالرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق.

أنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك ومن لك فيه هوى من رعيتك فإنك إلا تفعل تظلم .. وليس شيء أدعى إلى تغيير نعمة الله وتعجيل نقمته من إقامة على ظلم فإن الله يسمع دعوى المضطهدين. وهو للظالمين بالمرصاد.

وليكن أحب الأمور إليك: أوسطها في الحق، أعمها في العدل، وأجمعها لرضى الرعية فإن سخط العامة: يجحف برضا الخاصة وإن سخط الخاصة يغتفر مع رضا العامة. وليس لأحدٍ من الرعية أثقل على الوالي مؤونة من الرخاء وأقل معونة له في البلاء واكره للإنصاف وأسأل بالإلحاف وأقل شكراً عند العطاء وأبطأ عذراً عند المنع وأضعف صبراً عند ملمات الدهر من أهل الخاصة وإنما عماد الدين وجماع المسلمين والعدة للأعداء العامة من الأمة فليكن صفوك لهم وميلك معهم...إن شر وزرائك من كان للأشرار قبلك وزيراً ومن شركهم في الآثام فلا يكونن لك بطانة، فإنهم أعوان الأثمة وإخوان الظلمة... ولا تنقض سنة صالحة عمل بها صدور هذه الأمة واجتمعت لها الألفة وصلحت عليها الرعية ولا تحدثن سنة تضر بماضي تلك السنن فيكون الأجر لمن سنها، والوزر عليك بما نقضت منها).

ويعتبر المسجد مركزاً للدائرة الانتخابية الكبرى في الإسلام فعدما عرض المسلمون على علي بن أبى طالب رضي الله عنه مبايعتهم له أميراً للمؤمنين بعد قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، ألحوا عليه فقال علي بن أبى طالب رضي الله عنه:

ففي المسجد فإن بيعتي لا تكون خفية ولا تكون إلا عن رضا المسلمين[١].

والحال ذاتها حصلت مع الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رحمه الله عندما انتقلت إليه الخلافة بالوراثة خلعها قائلا: يا أيها الناس قد ابتليت بهذا الأمر من غير رأي مني فيه ولا طلبة له ولا مشورة من المسلمين، وأني خلعت ما في أعناقكم من بيعتي، فاختاروا لأنفسكم[٢]، فأدلى الحضور بأصواتهم علانية في الدائرة الانتخابية الكبرى - المسجد - هاتفين به أميرا للمؤمنين عن رضا واختيار.

لقد رفض عمر بن عبد العزيز رحمه الله إهدار آراء المسلمين وعدم إطلاعهم أو مشاركتهم فيه، وخاصة في أمر مهم كهذا- تولي الخلافة- وعليه يجب إفساح الطريق أمامهم ليختاروا أميرهم وحاكمهم دون تسلط أو تحكم من أحد.

قال الإمام الرازي في تفسيره لقوله تعالى:﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى:٣٨] قال : (إذا وقعت واقعة اجتمعوا وتشاوروا فأثنى الله عليهم أي لا ينفردون برأي ما لم يجتمعوا عليه لا يقدمون عليه)[٣].

ووضعت الشريعة الإسلامية شروطا خاصة لمن يتولى اختيار الإمام أو الخليفة من أهل الحل والعقد لأنهم يقومون بواجب التحقق من أحوال المرشحين ومدى توافر الشروط فيهم ويقول الماوردي: أما أهل الاختيار فالشروط المعتبرة فيهم ثلاثة:

أولا: العدالة الجامعة لشروطها.

ثانيا: العلم الذي يتوصل فيه إلى معرفة ما يستحق الأمانة على الشروط المعتبرة.

ثالثا: الرأي والحكمة المؤديان إلى اختيار من هو للإمامة أصلح وبتدبير المصالح أعرف وأقوم[٤].

---

(١) ابن الجوزي. أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد. سيرة ومناقب أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز دراسة وتحقيق الدكتور السيد الجميلي ص٨٤ الناشر دار مكتبة الهلال الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢) سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز ص٨٤.

(٣) الرازي. أبي عبد الله محمد بن عمر بن حسين القرشي. التفسير الكبير ١٧٨/٢٧. دار إحياء التراث العربي - الطبعة الثالثة - بيروت.

(٤) الماوردي - أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب - الأحكام السلطانية ص٦. دار الكتب العلمية - بيروت ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

المطلب الثاني

الركن الثاني: الحق

الحق: نقيض الباطل وجمعه[1]، حقـوق وحقـاق وورد في حديـث التلبيـة: لبيـك حقا حقا أي غير باطل، وهو مصدر مؤكد لغيره أي أنه أكـد بـه معنـى ألـزم طـاعتك الذي دل عليه لبيك. فتقول: هذا عبد الله حقا فتؤكد به وتكرره لزيادة التأكيد.

وحق يحقه حقا وأحقه: كان منه على يقين.

واحتق القوم: قال كل واحد منهم: الحق في يدي.

وفي حديث ابن عباس في قـراء القـرآن: متـى مـا تغلـوا في القـرآن تحتقـوا، يعـني المراء في القرآن ومعنى تحتقوا فتختصموا فيقول كل واحد منهم: الحق بيدي ومعي.

وعـرف الفقيـه عبـد الـرازق السـنهوري في كتابـه(مصـادر الحـق) وهـو تلـك المصلحة التي يحميها القانون[2].

ووفقا للإعلان العالمي الإسلامي لحقوق الإنسان يعرف الحق علـى أنـه تعبـير مضـاد أو ذو علاقة متبادلة مع تعبير الواجب، أي أن ما يعتبر حقا لشخص يشكل واجبا على شخص آخـر.. فحقوق الناس عامة تشكل واجبا حكوميا وحق الدائن واجب على المدين[3].

وعرف الحق أنه شيء مقرر (معتمد) بالقانون للإنسان أو لله سبحانه وتعالى تجـاه شـخص آخر (أو أشخاص آخرين)[4].

---

(١) لسان العرب ٣/٢٥٥ – ٢٥٦. دار إحياء التراث العربي.

(٢)) السنهوري. عبد الرزاق. مصادر الحق ١/٥. المجمع العلمي الإسلامي. بيروت.

(٣) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام ص٨.

(٤) أبو سنة. أحمد فهمي. نظرية الحق ص١٧٥ سلسلة الفقه الإسلامي أساس التشريع. الكتاب الثاني. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية القاهرة ١٣٩١هـ – ١٩٧١.

والحق هو أحد أسماء الله الحسنى مثله مثل: الرحمن والرحيم وغيرها من الأسماء، وهو تعبير يعني الوجود الحقيقي لله سبحانه وتعالى، أو حقيقة وجود الله أو ما هو مستحق لله أو للبشر من مزايا أو حقوق.

أقر الفقهاء أن الأصل من الأمور هو الإباحة شرعا[1]. فكل ما يحرمه الشرع أو القانون يمكن أن يشكل حقا، وعليه يمكن تفسير الرخصة بأنها الممارسة أو الامتناع المتروكة للناس وفقا لرغباتهم واحتياجاتهم أو مصالحهم، بحيث يؤول تمتعهم واستفادتهم منها إلى امتياز أو حق أصيل يحميه القانون، وينتصب الشرع حاميا رغم عدم وجود تشريعات مقننة شرعية في تلك التصرفات، إنما ينطلق ذلك عن قاعدة الإباحة -الرخصة الشرعية العامة-.

والشارع الحكيم في حكمة بالغة قلل من القيود التي تقف عائقا في وجه حرية الإنسان وانطلاقه في تصرفاته الحقة المحققة لمبدأ الاستخلاف في أجمل صورها قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة: ٣٠]

والفقهاء المسلمون أن الحق يستند إلى أركان أربعة:

١. محل(موضوع) الحق: الشيء المستحق للشخص.

٢. صاحب الحق: الشخص المستحق له.

٣. المكلّف: الشخص الذي عليه أداء الحق الواجب.

٤. شرعيّة (محلّ) موضوع الحق: فالأمر غير المباح (المحرّم) لا يمكن أن يؤسس حقاً[2].

ويرى الفقهاء المسلمون أن الحق بقدر ما يتعلق الأمر بصاحب الحق ينقسم الى ثلاث فئات .

١- حق الله: ويقصد بها الحقوق العامة لجميع الناس التي تهم مصالح المجتمع واستتباب أمره عموماً، فينطلق على الحدود الشرعية المطبقة مثل دفع الزكاة حقوق الله[3] والناس جميعاً ملزمون بالانصياع لهذه الحقوق وإلا أصبحوا مصدر تهديد للمصلحة العامة، فيتوجب اتخاذ الإجراءات القانونية وفرض العقوبات ضدهم.

---

(١) مصادر الحق. عبد الرزاق السنهوري ٦/١.

(٢) نظرية الحق. أبو سنة ص١٧٥/مصادر الحق للسنهوري ٩/١.

(٣) نظرية الحق. أبو سنة ١٧٩.

٢- الحقوق المشتركة: وتجمع بين طياتها حقوق مشتركة بين حق الله وحق الإنسان. ويعتبر الماوردي أن فشل أي وصي في الوفاء بالتزاماته والنهوض بمسؤولياته تجاه الطفل اللقيط الخاضع لوصايته بمثابة إخلال بتلك الحقوق المشتركة.

إن جريمة القذف التي يرتكبها شخص ما تشكل إخلالاً بهذا الحق لما فيها من تهديد للمصلحتين العامة والخاصة، فهي تشوه سمعة الفرد وتخلق جواً من عدم الثقة بين أعضاء المجتمع، فلا يحق للشخص المقذوف العفو عن مرتكب جريمة القذف لأن المصلحة العامة المخلّ بها من جراء هذه الجريمة تفوق درجة المصلحة الخاصة.

٣- الحق الخاص: وتتمثل بالأملاك الخاصة للأفراد مثل (المنازل) فيحق للفرد المطالبة أو التنازل عن هذه الحقوق ما لم يتأثر أي من حقوق الآخرين نتيجة ذلك أو التنازل أو العفو، وعليه فإن الحق هنا هو عبارة عن مصلحة مادية أو معنوية قد تتقرر إما بإباحة (الرخصة الشرعية) أو يقررها الشرع إلا أنه يحميها في الحالتين معاً.

وقسم العلماء الحقوق أو المصالح إلى ثلاث فئات هي:

١. الضروريات الخمسة.

٢. الحوائج أو الحاجات الأصلية.

٣. الحق في المنفعة العامة والرفاهية.

١- الضروريات الخمسة: وتسعى الشريعة الإسلامية إلى تحقيق هذه الأصول الضروريات وهي ما أكدتها أيضا الديانات السماوية السابقة للإسلام.

أ- حفظ الدين: يمثل الدين قمة الهرم في الضروريات الخمسة فبظله يمارس الإنسان حياته وتنتظم به حقوقه، ويجد فيه الإنسان جميع القيم الروحية والأخلاقية والدين ليس عبادة فحسب وإنما هو نظام تشريعي متكامل لشؤون الحياة، والدين هو الأساس لحياة مثلى، وأن حفظه حفظ للنظام العام للمجتمع وبدونه لا يمكن الانشغال في تحقيق أي هدف آخر.

وضمن دور الدين في حمايته لنفسه فهو يحمي الحريات الدينية للمعتقد وهذه الحماية بمثابة وسيلة لتحقيق الهدف الشرعي الذي تم وضع النظام الديني لأجله.

فالحق هذا هو أحد الملامح والخصائص الجوهرية للهدف السماوي الذي يبغي بالإنسان وصولاً إلى الكمال الأنموذج[1].

ب- حفظ النفس: إن مبدأ حفظ النفس أحد الأهداف الرئيسية للشريعة فهو يغطي حق الإنسان في الحياة وسلامته الجسدية ومعيشته، وأي شيء آخر يكون ضرورياً لوجوده، والدفاع عن نفسه ضد المخاطر التي تهدده ناهيك عن حقه في اختيار نوع العمل والتنقل والإقامة[2].

ج- حفظ العقل: العقل جسم مادي من الجسد وسلامته تعني سلامة الأداة التي يتدبر بها الإنسان أموره، والعقل أداة للتفكير والإبداع. وفي حمايته حماية للعقيدة والله سبحانه وتعالى في آيات كثيرة يتباهى بأولي الألباب وأولي العلم. وقد حث جلّت قدرته الإنسان الى التفكير في خلق السموات والأرض وكل ما يحيط بالإنسان من موجودات، فيصبح التفكر واجباً شرعياً لصيقاً بإنسانية الإنسان وبه فضل الله تعالى الإنسان وكرمه على سائر المخلوقات.

د- حفظ النسل: ينطوي حفظ النسل على حقوق اجتماعية متعددة مثل التمتع بالحياة الأسرية وحق الزواج والتناسل وحق الأطفال في التمتع بحياتهم في كنف والديهم لتلقي الحب والتعليم، فهذا الحق ينصرف إلى جميع الأجناس البشرية المختلفة في الحياة، وهذا الحق يولي عناية خاصة بحماية الأقليات العرقية من الانقراض والإبادة[3].

---

(١) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام المادة ١٢-١٣.

(٢) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام المادة ١٢.

(٣) أبو زهرة. محمد. أصول الفقه ص٣٤٥ مطبعة مخيمر - القاهرة ١٣٧٧هـ - ١٩٥٧م.

هـ- حفظ المال: وتشمل الحماية الشاملة لجميع الناس في حق التملك والاستثمار للأموال الخاصة والإنفاق المشروع. ووضع المشرع الإسلامي شروطاً وقيوداً لأوجه التصرفات المالية بما يضمن توزيع الحقوق المالية وصرفها في أوجهها الشرعية.

إن المقاصد الشرعية الخمسة تمثل حقوقاً أساسية نظمتها الشريعة السمحة فيصبح لزاماً على الناس بذل جهدهم للتمتع بها..

فالحياة لا تستقر ولا تدام إلا بحفظ الحقوق وإدامتها والشريعة حرصت في أنها تحول بين المرء ونفسه في الاعتداءات عليها بينما قصرت عن تحقيق ذلك القوانين الوضعية، بل إن الشريعة مدّت سياج حصانتها للحقوق ليشمل النسل والنبت وجميع موارد الطبيعة من حال مملوك أو مشاع، وحيث أن الإنسان هو المستخلف أولى الشارع المقدس للعقل- جوهر الإبداع- أهمية قصوى فحرّم المساس بسلامة العقل بالمسكر أو أي مخدر يشلّ نشاطه ويحدد قدرته.

والفقهاء المسلمون عمّقوا في دراستهم لهذه الضروريات الخمسة لما لها من دور عظيم في بناء الشخصية المسلمة القومية وبما يضمن له حفظ حقوقه وصرفها في أوجهها الشرعية دونما مساس لحقوق الآخرين أو الاعتداء عليها، لتستمر الحياة الإنسانية بالصورة التي رسمها البارئ تعالى التي تليق بكرامة الإنسان وأحقيته في استخلاف الأرض.

٢- الحوائج أو الحاجات الأصلية: وهي وسائل مساعدة لتمتع الناس بحقوقهم الأساسية أو هي عناصر حماية للحقوق. ويرى بعض الفقهاء المسلمين أن الحاجات هي المصالح التي يسبب عدم توفرها صعوبة للناس في تحقيق احتياجاتهم الأساسية[١].

فالرخصة الشرعية التي تسمح للشخص المريض بالإفطار في شهر رمضان طوال فترة مرضه هي إعفاء من التكليف الشرعي بالصيام كتدبير احترازي بغية عدم التسبب فيما يهدد حياة المريض أو يؤخر شفاءه.

---

(١) الشيباني. محمد بن الحسن. الأصل – ٢١٥/٣ تحقيق أبو الوفاء الأفغاني دائرة المعارف البريطانية حيدر أباد. الهند. هيئة الطباعة العثمانية الشرقية – حيدر أباد. الهند.

ويرى بعض الفقهاء أن الحق في المنافع مثل المأكل والمسكن الهدف منه تمكين الناس من سد حاجتهم حتى يكونوا قادرين لنيل حقوقهم وممارسة حقوقهم الضرورية الخمسة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (المسلمون شركاء في ثلاث الماء والكلأ والنار) وعندما سألته عائشة رضي الله عنها عما لا يحل منعه، قال صلى الله عليه وسلم (الماء والملح والنار) والعناصر الأربعة الواردة في الحديثين الشريفين (الماء والملح والكلأ والنار) ضرورية للإبقاء على الحياة - حياة الإنسان وحياة الحيوان معا[1].

إن الحق في المآكل والمشرب يدعم الحق في الحياة، والحق في الملبس والمسكن يتوافق مع حق الإنسان ستر عوراته وشرفه وكرامته وكذلك الحال فإن الحق في الزواج القصد منه المحافظة على النسل البشري وصونه من الاختلاط وحفظ النسل من الضياع.

وتكتمل سبل العيش الإنساني بإدخال التحسينات على أسباب المعيشة لجعلها أكثر رخاء ويسرا وصولا إلى إكمال حاجات الإنسان الأساسية بما يضمن له الحياة الكريمة.

٣- الحق في المنفعة العامة والرفاهية: الأمور التحسينية هي الوسائل التي من شأنها تحسين أوضاع الفرد أو المجتمع، وهي ليست أساسية لأنها تمثل العناصر الثانوية للرفاهية في الحياة بحيث تصبح الحياة أكثر متعة، وهي أيضا أمور نسبية الشأن تختلف من مجتمع لآخر ومن زمن إلى آخر.

وقال بعض الفقهاء أن هذه التحسينات بمثابة مزايا إضافية إلى الحوائج والضروريات، وإن أي نقص على هذه التحسينات لا يشكل أي تأثير الحاجات والضروريات.

فالإنسان قد يشبع حاجته إلى المسكن بمجرد تأمينه أركان مسكنه كمأوى، ولكن المنزل قد يفي بالغرض من إنشائه حتى لو لم يتوفر فيه شبابيك وخلافه وعليه فإن هذه العناصر تشكل خصائص ثانوية للبيت لجعله أكثر راحة.

والشريعة الإسلامية اعترفت للإنسان بحق الحياة المرفهة وشجعت على التمتع بأحسن نوعيات الحياة الممكنة، إن الاستمتاع بوسائل الرفاهية المتاحة يجب أن يتم في

---

(١) مشكاة المصابيح ٣١١/٢.

إطار الشريعة وضمن الحدود الأخلاقية بحيث لا يتعدى على حقوق الآخرين أو جرح مشاعرهم. ويتهم المغرضون الإسلام والمتحاملون عليه أنه يتصف بالعسرة في ممارسته ذبح الحيوانات دون وجه حق ذلك لأن هناك طوائف دينية أخرى تقوم بنفس عملية الذبح الإسلامية ولكن ذلك لم يتم توجيه أي اتهام ضد تلك الطوائف بل وصفوا أفعالهم بالممارسات الإنسانية.

قال النبي ﷺ : (لأن الله كتب الإحسان قبل كل شيء فإذا قتلتم فاحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته).

لقد نظرت الشريعة الإسلامية بصفة عامة إلى الحيوانات على أنها من الأمم تسبح بحمد الله بالرغم من أن الإنسان لا يفقه تسبيحها وبناء على التوجيهات النبوية الشريفة يحرم اتخاذ الحيوان هدفا للرماية لمجرد التسلية واللهو، وأن لا يجوز قتل أو رماية أي حيوان إلا بسبب الحاجة لأكل لحمه، ويجوز قتل الحيوانات الخطرة دون أن تعرض للآلام أو المعانة غير الضرورية ومن أجل تأكيد حقوق الحيوانات روي عن النبي ﷺ أنه قال: (قرصت نملة نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحى الله تعالى إن قرصتك نملة، أحرقت أمة من الأمم تسبح)[1].

وحث القرآن الكريم المسلمين جميعا على أخذ زينتهم في أوقات الصلوات الخمسة، وأن يأخذ الإنسان نصيبه من الحياة الدنيا بما ضمنته الشريعة الإسلامية.

قال تعالى:﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ ﴾[2].

وقال تعالى ﴿ ۞ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ ﴾[3].

(١) الشوكاني. محمد بن علي. السيل الجرار ٤٦٣/٢ المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية. القاهرة ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.

(٢) سورة القصص الآية ٧٧.

(٣) سورة الأعراف الآيات ٣١-٣٣.

حق الحياة في الإسلام

حمى الإسلام حق الحياة للإنسان وأولاه رعاية كبرى لأن الله تعالى أراد للإنسان الحياة الكاملة الآمنة المطمئنة وهي لا تتحقق إلا بتمتع هذا الكائن بجملة من الحقوق تؤكد إنسانيته وأحقيته في استخلاف الأرض وعمارتها، يتجلى دور الإسلام جليا في تشريعات سنها في دستوره العظيم القرآن الكريم حرم فيها إزهاق النفس والاعتداء عليها سواء بالقول أو بالفعل وأوجب على المخالفين عقوبات شديدة تردهم عن غيهم ليعودوا إلى بصيرة أمرهم.

فمن القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية التي تحرم الاعتداء على المشاعر المسببة للضرر جراء كل فعل يؤدي إلى إلحاق الأذى بالمسلم قول الحبيب المصطفى عليه الصلاة والسلام (لا ضرر ولا ضرار)[1] الذي أرسى قاعدة هي من أركان الشريعة وأساسا لمنع الفعل الضار.

وقال تعالى ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۝١ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ ۝٢ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ ۝٣ كَلَّا ۖ لَيُنۢبَذَنَّ فِى ٱلْحُطَمَةِ ۝٤ ﴾[2] فالآية الكريمة رسمت مشهدا من مشاهد يوم القيامة صورت فيه الهماز اللماز الذي يعيب الناس أفعالهم وينال من أعراضهم ويعمد إلى غيبتهم، وتتوعده بالعذاب المهين وذلك كدلالة لمضمونها على عقوبة هذا النوع من الضار. وهي عقوبة أخرى دنيوية.

وقال تعالى﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾[3] إن الآية الكريمة تبين صورة الاتهام الغير مبني على الحقيقة وما ينتج عن آثار سلبية بحق المقذوف به مما يسيء إلى سمعته ويلحق به ضررا أدبيا فاحشا أشد وأخطر من الضرر المادي لذا أوجبت الشريعة على من ارتكب هذا الفعل عقابا في الدنيا وعذابا شديدا في الحياة الآخرة.

---

(١) ابن ماجة. سنن ابن ماجة ٢/٧٨٤ رقم الحديث ٢٣٤١.

٤) ١٩-٤.

وخطب رسول الله ﷺ في أيام منى بموسم الحج في حديث طويل قائلا (فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا)[1].

وفي بيان كفارة تناول أعراض الناس بالغيبة يقول الإمام الغزالي: وأما مظالم العباد ففيها أيضا معصية وجناية على حق الله تعالى، فإن الله تعالى نهى عن ظلم العباد أيضا فيم يتعلق منه بحق الله تعالى تداركه الندم والتحسر وترك مثله في المستقبل، والإتيان بالحسنات التي هي أضدادها فيقابل إيذاءه الناس بالإحسان إليهم، ويكفر غصب أموالهم بالتصدق بملكه الحلال، ويكفر تناول أعراضهم بالغيبة والقدح فيهم والثناء على أهل الدين وإظهار ما يعرف من خصال الخير من أقرانه وأمثاله... وأما الجناية على القلوب بمشافهة الناس بما يسوؤهم أو يعيبهم فيطلب كل من تعرض له بلسان أو أذى قلبه بفعل من أفعاله وليستحل واحدا واحدا منهم ومن مات أو غاب فقد فات أمره ولا يتدارك إلا بكثير الحسنات لتؤخذ منه عوضا في القيامة وأما من وجده وأحله بطيب قلب منه فذلك كفارته[2].

وحرمت الشريعة السمحة الاعتداء على ما دون النفس بالضرب أو الجرح ووضعت قانونا أبديا يستوجب المعاقبة بالمثل على كل فعل أحدث جناية أدت إلى إتلاف عضو من الأعضاء. قال تعالى﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾[3] وقال تعالى ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ﴾[4].

وعقوبة ضرب الأبدان بغير حق ليست مقدرة في الشريعة، ولكنها توجب التعزير حسب القواعد العامة المعمول بها في الفقه الإسلامي ويجوز التعزير بفرض تعويض مالي يقدره القاضي بما يراه مناسبا لأن الضرب واقعة مادية تولد الشعور بالألم والإهانة تأخذ مأخذها من النفوس فتبقى عالقة في الأذهان.

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٣/٦٧٠.

(٢) الغزالي أبو حامد محمد – إحياء علوم الدين – ٤/٣٦-٣٧- دار المعرفة – بيروت.

(٣) سورة المائدة الآية ٤٥.

(٤) سورة النحل الآية ١٢٦.

وإذا لم تقع المعاقبة بالمثل لعدم اكتمال شرائطها وجب على الجاني ضماناً مالياً يدفعه للمجني عليه وهو ما يعرف أرشاً أو حكومة عدل فالأرش: مقدار من المال محدد شرعاً يدفع للمجني عليه تعويضاً له عمّا لحق به من ضرر، أما حكومة العدل فهي المقدار الذي يقدره الحاكم بمعرفة الخبراء العدول من تعويض مالي عما ليس فيه أرش مقدر شرعاً من جرائم العدوان على ما دون النفس من جرح وتعطيل وغيرها(١) وأقرت الشريعة الإسلامية (براءة الذمة) وإنه الأصل في الإنسان حتى تستقيم الأحوال ولا تعم الفوضى في الاتهام بين الناس، ومن أراد إثبات عكس ذلك فما عليه إلا أن يقدم دليلاً وبينة تؤيد صحة دعواه. قال تعالى﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾(٢).

وقال تعالى﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ ﴾(٣).

وجاء في سنن الترمذي قول الرسول الكريم ﷺ (البينة على من ادعى واليمين على من أنكر)(٤).

فلا يجوز للسلطان أن يقبض أو يعتقل أحداً من المسلمين أو غير المسلمين بدون عذر شرعي وليس له أن يعذبه أو يصدر بحقه عقوبة مقيدة للحرية ما لم يقل بينة على دعواه. والشواهد في القرآن الكريم زاخرة بمثل هذه الدعاوي، فهذا سيدنا موسى عليه السلام عندما أرسله الله تعالى إلى فرعون وشعبه عارضاً عليهم دعوته إلى توحيد الخالق وطاعته سائقاً لها الحجج الدالة على صدق دعواه ليزيد في إقناعهم وحثهم إلى الإيمان بدعوته الرسالية.

---

(١) المدخل إلى الفقه الإسلامي – مصطفى الزرقاء.

(٢) سورة الحجرات الآية ٦.

(٣) سورة الحجرات الآية ١٢.

(٤) سنن الترمذي ٣/٦٢٦.

قال تعالى ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ ﴿٢٤﴾ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُۥٓ أَلَا تَسْتَمِعُونَ ﴿٢٥﴾ قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ ءَابَآئِكُمُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٦﴾ قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمُ ٱلَّذِىٓ أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ ﴿٢٧﴾ قَالَ رَبُّ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾[1].

وفي المقابل فإن فرعون لم يواجه حجج سيدنا موسى عليه السلام بالأدلة والبراهين الدافعة بل ثار ثورة "أغلق فيها الحوار مع نهي الله فجأة وهدد موسى وتوعده بالسجن قال تعالى على لسان فرعون ﴿ قَالَ لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾[2].

وقال فرعون مهدداً المؤمنين مع موسى عليه السلام ﴿ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾ ﴾[3].

وظل الإسلام يرفع راية التحدي في وجه الأفكار الفاسدة المعرقلة لنشر دعوة (لا إله إلا الله) فقام في كل جيل ومع تجدد كل ابتلاء على المسلمين رجال أفذاذ يواجهون بالحجج الرصينة وصوت المنطق العدل التحديات المتجددة رافعين شعار العلم والحقيقة ﴿ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾[4].

لقد جعل الإسلام إقرار الحق الإنساني في الحياة واجباً مقدساً على الفرد والجماعة في آن واحد انطلاقاً من مبدأ استخلاف الإنسان وتكريمه باعتباره نائباً عنه في الحكم بين الخلق بالعدل. فكل فرد قام بطاعة الله تعالى وأقام حكمه العادل بين الناس فهو خليفة الله، هذا الإنسان الذي كرمه الله في السماء بذكره في الملأ الأعلى وأسجد له ملائكته المقربين له لا عجب أن يكرمه الله تعالى بما وهبه من عظيم القدرات والصفات وما سخر له من الكون من طاقات وأنزل عليه من هداية رسله

---

(١) سورة الشعراء الآية ٢٣-٢٨.

(٢) سورة الشعراء الآية ٢٩.

(٣) سورة الأعراف الآية١٢٤.

(٤) سورة البقرة الآية ١١١.

وأنبيائه وروى الطيراني أن النبي ﷺ قال: ما من شيء أكرم على الله يوم القيامة من ابن آدم. قيل يا رسول الله ولا الملائكة؟ قال: ولا الملائكة - الملائكة مجبرون بمنزلة الشمس والقمر)[١].

وتتجدد قيمة الحرية بمقدار ما يمنح للحياة وحقها من قوة وطمأنينة واستقرار وإيمان وعدل ورقي فلا غرابة إن وجدت في ظل هذه الحياة الحرة التي أوجدتها مثالية الإسلام كل الأفكار والنحل سبيلها للتحاور والنضج والنمو وصولاً إلى إشراقة الحقيقة والرسي في شاطئ الأمان من الهلاك.

إن للإنسان حقوقاً في الحياة تجسدها كرامته بصفته الإنسانية بغض النظر عن جنسيته ولونه وعرقه ودينه وسائر الاعتبارات الاجتماعية الأخرى وهي كرامة تلازمه حياً وميتاً فذاته الإنسانية مستحقة للتكريم في حياته باعتباره المخلوق الأسمى وحتى بعد وفاته، ويروى أن جنازة يهودي مرت على النبيﷺ فوقف فقيل له إنها جنازة يهودي فقال النبي ﷺ (أليست نفساً) إن الاعتداء على الإنسان الميت كالاعتداء عليه حياً.

(١) تفسير الطبري - جامع البيان عن تأويل آي القرآن ١٥/١٠٠ القاهرة - دار المعارف.

المطلب الثالث

الركن الثالث: العدل

يرى الفلاسفة الأخلاقيون أن العدل هو حالة وسطية بين الإحسان والاعتداء يتم فيها مراعاة حقوق جميع الأطراف المعنية[1] والعدل عكس الظلم. ويستوجب الحكم العادل في استصداره استعادة حق قد سلب بالقوة بواسطة معتد وإعادته إلى صاحبه الأصلي والقاضي أو الحاكم عندما يقوم بتصرف من شأنه الحفاظ على حقوق الناس إنما يعتبر ذلك عملا من أعمال العدالة. فالحاكم هنا قد قوم الظلم وأعاد الحق إلى صاحبه شرعا أو عرفا أو أخلاقا.

ويعتبر (تصرفا أخلاقيا) إذا تنازل المرء عن حقه إلى شخص آخر، وكذلك يعتبر مطلبا عادلا وهو حق لكل شخص في أن يطلب شيئا ما يستحقه شرعا أو يجوز له الحصول عليه إباحة.

ويرى المفكر الإسلامي محمد بن مكرم بن منظور (٦٣٠-٧١١هـ) في إشارة إلى ما قاله الفيلسوف اليوناني أرسطو بأن الإنصاف (العدل الطبيعي) يعتبر مرتبة عليا من مراتب العدل. أي أنه يحتل منزلة أعلى من منزلة العدل القانوني[2].

ويرى أرسطو أن للعدالة وجهين هما: الشرعية والمساواة، لذا فإن أي شخص يخالف القانون أو يأخذ ما هو أكثر مما يستحق فإنما يعتبر من وجهة نظر أرسطو شخصا غير عادل.

إن مفهوم الشرعية عند أرسطو أوسع وأشمل من مفهوم المساواة إذ ليس كل ما هو غير مشروع غير عادل بالرغم من أن كل ما ليس عادلا فهو غير مشروع وبناء عليه فإن العدل بمفهوم الشرعية هو الفضيلة الكاملة.

---

(١) ابن كثير. إسماعيل – عمدة التفسير – تحقيق أحمد شاكر ٢٣٣/٢. مكتبة ابن تيمية – القاهرة.

(٢) ابن منظور. محمد بن مكرم. قاموس المصطلحات الفنية والعلمية – ٦٨٠/٢. دار لسان العرب – بيروت.

(إن جميع الأشياء المشروعة عادلة من ناحية واحدة للكلمة إذ أن المشرعين يقررون ما هو مشروعي أو قانوني ونحن نطلق على مجموع قرارات المشرعين قواعد العدالة)[1].

وقسم المفكرون الإسلاميون العدالة إلى فئتين:

١- العدل المطلق.

٢- العدل النسبي.

إن العدالة الإلهية القائمة على أساس من النظام التشريعي الديني هي وحدها من تمثل في نظر الفقهاء المسلمين القانون الشمولي الأوحد للإيفاء بكافة مناحي الحياة الإنسانية بالإضافة إلى أنها تصير الالتزام بها ديدن الضمائر الحية، المتطلعة نحو خير الدارين بشرط ألا يكون السعي الدنيوي للتوصل إلى العدل يتعارض مع المبادئ الإسلامية الأساسية.

والعدل الإلهي الذي أقام أسسه الله سبحانه وتعالى من خلال رسله وأنبيائه صلى الله عليهم وسلم تطور ضمن مفهوم العدل يشمل العدل الأخلاقي، فلم يبق العدل مجرد إعطاء كل ذي حق حقه بل هذه صورة من صوره إذ يعرفه فقهاء الإسلام بأنه:

(وضع الشيء في موضعه المناسب له شرعا).

وعليه فإن الكافر ظالم لأنه يضع عقيدته في مكانها غير المناسب لها شرعا فهو يقدم فروض الطاعة لغير مستحقها، ويبعد من هو جدير بالعبادة والطاعة عن فكره وذهنه وهو الله سبحانه وتعالى لذا قال لقمان لابنه﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[2].

ويشكل العدل أحد أصول الدين مثل التوحيد والنبوة.. فالعدالة تمثل الهدف الأسمى الذي نزلت به الديانات لإرسائه وطبقه الأنبياء بين الناس.

---

(١) حقوق الإنسان في الإسلام – د. إبراهيم عبد الله المرزوقي ص١٦١-١٦٢.

(٢) سورة لقمان الآية ١٣.

قال تعالى﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ﴾[1].

(إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة وإن الدنيا تدوم مع العدل والكفر ولا تدوم مع الظلم والإسلام)[2].

العدل النسبي: ويراد به ما أقره العقلاء والحكماء وأهل الرأي ويمثل السياسة الاصطلاحية التي ارتضاها الناس لأنفسهم[3].

إن الشؤون العامة للناس لا تستقيم في غياب قدر معين من العدل أو نوعا من التنظيم الذي يكون معيارا من شأنه الحفاظ على النظام العام في هذه الحياة بالرغم من أن ذلك قد يكون الحد الأدنى الذي لا يفي بالغرض الأخلاقي للدار الآخرة[4].

لقد قرر الإسلام ضوابط ومعايير لإقامة مجتمع العدل والإنصاف، وبدون هذه المعايير يغلب على طابعه الظلم والجور ومن هذه الضوابط لزوم النأي بالحكم عن العواطف والانحياز والظلم، وألا يقوم الحكم على العصبية والنزعة العنصرية بسبب الجنس أو اللون أو الدين مما يؤدي ذلك إلى عدم نيل الناس حقوقهم.

إن العدالة واجب عام يجب على الجميع إقامته، والتشريع الإسلامي يحث المسلمين على الدوام إلى تأهيل أنفسهم لتقبل تطبيقاته في مجالات الحياة اليومية من خلال نفخ الروح في الضمير ليرتقي بصاحبه إلى مصاف التقى والنقاء والمعالي، وذلك بالابتعاد عن مخالفة الأوامر والانصياع التام لتعاليم الشريعة.

قال تعالى﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ۝٤١ ﴾[5].

---

(١) سورة الحديد الآية ٢٥.

(٢) ابن تيمية. أحمد بن عبد الحليم. الحسبة في الإسلام ص٩١ – تحقيق محمد حامد الفقي – مطبعة السنة المحمدية – القاهرة ١٣٧١هـ –١٩٥١م.

(٣) حقوق الإنسان في الإسلام ص١٦٥.

(٤) كبرى زادة. طاش. مفتاح السعادة ٤٠٤/١ دار الكتب الحديثة القاهرة.

(٥) سورة الذاريات الآية ٤٠-٤١.

وقال تعالى ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾[1].

وقال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[2].

وقال تعالى ﴿ وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[3].

ومن ضمن ما يشمله مبدأ العدل المساواة بين الناس جميعاً وأنهم من نسل آدم عليه السلام فهم بذلك متساوون في الحقوق والواجبات، وبنفس الدرجة من الأهمية ينالون الحقوق المقررة لهم بصرف النظر عن أجناسهم أو أديانهم أو قومياتهم.

وكانت المساواة أحد الأسباب التي واجهت الرسول الكريم مع المشركين في نشر دعوته الرسالية فالرسول ﷺ امتثالاً للآية الكريمة ﴿ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ﴾[4] ومثيلاتها من الآيات الحاثة على المساواة كان يتوجب عليه أن يعامل الناس على قدم المساواة دونما تمييز وهذا المفهوم بحد ذاته مخالف للمثل السائدة آنذاك إذ يتوجب على الرسول ﷺ أن يساوي بين الأحرار والعبيد وهذا ما يرفضه مجتمعه وأسياد قومه لذلك فقد طلبوا منه صلى الله عليه وسلم أن يطرد العبيد بعيداً أو يتقابل معهم في أوقات مختلفة حتى يجتمعوا في مكان واحد مع العبيد بعيداً أو يتقابل معهم في أوقات مختلفة حتى يجتمعوا في مكان واحد مع العبيد، ولكن الرسول ﷺ رفض طلبهم فبدأوا في محاربته وإيذائه مما دعاه إلى الهجرة من موطنه الأصلي (مكة المكرمة) إلى المدينة المنورة ولم يكتف الكفار بذلك بل تبعوه إلى يثرب بقصد القضاء عليه إلى أن أذن الله لرسوله وللمؤمنين

---

(١) سورة النساء الآية ٥٨.

(٢) سورة المائدة الآية ٨.

(٣) سورة الأنعام الآية ١٥٢.

(٤) سورة الشورى الآية ١٥.

بالجهاد وضمن قاعدة الأمر بالمعروف - أحد مصاديق العدل - فإن الواجب العام للمجتمع يتطلب مراقبة القانون وحمايته وقت السلم والحرب فعلى المسلمين إرساء قواعده والمحافظة عليه بشتى الوسائل المتاحة والحبيب المصطفى يقول (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)[1].

وكانت مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تناط في صدر الإسلام بالمحتسب إلى جانب كونها واجبا عاما مفروضا على جميع أفراد المجتمع الإسلامي. وعلة اهتمام المشرع الإسلامي بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو بغضه للظلم بمفهومه الأخلاقي أو القانوني. فرسالات السماء تستهدف العدالة وإن كان ما يؤدي إلى الظلم يجب محاربته واقتلاع جذوره.

يقول الله تعالى في الحديث القدسي: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا)[2] والرسول الكريم ﷺ يقول (أفضل الجهاد من قال كلمة حق عند سلطان جائر)[3].

والحديث الأخير يسلط الضوء على الفساد الأعظم في انحراف السلطات عن جادة الحق، فالأفراد إذا ما خالفوا النظام فإن الجهات الرسمية للنظام تردعهم وتنزل العقوبة بهم ولكن ماذا لو فسدت السلطة نفسها وأوقعت الظلم بعموم الناس فمن يحاسبها؟ لا شك أن الأمر يصبح عظيما في خطورته وهنا تبرز أهمية قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث يقوم حكماء الأمة وفقهائها بواجب التصحيح بكل ما أتوه من حكمة وبصيرة بغية إقامة العدل والتخفيف من الأضرار قدر الإمكان.

قال تعالى﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ ﴾[4].

---

(١) مشكاة المصابيح ٣٧٢/١.

(٢) الأربعين النووية ص٨٢.

(٣) الأربعين النووية ص٨٢.

(٤) سورة النساء الآية ٥٨.

عن عائشة رضي الله عنها أن قريشاً أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم رسول الله ﷺ فقال: أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فخطب فقال: يا أيها الناس إنما ظلّ من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد. وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)[1]. فتم تنفيذ الحد على المرأة السارقة رغم أنها من أعيان المجتمع.

ويرى الماوردي[2] أن عناصر العدالة المطلوبة تتمثل في إحدى صورها بالعدالة الشخصية التي يجب توافرها في الشخص المعني من صدق واستقامة ونزاهة وكونه فوق الشبهات وأن يتميز بالورع والتقوى وخشية الله بحيث يمكن الاعتماد عليه في الغضب والرضا.

صور من العدل الإسلامي[3]

١- عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه:

إن رسول الله ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعه إلى منزله ليقضيه ثمن فرسه، فأسرع رسول الله ﷺ المشي وأبطأ الأعرابي بالفرس، فطفق رجال يعترضون الأعرابي، يساومونه بالفرس لا يشعرون أن رسول الله ﷺ ابتاعه فنادى الأعرابي النبي ﷺ حيث سمع نداء الأعرابي، فقال: أوليس قد ابتعته منك؟. فقال الأعرابي: لا، والله ما بعتكه[4].

فقال رسول الله ﷺ بلى قد ابتعته منك، فطفق الأعرابي يقول هلم شهيداً. فقال خزيمة: أنا أشهد أنك قد بايعته فأقبل النبي ﷺ على خزيمة، فقال: بم تشهد؟ قال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل رسول الله ﷺ شهادة خزيمة شهادة رجلين[5].

---

(١) الأم. للشافعي ٧/٨/ مشكاة المصابيح ٥٩٤/٢.

(٢) الماوردي. علي بن محمد أدب القاضي ٦٣٤/١. رئاسة ديوان الأوقاف – بغداد.

(٢) أبو شيخة. فايز – روائع من العدل الإسلامي – دار المناهج الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م عمان.

(٤) أي بعتك إياه.

(٥) أخرجه أبو داود والنسائي – جامع الأصول ١٩٥/١٠ حديث ٧٧٠١.

درء الحد بالتوبة

٢- عن علقمة بن وائل عن أبيه:

أن امرأة وقع عليها رجل في سواد الصبح - وهي تعمد إلى المسجد - بمكروه على نفسها، فاستغاثت برجل مرّ عليها، وفر صاحبها، ثم مر عليها ذوو عدد، استغاثت بهم فأدركوا الرجل الذي استغاثت به، فأخذوه، وسبقهم الآخر، فجاؤوا به يقودونه إليها، فقال: أنا الذي أغثتك، وقد ذهب الآخر.

فأتوا به النبي ﷺ فأخبرته أنه وقع عليها، وأخبر القوم: أنهم أدركوه يشتد، فقال: إنما كنت أغيثها على صاحبها فأدركني هؤلاء فأخذوني. فقالت: كذب هو الذي وقع علي. فقال رسول الله ﷺ انطلقوا به فارجموه، فقام رجل فقال: لا ترجموه، وارجموني، فأنا الذي فعلت بها الفعل. واعترف. فاجتمع ثلاثة عند رسول الله ﷺ الذي وقع عليها، والذي أغاثها، والمرأة، فقال: أما أنت فقد غفر لك، وقال للذي أغاثها قولاً حسناً، فقال عمر رضي الله عنه: ارجم الذي اعترف بالزنا، فأبى رسول الله ﷺ وقال: لا. لأنه قد تاب. رواه الإمام أحمد في مسنده عند محمد بن عبد الله بن الزبير[(١)].

حق رعاية الابن

طلق عمر بن الخطاب رضي الله عنه امرأته الأنصارية أم ابنه عاصم فلقيها تحمله وقد فطم ومشى فأخذ بيده لينزعه منها. وقال: أنا أحق يا بني منك. فاختصما إلى أبي بكر رضي الله عنه فقضى لها به وقال: ريحها وحرّها وفراشها خير له منك حتى يشب ويختار لنفسه[(٢)].

---

(١) الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية ص٦٨.

(٣) كنز العمال ١٤٠٢١-٥/٥٧٦.

أبو بكر رضي الله عنه يرضي خصمه

عن عبد الله بن عمرو بن العاص:

إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قام يوم الجمعة فقال: إذا كان بالغداة فأحضروا صدقات الإبل تقسم، ولا يدخل علينا أحد إلا بإذن.

فقالت امرأة لزوجها: خذ هذا الخطام، لعل الله يرزقنا جملا فأتى الرجل فوجد أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - قد دخلا إلى الإبل فدخل معهما.

فالتفت أبو بكر رضي الله عنه فقال: ما أدخلك علينا؟ ثم أخذ منه الخطام فضربه.

فلما فرغ أبو بكر رضي الله عنه من قسمة الإبل دعا بالرجل فأعطاه الخطام. وقال: استقد، فقال له عمر رضي الله عنه: والله لا يستقيد لا تجعلها سنة. فقال أبو بكر رضي الله عنه: فمن لي يوم القيامة؟

فقال عمر رضي الله عنه أرضه، فأمر أبو بكر رضي الله عنه غلامه أن يأتيه براحلة ورحلها وقطيفة وخمسة دنانير فأرضاه به(١).

أخطأ في ثلاث

خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ليلة مظلمة، يعس نفسه، فرأى بعض البيوت ضوء سراج، وسمع حديثا، فوقف على الباب يتجسس، فرأى عبدا أسود قدامه - أنا مزر، وهو يشرب، ومعه جماعة، فهم بالدخول من الباب فلم يقدر من تحصين البيت، فتسور إليهم ومعه الدرة.

فلما رأوه قاموا وفتحوا الباب، وانهزموا، فأمسك بالأسود فقال له: يا أمير المؤمنين، قد أخطأت وأتي تائب فاقبل توبتي. فقال: أريد أن أضربك على خطيئتك! فقال: يا أمير المؤمنين إن كنت في واحدة، فأنت في ثلاثة، فان الله تعالى يقول: **(ولا تجسسوا)**، وأنت تجسست، ويقول **(وأتوا البيوت من أبوابها)** وأنت أتيت من السطح، ويقول: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ﴾ وأنت دخلت وما سلمت! فهب هذه لتلك، وأنا تائب إلى الله تعالى، فاستتابه واستحسن كلامه(٢).

---

(١) حياة الصحابة محمد الكاندهلوي.

(٢) روائع العدل الإسلامي ص٩٠.

المطلب الرابع

الركن الرابع: الأخلاق

منذ فجر التاريخ ومفهوم الأخلاق موضع جدال بين كل الحكماء ورجال الدين والقانون والفلاسفة، حيث وضعت كل فئة تعريفا خاصا بها يختلف مما يقرره الآخرون. وهذا ناشئ عن ثقافة وبيئة واهتمام هذا الحكيم أو ذلك الفيلسوف أو رجل الدين.

يرى الفيلسوف اليوناني سقراط (٤٦٩-٣٩٩ق.م) أن القيم غير المادية يجب أن تعطى الأولوية وتحظى باهتمام أكبر من القيم المادية ليتسنى رفع الإنسان إلى درجة التسامي من خلال ممارسة الفضيلة وإعداده لمواجهة الحياة الأخرى، وعرف سقراط الفضيلة بأنها المعرفة أي معرفة النفس ومعرفة فضائلها عكس الرذيلة فهي الجهل[(١)] ومعنى ذلك أن سقراط أراد للناس اتباع الفضيلة ونبذ الرذيلة أي خلق مجتمع فاضل ذو أخلاق حميدة.

ووسع الفيلسوف اليوناني أفلاطون (٤٧٢-٣٤٧ق.م) مفهوم الفضيلة بعد سقراط إذ عرف الأخلاق بأنها سيطرة شخصية الإنسان على عاداته وقسم الفضائل إلى ثلاثة فئات[(٢)]:

أ- الحكمة: فضيلة العقل.

ب- العفة: الفضيلة التي تسيطر وتكبح جماح الشهوة لدى الإنسان.

---

(١) الفارابي. أبو النصر محمد بن محمد. الجمع بين رأيي الحكيمين. ص٢ تحقيق د. ألبير نصري – دار المشرق – بيروت ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠.

(٢) السجستاني. أبو سليمان المنطقي. محمد بن طاهر – منتخب صوان الحكمة. تحقيق عبد الرحمن بدوي. طهران ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

ج- الشجاعة: العنصر الوسط الموازن بين الحكمة والعفة.

ونظر العرب قبل الإسلام إلى الأخلاق من خلال بعض الممارسات الأخلاقية فمن إطار ما يعرف بالمروءة: كالشهامة والرجولة أما أهم عناصر الإطار العام للأخلاق فهي تتمثل بما يلي[1]:

١- العرض: الشرف (السمعة الطيبة والكرامة).

٢- الحماية.

٣- الصدق.

٤- الحلم يقول العرب (الحلم سيد الأخلاق).

٥- الضيافة: الكرم في القيام بواجب الضيف.

٦- الصبر: تحمل المصائب والثبات عند الشدائد.

ولما جاء الإسلام اتحدت الأخلاق معه لدرجة أنه لا يمكن الفصل بينهما وهذا واضح جلي في أحاديث الرسول الكريم ﷺ:

١- عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ (إن خياركم أحسنكم أخلاقاً)[2].

٢- عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق)[3].

٣- عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم[4].

---

(١) بلاّت. شارلز - رسالة في الحلم عند العرب ص٥٤ دار الكتاب الجديد بيروت ١٣٩٣-١٩٧٣.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٢٦٥٤/٣ رقم الحديث (٦٠٣٥) بيت الأفكار الدولية.

(٣) سنن أبي داود. سليمان بن الأشعث. ص٥٢٣ رقم الحديث (٤٧٩٩) بيت الأفكار الدولية.

(٤) سنن أبي داود ص٥٢٣.

٤- قال أبو ذر لما بلغه مبعث النبي ﷺ قال لأخيه: اركب إلى هذا الوادي فاسمع من قوله، فرجع فقال: رأيته يأمر بمكارم الأخلاق(١).

وحث القرآن الكريم على الأخلاق من خلال ممارسات الشعائر التعبدية ففي باب الصلاة كان الغرض من إقامتها بالإضافة إلى عبادة الخالق أنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، قال تعالى﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾(٢).

فالفحشاء والمنكر فعلان تعاقب عليهما الشرائع السماوية والوضعية كافة وإنهما مقيدان بقيود قانونية وقيود أخلاقية، فإذا ما حاول شخص ما التحايل على القانون بأي طريقة من الطرق فإنه يكون ملتزما أخلاقيا ولا سبيل للتخلص من المسؤولية الأخلاقية.

ربما تكون تصرفات غير أخلاقية لا يمكن لمرتكبها تجريمه قانونيا مثل النكوث بالوعد إلا إذا كان هذا النكوث يؤذي إلى حد ما مصالح شخص معين وفي كل الأحوال يعتبر هذا الفعل فعلا خاطئا ومن هنا نتلمس مدى الحاجة إلى ضمير حي يتحكم بأفعال الناس بالحق، والنفس الإنسانية كيان ذو وجهين ينزع إلى الفجور ووجه آخر ينزع إلى التقوى. قال تعالى﴿ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓ ۚ إِنَّ رَبِّى غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾(٣).

وقال تعالى ﴿ وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ ۝٢ ﴾(٤).

والحبيب المصطفى يقول (البر حسن الخلق والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس)(٥).

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٢٦٥٤/٣.

(٢) سورة العنكبوت الآية ٤٥.

(٣) سورة يوسف الآية ٥٣.

(٤) سورة القيامة الآية ٢.

(٥) النووي. يحيى بن شرف الدين. الأربعين النووية ص٩١ ترجمة د. عز الدين إبراهيم. دار القرآن الكريم دمشق ١٣٩٧هـ - ١٩٦٧م.

يقول الإمام الغزالي (إن حياة النفس هي في معرفة خالقها والتقرب إليه بالحسنات والشكر، أما موت النفس فهو جهلها بخالقها والابتعاد عنه بالمعاصي والكفر وكمال النفس وعاقبتها، بالحكمة وسقمها في الجهل)[١].

قال تعالى﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ ﴾[٢].

ويحكم تصرفات الإنسان طبيعته التي نشأ عليها فهي إما أن تكون سليمة أو خاطئة ويمكن التفريق بين هاتين الحالتين بالعقل ويمكن التمييز بينهما مرة أخرى على أساس المصلحة العامة[٣].

وقام الفلاسفة والمفكرون المسلمون بدور عظيم في تطوير الدراسات الأخلاقية ورأوا جميعاً أن الهدف من الأخلاق هو تمكين الإنسان من تنمية شخصية الأخلاقية حتى تكون تصرفاته مستقيمة وطوعية، وفي دراسة شاملة للأفعال الخيرة التي يمكن أن تسموا بالإنسان إضافة إلى القيم الروحية والفكرية اعتبر الحسين بن عبد الله ابن سينا (٣٧٠-٤٢٨هـ) الأخلاق جزءاً من الفلسفة العملية[٤].

وبتحقيق أو تطبيق المثل الأخلاقية العليا يصل الإنسان إلى تحقيق سعادته قال تعالى﴿ وَأَلَّوِ ٱسۡتَقَٰمُواْ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسۡقَيۡنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا ﴿١٦﴾ ﴾[٥].

والروح المطمئنة هي الروح التي تتبع الهدى وتتقيد على الدوام بما فرضه الله تعالى من أوامر ونواهي واجب عليها الأخذ بها أو الابتعاد عنها لتكسب السعادة في الدارين وقد أخبرنا القرآن الكريم أن آدم عليه السلام كان يحيا حياة سعيدة هانئة في الجنة ولكنه عندما عصى ربه اهبط إلى الحياة الدنيا (الأرض).

---

(١) السجستاني – منتخب صوان الحكمة -- ص٣٤.

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥١.

(٣) كحالة. عمر رضا. الفلسفة الإسلامية وملحقاتها ص٢٢٢ مطبعة الحجاز دمشق ١٣٩٤هـ -- ١٩٧٤م.

(٤) غالب. مصطفى. ابن سينا ص٥٠ مكتبة الهلال – بيروت ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

(٥) سورة الجن الآية ١٦.

ويمكن استخلاص الكثير من الفضائل الخلقية التي جاء بها الإسلام من حديث رسول الله ﷺ القائل: (اضمنوا لي ستاً من أنفسكم أضمن لكم الجنة. اصدقوا إذا حدثتم وأوفوا إذا وعدتم، وأدوا إذا ائتمنتم واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم وكفوا أيديكم)[١].

ومن هذا الحديث وغيره انطلق فقهاء المسلمون وفلاسفته في رحاب بحوث معمقة لاستطلاع أوجه القيم الروحية والفكرية في الأخلاق.

يقول الرازي في كتابه تهذيب الأخلاق حيث عرف الأخلاق (بأنها سلوك الإنسان في المجتمع لأن الإنسان يتطور نحو الكمال في المجتمع الإنساني وبمساعدته وهو ير أن الهدف من الأخلاق هو تمكين الإنسان من تنمية شخصيته الأخلاقية حتى تكون تصرفاته مستقيمة وطواعية بين يديه.

وأكد الغزالي[٢] في كتاباته على المساوئ الناشئة عن خصلة الرياء على أنها نوع من أنواع النفاق وهو صفة محرمة تحريماً قاطعاً في الإسلام. واعتبر ابن حزم العدل أحد الأركان الأربعة الأساسية للأخلاق (الفضيلة) وهي العدل والفهم والجودة والنجدة[٣] وتناول الماوردي في كتابه الشامل (أدب الدين والدنيا) كافة التصرفات الأخلاقية التي يمكن للناس الإتيان بها لأغراض دينهم ودنياهم.

واستمر الفلاسفة المسلمون بدراسة وتطوير المفهوم الأخلاقي في الإسلام أمثال ابن ماجه (٥٣٣هـ-١١٣٨م) وابن طفيل أبو بكر محمد (٤٩٤هـ-٥٨١هـ) وابن رشد محمد بن أحمد (٥٢٠-٥٩٥هـ) وابن قيم الجورية وغيرهم.

ولنحاول تسليط الضوء على بعض الفضائل الخلقية وقيمها:

---

(١) مشكاة المصابيح (أحاديث نبوية من الصحاح الستة) ترجمها إلى الإنكليزية الحاج فضل الكريم – لاهوز – ٤٦٨/١.

(٢) مبارك. محمد زكي عبد السلام. الأخلاق عند الغزالي ص٩٢. دار الشعب القاهرة ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.

(٣) ابن حزم علي بن أحمد. الأخلاق والسير دار الآفاق الحديثة بيروت ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م.

الصدق: ويعتبر أحد العناصر الحيوية والعوامل الأساسية التي يحرص الإسلام عليها والتمسك بها فيصفها تارة بالحق وأخرى بالاستقامة.

قال تعالى ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝ ﴾[(١)].

وعن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله: قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك. قال: قل أمنت بالله ثم استقم)[(٢)].

وقال ابن قيم الجوزية (إن الصدق هو سيف الله الذي يفصل بين الحق والباطل)[(٣)].

العفو: خلق الله تعالى الإنسان غير متكامل لأن الكمال لله وحده فهو معرض للخطأ بصورة طبيعية فيمسي على الدوام بحاجة إلى العفو والتسامح الذين يؤديان مسح الخطيئة وإعفاء الشخص المسيء وأبدت الديانات الثلاث: اليهودية والمسيحية والإسلام أهمية عظمى لمبدأ العفو والتسامح واعتبرته فضيلة إلهية لأن الله تعالى هو الغفور الرحيم فيجب على الناس إفشاء التسامح والعفو فيما بينهم.

ويؤكد الكندي: أن القناعة خلق هام يقي الإنسان شر الجشع والطمع فالطمع يدفع بالإنسان إلى التطلع إلى ما في يد غيره واشتهائه ثم يبدأ بالعدوان وبالتالي فإن الإنسان عبد لرغباته[(٤)].

قال تعالى﴿ ۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ۝ ﴾[(٥)].

وفي السياق ذاته يعترف الفيلسوف الفرنسي فوليتر (١٦٩٤-١٧٧٨م) بالضعف الإنساني ويضرع إلى الله لجمع الناس على المحبة والتعاون ويتمنى أن يدرك الناس أهمية الأخوة والعدل حتى ينعموا بالسعادة ويسخرها لشكر الله وحمده. بجميع لغاتهم[(٦)].

---

(١) سورة العصر الآية ٣.

(٢) الأربعين النووية ص٧٥.

(٣) بدوي. عبد الرحمن – الأخلاق النظرية ص١٨٧ وكالة المطبوعات – الكويت ١٣٥٩هـ – ١٩٧٥م.

(٤) السجستاني. منتخب صوان الحكمة ٢٨٦.

(٥) سورة الزمر الآية ٥٣.

(٦) الغزالي – محمد. خلق المسلم ص١٧٠ مطابع قط الوطنية الدوحة ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

المبحث الثالث

المساواة في الإسلام

من سنن الله تعالى في خلقه أن يكون الاختلاف بين الناس في اللون والشكل والفقر والغنى والطول والقصر، والضعف والقوة وفيهم الشريف والوضيع وصاحب النسب والحسب ومن هو دونه. هذه الأمور لا تتحقق فيها المساواة، وإنما تتحقق المساواة عندما يكون الناس جميعاً على اختلافهم هذه على قدم المساواة في تقرير الحقوق وتحديد الواجبات.

والشريعة الإسلامية عنيت بتأكيد مبدأ المساواة بين الناس جميعا، وإن لا فضل لأحد على أحد إلا بتقوى الله عز وجل.

قال تعالى ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ ﴾[1].

وقال تعالى ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ﴾[2].

وساوت الشريعة أيضا بين جميع أفراد البشر في التكريم قال تعالى﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَـٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَـٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَفَضَّلْنَـٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ ﴾[3].

وأرسل الله سبحانه نبيه الكريم ﷺ بشيرا ونذيرا ولم يخص به أمة دون أمة ولا جنس دون جنس، وإنما بعثه إلى الناس كافة.

قال تعالى﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾[4].

---

(١) سورة الحجرات الآية ١٣.

(٢) سورة النساء الآية ١.

(٣) سورة الإسراء الآية ٧٠.

(٤) سورة سبأ الآية ٣٨.

وقال تعالى ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾[1].

وأساس التفضيل قائم على مقدار الاستجابة لشرع الله تعالى﴿ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ﴾[2].

وأرسل الرسول ﷺ مبدأ المساواة بوضوح في حجة الوداع بقوله ﷺ: أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب إن أكرمكم عند الله أتقاكم، لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأحمر على أبيض إلا بالتقوى، ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد ألا فليبلغ الشاهد الغائب)[3].

ويتغير وجه الرسول ﷺ عندما يسمع أبو ذر الغفاري يقول لبلال بن رباح في مجلس الرسول ﷺ: يا ابن السوداء، فيقول ﷺ: والذي أنزل الكتاب على محمد ما لأحد على أحد فضل إلا بالعمل إن أنتم إلا كطف الصاع)[4].

وألزم الله تعالى جميع خلقه التساوي في الواجبات، وإن ليس من حق أية قوة أن تعفي بعض أفراد الإنسان من أداء الواجب الذي فرضه الله تعالى عليه، لا يعفيه من ذلك أصله ولا جنسه، لذلك نرى الرسول ﷺ يقول محذراً أهله وعشيرته في أن يتهاونوا في أداء ما كلفوا به. فقال لهم: يا معشر قريش لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً).

فالكل متساوون أمام الله في الواجبات ومطالبون بتنفيذها حقوقاً خالصة لله تعالى كالإيمان والعبادات أو كان فيها للعبد شيء.

---

(١) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٢) سورة آل عمران الآية ١٩٥.

(٣) ابن هشام. أبو محمد عبد الملك. سيرة ابن هشام ١٩٤/٤ تحقيق الدكتور محمد نهى السرجاني. الناشر المكتبة التوفيقية.

(٤) ابن عساكر. محمد بن مكرم. مختصر تاريخ ابن عساكر ٢٦٢/٥. تحقيق روحية النحاس وآخرون. ط١ دار الفكر.

وعلى كل بالغ عاقل قادر أن لا يسقط عنه أي من هذه الواجبات أمثال أداء الصلاة والصيام ودفع الزكاة والحج والإحسان إلى الوالدين وصلة الأرحام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحسن الجوار وغيرها من الواجبات الشرعية.

إن الغرض من تحقيق هذه الواجبات هو طاعة لله تعالى أولاً وتحقيق مصالح الناس عامة في دنياهم وآخرتهم ثانياً.

قال تعالى ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾[1].

قال تعالى﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ ﴾[2].

وقال تعالى ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾[3].

وقال تعالى﴿ وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾[4].

ولقد أخذ الله تعالى على اليهود والنصارى عندما ادعوا أن الجنة لن يدخلها إلا من كان على دين اليهودية أو النصرانية ﴿ وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ ﴾[5] فأجابهم الله تعالى﴿ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴾[6]. ثم يؤكد البارئ جل شأنه أن الثواب والعقاب لا يكون على اعتبار الجنس أو القومية بل على أساس التقوى والصلاح وتطبيق شريعة الله في خلقه.

قال تعالى﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾[7].

---

(١) سورة الأنبياء آية ١٠٧.

(٢) سورة المائدة آية ٦.

(٣) سورة العنكبوت آية ٤٥.

(٤) سورة البقرة آية ١٧٩.

(٥) سورة البقرة آية ١١١.

(٦) سورة البقرة آية ١١١.

(٧) سورة البقرة الآية ١١٢.

وكذلك الحال عندما قالت اليهود إنهم شعب الله المختار وأنهم أحباء الله وأصفياؤه، وأن النار لن تمسهم إلا أياما معدودة﴿ وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ﴾[(١)] فرد الخالق تعالى عليهم ﴿ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[(٢)] وعلل لهم الحق تعالى أن الأصل العام المبني عليه جزاء الثواب في دخول الجنة هو العمل الصالح لا السيئ قال تعالى﴿ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾ ﴾[(٣)]، وتتجلى المساواة في الإسلام في المضامين التالية:

المساواة أمام القانون:

إن الشريعة الإسلامية أخضعت جميع الأفراد أمام القضاة، الحاكم والمحكوم على السواء فلا حصانة لأحد في مواجهة القانون، وبما أن خطاب الشارع المقدس عام فإنه يشمل جميع البشر كما نبه الرسول ﷺ إلى ذلك عندما عرض القود من نفسه فقال ﷺ في أواخر أيامه:

أيها الناس من كنت جلدت له ظهرا فهذا ظهري فليستقد منه ومن كنت شتمت له عرضا فهذا عرضي فليستقد منه ومن أخذت له مالا فهذا مالي فليأخذ[(٤)].

وقال ﷺ في حجة الوداع: ألا إن كل ربا موضوع لكل رؤوس أموالكم لا تظلموا ولا تظلمون. قضى الله أن لا ربا، وأول ما أضع ربا عمي العباس[(٥)].

وعندما أسلم جبلة بن الأيهم الملك الغساني جاء إلى مكة في خمسمائة فارس من قومه، وأثناء طوافه بالبيت العتيق، وطئ إزاره رجل من فزاره فالتفت إليه جبلة مغضباً فلطمه فهشم أنفه فرفع الفزاري أمره إلى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فبعث إليه

---

(١) سورة البقرة الآية ٨٠.

(٢) سورة البقرة الآية ٨٠.

(٣) سورة البقرة الآية ٨١.

(٤) سيرة ابن هشام ٤/١٩٥.

(٥) سيرة ابن هشام ٤/١٩٥.

وسأله عن سبب اعتدائه على الفزاري فقال: إنه وطئ إزاري فحله ولولا حرمت هذا البيت لأخذت الذي فيه عيناه، فقال عمر: أما أنت فقد أقررت، إما أن ترضيه وإلا أقدته منك، فقال جبلة: أتقيده مني وأنا ملك وهو سوقة؟ فقال عمر قولته الحاسمة: إن الإسلام سوى بينكما قال جبلة: والله رجوت أن أكون في الإسلام أعز مني في الجاهلية، قال عمر: دع عنك هذا فإنك إن لم ترضي الرجل أقدته منك. قال: إذن أتنصر. قال: إن تنصرت ضربت عنقك، فلما رأى الصدق من عمر فر هاربا مع فرسانه إلى القسطنطينية هو وقومه(١).

المساواة أمام القضاء:

روي أن عليا رضي الله عنه وجد درعا له عند يهودي يبيعه فقال له علي: درعي سقطت عن جمل لي. فقال اليهودي: درعي وفي يدي. فاختصما إلى شريح. فلما جلسا بين يديه قال عليك درعي سقطت عن جملي. فقال شريح: ما تقول يا يهودي؟ قال: درعي وفي يدي. فقال لعلي: بينتك. فقدم ابنه ومولاه. فرفض شريح شهادة الابن لأبيه وقضى بالدرع لليهودي.

عندها قال اليهودي: أمير المؤمنين جاء معي إلى قاضي المسلمين فقضى عليه ورضي، صدقت والله يا أمير المؤمنين إنها لدرعك سقطت عن جمل لك فالتقطتها. أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فوهبها له علي رضي الله عنه(٢).

ويقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتاب لأبي سفيان: إذا تقدم إليك الخصمان فعليك بالبينة العادلة أو اليمين القاطعة وأدن الضعيف حتى يشتد قلبه وينبسط لسانه.. وآس بين الناس في لحظك وطرفك وعليك بالصلح ما لم يستبن لك فصل القضاء(٣).

---

(١) الغزالي. محمد. حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة ص٣٥ الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م. دار الكتب الإسلامية.

(٢) وكيع - محمد بن خلف بن حيان - أخبار القضاة.. ٢/١٩٤ الناشر عالم الكتب - بيروت.

(٣) الجاحظ. أبو عثمان عمر بن بحر البيان والتبيين- ٢/٧٥ الطبعة الرابعة تحقيق عبد السلام محمد هارون.

من خلال النصين المتقدمين أعلاه نرى أن الإسلام يقرر الحماية القانونية لكل من يقيم دار الإسلام مسلماً أو ذمياً، وتتحقق المساواة أمام القضاء لجميع الأفراد إذا ما ترافعوا إلى القاضي يطلبون إحقاق الحق وأن لا تمايز أو تفاضل في تقرير هذا الحق فلا يحرم أحد منه وأن ليس هناك درجات للتقاضي تختلف باختلاف منازل الأفراد ونسبهم وشرفهم فالجميع أمام القضاء سواء.

المساواة في الحقوق السياسية:

من أبرز الحقوق المكفولة في الشريعة الإسلامية حق كل فرد في إبداء الرأي والمشورة، وكفلت الشريعة أيضاً المساواة في حق تولي الوظائف العامة في الدولة وإقامة العدل بين الناس في توزيع الحقوق قال تعالى﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ﴾[1].

وضرب لنا الرسول الكريم ﷺ المثل الأعلى بتطبيقه مبدأ المشاورة إذ شارك صحابته الأجلاء في إبداء الرأي، وأخذ بآرائهم في مواقف عدة. ومنها ما حدث في موقعة بدر إذ جاء ﷺ فنزل عند أدنى ماء فنزل عنده فقال له الحباب بن المنذر يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أمنزلاً أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه؟ أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟

فقال عليه الصلاة والسلام: بل هو الرأي والحرب والمكيدة. فقال الحباب: يا رسول الله ليس هذا بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم فننزله ثم نغور ما وراءه من الآبار ثم نبني عليه حوضاً فنملؤه ماء، ثم نقاتل القوم، فنشرب ولا يشربون فقال له الرسول ﷺ (لقد أشرت بالرأي) وعمل برأيه[2].

---

(١) سورة النساء الآية ١٣٥.

(٣) رضا. محمد رشيد. تفسير القرآن الحكيم ٤/٢٠٠ مطبعة المنار ط١ – ١٣٢٥هـ.

وجاء في تفسير القرطبي لما نزل قوله تعالى (**وشاورهم في الأمر**) قال ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: أما إنّ الله ورسوله لغنيان عنها ولكن جعلها الله رحمة لأمتي فمن استشار منهم لم يعدم رشداً ومن تركها لم يعدم غياً)[١].

المساواة في التكاليف والأعباء العامة:

الارتباط بين الحقوق والواجبات إحدى الضمانات التي منحتها الشريعة الإسلامية لحقوق الإنسان، فكما أن الحقوق شرعية فإن الواجبات كذلك شرعية. والمساواة تتحقق في تقرير الحقوق وحمايتها، وكذلك الحال في الواجبات، فلا يعفى من الواجبات أحد إلا لعذر، فالجميع مأمورون بأداء الصلاة لا فرق بين شريف ووضيع أو حر أو عبد، وكذا في سائر العبادات، التي شملتها عمومية الشريعة في تنظيمها للعلاقة، علاقات الإنسان مع أخيه الإنسان وعلاقته مع خالقه، ونظراً لشمولية هذه العلاقات المعبرة عن مظاهر المساواة في التكاليف والأعباء العامة أذكر مثالاً واحداً عليها وهو الضريبة الشرعية التي قررتها الشريعة في الصدقات الواجبة وغير الواجبة، وما يفرض من الخراج على الأرض والجزية المفروضة على أهل الذمة.

فالزكاة باعتبارها ركن من أركان الإسلام واجبة الأداء على كل مسلم توافرت شروطها فيه، والشريعة فريضة الزكاة بمقادير محددة مثل زكاة النقدين والزروع والأثمار يؤديها جميع المسلمين على اختلاف أجناسهم وأمصارهم وألوانهم.

قال تعالى﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[٢].

وقال تعالى ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾[٣].

وقال تعالى ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾[٤].

(١) القرطبي. محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن. ٢٥١/٤ مطبعة دار الكتب ١٩٣٦.

(٢) سورة الحج الآية ٤١.

(٣) سورة التوبة الآية ١٠٣.

(٤) سورة التوبة الآية ١٨.

ويتولى ولي أمر المسلمين صرف الزكاة في مصارفها الشرعية المحددة في الشريعة وهي المذكورة في قوله تعالى ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ ﴾[1].

وهناك الخراج المفروض على الأرض المفتوحة وأول من وضعها الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه عند فتحه العراق وكان رأيه أن تبقى الأرض المفتوحة في يد أهلها ويفرض عليها الخراج ليكون مصدرا من مصادر تمويل بيت المسلمين يعود نفعه على المسلمين كافة.

(١) سورة التوبة الآية ٦٠.

الفصل الخامس

الشريعة الدولية والإسلامية لحقوق الإنسان

المبحث الأول

الشريعة الدولية لحقوق الإنسان

اعتمد المجتمع الدولي عدة اتفاقيات بشأن حقوق الإنسان وحرياته إذ عملت هذه الاتفاقيات إلى وضع عدة تعاريف اتفق عليها في الأسرة الدولية المعلقة بحقوق الإنسان، وعملت على إلزام الحكومات بأن تتخذ كل ما يمكنها من الخطوات الضرورية لضمان حماية هذه الحقوق على صعيد التشريعات الوطنية والممارسة في بلدان مستمدة مصادرها من مضامين الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٤٨.

وفي عام ١٩٦٦ اعتمدت هيئة الأمم المتحدة وثيقتين دوليتين ترتكزان على الحقوق التي تضمنها الإعلان العالمي وهما العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وقد صدقت عليها معظم الدول المنظمة لهيئة الأمم، كما اعتمدت الهيئة بروتوكولاً اختيارياً ملحقاً بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يتعلق بحقوق الأفراد في التظلم إلى الهيئة التي تراقب تنفيذ العهد. وهي لجنة حقوق الإنسان، ويسمى العهدان الدوليان والبرتوكول الاختياري تعرف معاً بالشريعة الدولية لحقوق الإنسان ويعتبر الاعتراف بهذه الحقوق مجتمعة أهم تقدم إنساني وأخلاقي في القرن العشرين.

المطلب الأول

إعلان حقوق الإنسان الفرنسي

تبلور مفهوم حقوق الإنسان في العصر الحديث في الفترة التاريخية التي عاصرت قيام الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ وهي نتيجة من نتائج تلك الثورة العظيمة، وقد اقترنت النصوص الأولى التي ظهرت فيها عبارة (حقوق الإنسان) بالنصوص السياسية الثورية للقرن الثامن عشر، وإذ جاءت هذه النصوص على شكل إعلانات. "لحقوق الإنسان والمواطن".

وجاءت في مقدمة الإعلان عبارة (تجاهل أو نسيان أو احتقار حقوق الإنسان هي الأسباب الوحيدة للمصائب العامة ولفساد الحكومات) ، وجاء في المادة الثانية (غاية كل اجتماع سياسي هي المحافظة على حقوق الإنسان الطبيعية والتي لا يأتي عليها التقادم) [١].

ويعتبر إعلان حقوق الإنسان الفرنسي على المستوى العالمي تسجيلاً لفترة من التاريخ عانى فيه الإنسان من الآلام وقهر واستبداد إذ أهدرت فيه الحقوق الإنسانية على يد نفوذ أصحاب الحكم الذين رأوا في تملكهم للسلطة تفويض إلهي لهم في بسط نفوذهم، ففي عهد لويس السادس عشر قامت الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩م التي امتد إشعاعها على مساحة واسعة على المستوى العالمي وليس فقط تأثيرها على المجتمع الفرنسي، الذي خضع لحكم ملكي مطلق ارتكز على الحق الإلهي في الحكم. مستمداً السلطة من الله لا من أحد. وعليه فإن الحكام لهم مطلق الحرية في التصرف في

---

(١) ثطناوي. المحامي الدكتور فيصل – حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ص٥٠-٥١ – دار الحامد عمّان ١٩٩٩.

الحريات وفي الأموال وفي الحياة وعلى عامة الناس الانقياد لأحكامهم وعدم معارضتها لأنها مستمدة من ذلك الحق الإلهي الذي لا يأتيه الباطل!!

وقد مهّد المفكرون والفلاسفة الفرنسيون لهذه الثورة بكتاباتهم ورؤاهم حول الحريات والحقوق والمساواة- فوضع روسو نظريته في العقد الاجتماعي "إنجيل الثورة ودستورها" إذ قال: إن الإنسان خلق حراً ومساوياً لغيره في الحقوق[1].

ويرجع الفضل في الفصل بين السلطات إلى (مونتسيكو) كما جمع الكثير من أنظمة الحكومات في كتابه (روح القوانين).

ومما عزز مفاهيم الإعلان الفرنسي هو قيام الثورة الأمريكية واشتراك فرنسا في حرب استقلال أمريكا، إذ طالبت هذه الثورة بالحرية وإعلان المساواة التي سجلتها وثائقها ودساتيرها والمتصفح لمبادئ الإعلان يجد فيه مع إيجازه غزارة فكرية مشبعة بالحقوق والحريات الإنسانية، ويحتوي الحفاظ على حقوق الإنسان ضمن المجتمع السياسي، وإن للإنسان حقوقاً طبيعية مقدسة لا يمكن التخلص منها أو أن يبدلها الزمان مثل الحياة والمساواة والحرية، كما حددت المبادئ دور القانون في نظرته وتشريعاته حول وضع الحواجز إزاء الحريات أو الأعمال التي تسبب ضرراً بالمجتمع.

وجاءت قيمة الإعلان احتجاجاً ضد مساوئ النظام القديم الذي عمد إلى كبت الحريات وخلق الطبقيات والفوارق الاجتماعية والسياسية بين الأفراد، كما وضع تقريراً لنظام جديد في البناء يكون أساسه ضمان الحريات والحقوق.

لقد أكد إعلان حقوق الإنسان على حق الإنسان الطبيعي في تمتعه بالحرية والمساواة، إذ أن الطبيعة الإنسانية عند الجميع واحدة لا تختلف باختلاف الأجناس والأعراق والحقوق الناتجة عنها موجودة أيضاً لدى الجميع، وبما أن الناس يولدون أحراراً فإنهم يبقون التنازل عنها المتمثلة بالحرية والملكية والأمن ومقاومة التعسف

---

(١) كريسون. أندريه. روسو (حياته – فلسفته – منتخبات) ترجمة نبيه صقر ص٨٤. منشورات عويدات – بيروت – باريس. ط٤ – ١٩٨٨.

والاضطهاد وأشار الإعلان إلى أن مبدأ السيادة يقوم أساساً على الأمة، وإن مبدأ المساواة بين الناس هو الأساس الوحيد الذي يمكن تخيله لهذه الحقوق المقدسة المقررة لنبذ أي تمييز بين الأفراد فالجميع لهم مرتبة واحدة متساوية أمام القانون. وإن حقوقهم المدنية ترتكز على الحقوق الطبيعية فكل إنسان له حق مدني يولد من حق طبيعي وهذا ما أشارت إليه المواد الأولى والثانية والثالثة من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان الذي عبر عن فلسفة الشعب الفرنسي وأيديولوجيته القائمة على إيثار الحرية المنشودة بعد طول انتظار والحرية في نظرهم هي الأصل في الأشياء وعليه يجب أن تسود في جميع النشاطات الإنسانية حتى لو تعارضت مع السلطة[١] وقد ركزت المواد السابعة والثامنة والتاسعة على جانب من الحريات تمس الإنسان وتقيد حريته فقالت: لا يمكن اتهام أي إنسان أو توقيفه واعتقاله إلا في الحالات التي يحددها القانون ولا يمكن معاقبته إلا وفق القانون وإن المتهم بريء حتى تثبت إدانته[٢].

ولم يغفل الإعلان حقوق الإنسان في التعبير عن حريته الفكرية وإن لكل فرد الحق في التعبير بأي وسيلة كانت، بالكتابة والنشر والإعلان بشرط ألا يسرف في استخدام هذا الحق ويضر أو يعتدي على حقوق الآخرين أو يتعارض مع ما رسمه القانون له وجاء اهتمام واضعوا الإعلان الفرنسي بحرية التعبير وإفرادهم لها في مادة خاصة كرد فعل لما قامت به السلطة الإقطاعية من هيمنة قسرية على رقاب الناس تمنعهم من إبداء رأيهم بحرية كاملة.

وألقى الإعلان الضوء على تأمين الحماية الكافية لحقوق الإنسان، وعن النفقات العامة والضرائب، وكذلك محاسبة الموظفين عن أعمال إدارتهم المتعلقة بنشاطات الأشخاص وحددت أطر تلك التأمينات في المواد الثانية عشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة والخامسة عشرة. وعن مبدأ فصل السلطات تحدثت المادة السادسة عشرة.

---

(١) عصفور. د. محمد. الحرية في الفكرين الديمقراطي والاشتراكي ص١١١ القاهرة ١٩٦١.

(٢) حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ص٥٣.

لقد جاء صدور الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان بصفتيه الشمولية والخصوصية ليعطي للفرد بصورة منفردة وللشعوب بصورة عامة تصوراته حول حقوق الإنسان الأساسية في "الحياة والحرية والمساواة والتملك" خاصة متماشياً مع الطبيعة الإنسانية في العيش بكرامة كإنسان خلقه الله تعالى لينعم بالحرية والمساواة. إذ نظر إلى الفرد وحده هو من يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار وليس الجماعات لأن حقوق الحريات والمساواة هي حقوق ملازمة لطبيعته البشرية، أما سمة الشمولية فكانت تنطوي على أن الإعلان لم يكن ليخص الفرنسيين وحدهم بل يشمل جميع شعوب الأرض دونما تمييز وعلى الحكومات الأخذ بمضامين هذا الإعلان محمل الجد والاستنباط منه في كل التشريعات والقوانين ذات الصلة بالنشاطات الإنسانية.

لقد لقي دعاة حقوق الإنسان في كفاحهم لتثبيت الحرية والمساواة من رجال الكنيسة معارضة شديدة خلال القرن التاسع عشر كله، فأعلن البابا في ٢٩ آذار ١٧٩٠ إن القوانين التي أصدرت الجمعية الصمومية لتقرير حرية الفكر في المسائل الدينية تعتبر جريمة دينية وخاصة تلك التي حدّت من نفوذها وسلطاتهم خارج نطاق الكنيسة الكاثوليكية، مثل تعيين غير الكاثوليك لشغل مناصب في الوظائف المدنية والعسكرية.

وهاجم البابوات دعاة حقوق الحريات ووصفوا دعواتهم بالهذيان وأن منح الحرية هو استعباد للروح في حمأة المعصية وهذا هو شعار كاثوليكيو فرنسا الذين سيطروا على الحياة السياسية في فرنسا أكثر من قرن. فكان لزاماً على أنصار حقوق الإنسان خوض المعركة جلباً للحرية والمساواة.

المطلب الثاني

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

بدأ عصر التنظيم الدولي يتبلور بوضوح وبشكل فعال بعد نشأة الأمم المتحدة ١٩٤٥ التي أصدرت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لتعلن اكتساب هذه الحقوق الطابع القانوني والدولي الذي جاء انعكاساً للدور الكبير الذي تلعبه هيئة الأمم المتحدة وأجهزتها الرئيسية والمنظمات الإقليمية في الحياة الدولية.

وأكدت ديباجة الإعلان في ميثاق الأمم المتحدة الصادر في ٢٦/٦/١٩٤٥ إيمانها بحقوق الإنسان وكرامة الفرد وقيمته وحق المساواة بين الرجل والمرأة وعزمت على دفع مسيرة الرقي الاجتماعي نحو الأفضل من خلال رفع مستوى المعيشة في ظل حرية شاملة تسعى البشرية إلى تحقيقها تحت ظل عالم ينعم فيه الفرد كإنسان له الحق بحرية القول والعقيدة متحرراً من الخوف والعوز، محمياً بستار القانون الذي يحمي تلك الحقوق حتى لا ينتهي بالإنسان الأمر إلى التمرد على الظلم والاستبداد.

وطلب الإعلان من الدول كسلطة أو حكومة احترام الحقوق الطبيعية للأفراد المتمثلة بحق الإنسان في الحياة والحرية والكرامة والاعتماد والمساواة أمام القانون وعدم اختراقها.

ومن أهم مبادئ الإعلان الأساسية: الحق في الحرية والمساواة وأن لا تفرقة بسبب العنصر أو اللغة أو الدين أو بسبب الوضع السياسي أو الاجتماعي وإلى ذلك إشارة المادة الأولى من الإعلان: (يولد الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء).

أما المادة الثانية من إعلان حقوق الإنسان فإشارة إلى أن (لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان دون أي تمييز بسبب العنصر أو الدين أو اللون أو الجنس أو النوع أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر).

ويمكن تبيان أعم وأشمل للحقوق التي شملها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من خلال بيان الحقوق المدنية والسياسية أولاً ومن ثم إيضاح الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ثانياً.

الحقوق المدنية والسياسية

وتشمل هذه الحقوق: حق الحرية الشخصية للفرد التي ترتكز عليها سائر الحريات الأخرى فإذا لم تصن هذه الحرية لا يمكن للمرء أن يتصرف في شتى حقوقه الأخرى كإنسان له وجوده وكينونته، ويعني رجال القانون بهذا الحق حرية الفرد في الحياة التي يختارها ضمن حقه في الوجود مع عدم إضراره من خلال استخدامه لهذا الحق - بحرية الآخرين - وعدم معاقبته أو حبسه إلا بمقتضى القانون.

وضمن هذه الحقوق إشارة المواد الأولى والثانية والثالثة والسابعة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق المساواة بين إنسان وآخر في الكرامة والإخاء، ومعاملة بعضهم بعضاً بروح التعاون والإخاء فهم سواسية أمام القانون فلا استرقاق ولا امتيازات طبقية للنبلاء أو رجال الدين الكنيسي أو تفاوت في الحقوق بين الرجل والمرأة فكلهم سواسية أمام القانون فالمحاكم واحدة للجميع والقانون أيضاً واحد للجميع، ومن حق الجميع أيضاً الحصول على العمل ضمن الشروط المؤهلة له علمياً لذا فإن تطبيق العدالة والمساواة بين الجميع يشيع الرضا ويحقق العدالة والاطمئنان بين الجميع وخلاف ذلك يعمل على نشر الظلم والقهر والاستبداد وهذه مضامين بعض هذه الحقوق ضمن المواد التي شرعها الإعلان:

١- المادة (١٥) نصت على حق الفرد التمتع بجنسية ما وأن لا يتعرض الإنسان لأي معاملة سيئة تقلل من كرامته وتهينها.

٢- المادة (١٦) حق الزواج من حقوق متساوية للزوجين.

٣- المادة (١٧) إشارة إلى حقه في التملك والتصرف في ضوئه.

٤- المادة (١٨) نصت على حق التفكير والدين والضمير ويشمل هذا الحق حرية تغيير الديانة وإقامة الشعائر الدينية سراً وجهراً مع الجماعة أو على انفراد.

٥- المادة (١٩) أعطت الحرية للفرد في التعبير وإبداء الرأي.

٦- المادة (٢٠) نصت على حق الإنسان في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة للبلاد مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً.

الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية

نصت المادة الثانية والعشرون من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق الفرد في الضمان الاجتماعي الذي يوفر له حق الانتفاع بالحقوق الثقافية والاقتصادية والاجتماعية التي لا يمكن الاستغناء عنها، وأشارت المادة الثالثة والعشرون على حق المرء في العمل وفق اختياره وكفاءته الوظيفية والعلمية مع شرط تكافؤ الفرص بشروط عادلة كما ضمنت له هذه المادة أيضاً الحق في تأسيس النقابات أو الانضمام إليها لتحمي له مصالحه، وضمنت له المادة الرابعة والعشرون حقه في الراحة في أوقات الفراغ. أما حقه في المحافظة على الصحة والرفاهية وفي مستوى معيشي بحد الكفاية له ولأسرته وتأمين هذا المستوى في حالات المرض والبطالة أو العجز، والشيخوخة، فقد تضمنتها المادة الخامسة والعشرون وضمن له الإعلان حقه في التعليم وأخذ نصيبه منه كما أعطت المادة السادسة والعشرون للآباء حق اختيار تربية أولادهم. أما المادة السابعة والعشرون فقد أشارت إلى حق الفرد في حماية حقوقه الأدبية والمادية من إنتاجه العلمي والأدبي والفني ونصت المواد الختامية للإعلان (الثامنة والعشرون والتاسعة والعشرون والثلاثون) فقد أشارت وأكدت على حق كل إنسان في التمتع بنظام اجتماعي تتوافر فيه جميع الحقوق والحريات إضافة إلى إشارتها إلى الواجبات الملغاة على عاتق الفرد تجاه أقرانه ومجتمعه.

لقد جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ليعبر عن تطلعات الشعوب والأمم لتحقيق المجتمع الأفضل منشداً الرفاهية والرقي بعدما خاض تجربتين مريرتين في حربين

مدمرتين أهدرت فيها كرامة الإنسان بكثرة الضحايا والآثار المروعة التي خلقتها الحرب العالمية الأولى والثانية. فجاء الإعلان بحق ليصور تلك التطلعات بشمولية عالمية مثلت قمة التطور في التفكير الإنساني حيال الحقوق والواجبات

نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

* النص منقول من كتاب (حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة) - محمد الغزالي - دار الدعوة - الطبعة الأولى - ١٤١٣هـ - ١٩٨٣ الإسكندرية.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

في العاشر من ديسمبر (كانون الأول) ١٩٤٨ أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأذاعته، وبعد هذا الحدث التاريخي دعت الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى ترويج نص الإعلان، وإلى العمل على نشره وتوزيعه وقراءته ومناقشته، وخصوصاً في المدارس والمعاهد التعليمية بدون أي تمييز بشأن الوضع السياسي للدول أو الأقاليم.

* **الديباجة:**

لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم.

ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني، وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة.

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان، لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم.

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية، وحزمت أمرها على أن تدفع بالرقي الاجتماعي قدماً وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح.

ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها.

ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد.

فإن الجمعية العامة تنادي بهذا الإعلان لحقوق الإنسان:

على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع، واضعين على الدوام هذا الإعلان نصب أعينهم، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ إجراءات مطردة قومية وعالمية، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالة بين الأعضاء ذاتها، وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها.

مادة ١: يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء.

مادة ٢: لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر. أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء.

وفضلاً عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء أكان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلاً، أو تحت الوصاية، أو غير متمتع بالحكم الذاتي، أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود.

مادة ٣: لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.

مادة ٤: لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما.

مادة ٥: لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.

مادة ٦: لكل إنسان أينما وجد الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية.

مادة ٧: كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة منه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا.

مادة ٨: لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه من أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها إياه القانون.

مادة ٩: لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفياً.

مادة ١٠: لكل إنسان الحقن على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً علنياً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه.

مادة ١١:

(١) كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه.

(٢) لا يدان أي شخص من جراء أداء عمل أو الامتناع عن أداء عمل إلا إذا كان ذلك يعتبر جرماً وفقاً للقانون الوطني أو الدولي وقت الارتكاب، كذلك لا يوقع عليه عقوبة أشد من تلك التي كان يجوز توقيعها وقت ارتكاب الجريمة.

مادة ١٢: لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات.

مادة ١٣:

(١) لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة.

(٢) يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه.

مادة ١٤:

(١) لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول الالتجاء إليها هرباً من الاضطهاد.

(٢) لا ينتفع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية أو لأعمال تناقض أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

مادة ١٥:

(١) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما.

(٢) لا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً، أو إنكار حقه في تغييرها.

مادة ١٦:

(١) للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله.

(٢) لا يبرم عقد الزواج إلا برضا الطرفين الراغبين في الزواج رضاً كاملاً لا إكراه فيه.

(٣) الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

مادة ١٧:

(١) لكل شخص حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره.

(٢) لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً.

مادة ١٨: لكل شخص الحق في حرية التفكير، والضمير، والدين؛ ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر، ومراعاتها، سواء أكان ذلك سراً أم مع الجماعة.

مادة ١٩: لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.

مادة ٢٠:

(١) لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية.

(٢) لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما.

مادة ٢١:

(١) لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً.

(٢) لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد.

(٣) إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة. ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجرى على أساس الاقتراع السري، وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

مادة ٢٢: لكل شخص بصفته عضواً في المجتمع الحق في الضمانة الاجتماعية وفي أن تحقق بوساطة المجهود القومي والتعاون الدولي، وبما يتفق ونظم كل دولة ومواردها: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي لا غنى عنها لكرامته وللنمو الحر لشخصيته.

مادة ٢٣:

(١) لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة.

(٢) لكل فرد دون أي تمييز الحق في أجر متساو للعمل.

(٣) لكل فرد يقوم بعمل الحق في أجر عادل مرض يكفل له ولأسرته عيشة لائقة بكرامة الإنسان تضاف إليه، عند اللزوم وسائل أخرى للحماية الاجتماعية.

(٤) لكل شخص الحق في أن ينشئ وينضم إلى نقابات حماية لمصلحته.

مادة ٢٤: لكل شخص الحق في الراحة، وفي أوقات الفراغ، ولا سيما في تحديد معقول لساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر.

مادة ٢٥:

(١) لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته.

(٢) للأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين، وينعم كل الأطفال بنفس الحماية الاجتماعية سواء أكانت ولادتهم ناتجة عن رباط شرعي أم بطريقة غير شرعية؟

مادة ٢٦:

(١) لكل شخص الحق في التعلم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولى إلزاميا، وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى أساس الكفاءة.

(٢) يجب أن تهدف التربية إلى إنماء شخصية الإنسان إنماء كاملاً، وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية، وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية، وإلى زيادة مجهود الأمم المتحدة لحفظ السلام.

(٣) للآباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم.

مادة ٢٧:

(١) لكل فرد الحق في أن يشترك اشتراكاً حراً في حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون، والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه.

(٢) لكل فرد الحق في حماية المصالح الأدبية والمادية المترتبة على إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني.

مادة ٢٨: لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحققاً تاماً.

مادة ٢٩:

(١) على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته أن تنمو نمواً حراً كاملاً.

(٢) يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها، ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة، والأخلاق في مجتمع ديمقراطي.

(٣) لا يصح بأي حال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق ممارسة تتناقض مع أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

مادة ٣٠: ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه.

المطلب الثالث

لجنة حقوق الإنسان

شكلت لجنة حقوق الإنسان عام ١٩٤٦ من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب المادة الثامنة والستون من ميثاق الأمم المتحدة التي نصت (ينشئ المجلس الاقتصادي لجانا للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ولتقرير حقوق الإنسان كما ينشئ غير ذلك من اللجان التي قد يحتاج إليها لتأدية وظائفه.

وتتألف اللجنة من ثلاث وخمسين عضوا يختارهم المجلس لمدة ثلاث سنوات حسب التوزيع الجغرافي العادل إذ يمثلون حكومتهم، ويجتمعون سنويا ويحضر اجتماعات اللجنة ممثلوا باقي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة كمراقبين.

وتختص اللجنة بالعمل على نشر حقوق الإنسان وتعزيز الاعتراف بها واحترامها ووضع كافة المشروعات والتوصيات التي من شأنها تحقيق هدفها في كفالة واحتراف حقوق الإنسان(١)، كما عمدت اللجنة إلى إنشاء العديد من الهيئات الفرعية لمساعدتها في أداء عملها منها اللجنة الفرعية للإعلام، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عام ١٩٤٧.

ومن أهم نشاطات لجنة حقوق الإنسان إعدادها لمشروع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة في ١٩٤٨/١٢/١٠ وعمدت إلى إنشاء مجموعات عمل إقليمية مساندة لها مثل مجموعة العمل الخاصة بسياسة القمع الإسرائيلي في الأراضي العربية المحتلة ومجموعة العمل الخاصة بسياسة التمييز العنصري في جنوب أفريقيا(٢).

(١) حقوق الإنسان في ضوء القوانين الوطنية والمواثيق الدولية ص٨٠ مطبوعات جامعة الكويت – ط١ – ١٩٨٩.

(٢) أنظر حقوق الإنسان د. محمد سعيد دقاق دار العلم للملايين ص٥٧ بيروت ١٩٨٩.

المبحث الثاني

ملاحق وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية

* نقلت هذه الملاحق من كتاب (الحق قديم- وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية) - نصر حامد أبو زيد وآخرون. الناشر مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان-القاهرة ٢٠٠٠.

المطلب الأول

إعلان روما

حول حقوق الإنسان في الإسلام(١)

الصادر عن ندوة حقوق الإنسان في الإسلام

٢٥-٢٧/فبراير/٢٠٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وسائر الأنبياء والمرسلين وبعد:

فإن ندوة حقوق الإنسان في الإسلام التي عقدتها رابطة العالم الإسلامي في العاصمة الإيطالية وفي مقر المركز الإسلامي الثقافي لإيطاليا تدارست على مدى ثلاثة أيام ومن خلال ثلاثة عشر بحثا في خمس جلسات الظروف والعوامل والمنعطفات التي أحاطت بالإنسان خلال الخمسين سنة الماضية، وتلمست تطور شؤون الحياة من حوله، وناقشت المواثيق الدولية المتعلقة بحقوقه، وقارنت بين مضامينها وفاعليتها في التعامل مع حقوق الإنسان ولاحظت قصورها في تلبية احتياجاته المتطورة.

ومن أجل تلافي هذا القصور الذي أدى إلى إضعاف الشمولية والمصداقية والتكامل في الحفاظ على حقوق الإنسان فإن الندوة تهيب بجميع حكومات العالم وجميع الهيئات والمنظمات والمؤسسات الدولية المعنية بحقوق الإنسان بمراجعة الإعلانات والمواثيق الدولية الخاصة بالحقوق الإنسانية مراجعة موضوعية لسد الثغرات الموجودة فيها وتعويض ما جاء فيها من نقص، كما تأمل الندوة من جميع أطراف المجتمع الدولي الرسمية والشعبية تدارس هذه الحقيقة في ضوء الحاجات الإنسانية ومراعاة المبادئ التي رأت الندوة أن الإنسان بحاجة إليها لضمان حقه وذلك كما يلي:

---

(١) قامت بنشر وتوزيع الإعلان رابطة العالم الإسلامي من خلال فروعها المنتشرة في العالم بعد انتهاء الندوة مباشرة.

المبدأ الأول:

أهمية ربط الحقوق الإنسانية بمرجعية تراعي المعتقدات والقيم الدينية التي أوصى بها الله سبحانه وتعالى على لسان أنبيائه ورسله.

المبدأ الثاني:

ضرورة ربط الحقوق بالواجبات من خلال مفهوم يرتكز على قاعدة التوازن بين وظائف الإنسان واحتياجاته في بناء الأسرة والمجتمع وعمارة الأرض على نحو لا يتعارض مع إرادة الله تعالى.

المبدأ الثالث:

اعتبار إسهام المنظمات غير الحكومية في الجهود المبذولة في إعادة صياغة المواثيق والمبادئ المتعلقة بحقوق الإنسانية الساعية لحماية الإنسان وضمان حقوقه.

المبدأ الرابع:

تشجيع الحوار بين الثقافات والحضارات بما يساعد على تفهم أفضل لحقوق الإنسان وبما يجنب المجتمعات البشرية ويلات الصراع والنزاع المسلح وما ينتج عن ذلك من آثار سلبية على الإنسان والبيئة.

المبدأ الخامس:

العمل على توفير الأسباب والوسائل التي تحقق نبذ التمييز بين أفراد المجتمع البشري على أساس من الجنس أو اللون أو اللغة أو الانتماء الوطني.

والندوة إذ تضع هذه المبادئ تعلن لحكومات العالم ومنظماته الرسمية والشعبية أن شرعية الإسلام قدمت الضمانات لتحقيق التكامل والشمول والتوازن والمرجعية واليات التطبيق الصحيح لحقوق الإنسان، والندوة إذ تضع ذلك بين يدي المجتمع الدولي عبر إعلان روما لتدعو الله أن يوفق الجميع إلى ما فيه خير البشرية جمعاء.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى جميع أنبيائه ورسله.

وأوردت الندوة في نهاية أعمالها المنطلقات والمرتكزات التي أستند عليها إعلان روما وهي كما يلي:

وفي ختام فعالياتها وبناء على ما لاحظه المشاركون بعد استقرائهم للظروف الإنسانية واحتياجات الشعوب البشرية في مجال حقوق الإنسان وما لاحظوه من ثغرات في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق والاتفاقيات المنبثقة عنه، وما يجري من تجاوزات في تطبيقها بالإضافة إلى ما توصل إليه المشاركون من قناعة تتطلب من المجتمع الدولي الاستجابة للتوجه الإلهي الذي نزلت به الرسالات السماوية ولاسيما رسالة الإسلام من أجل سعادة الإنسان، ومن خلال تلك القناعة توصلت الندوة إلى المنطلقات والمرتكزات التالية:

أولاً: الإسلام عقيدة وشريعة فهو نظام شامل وكامل لعمارة الأرض وإقامة العدل، وتحقيق كرامة الإنسان، وصون حياته وتوفير أسباب الأمن والاستقرار والتعايش بين الناس جميعاً.

ثانياً: كرامة الإنسان هبة من الله تعالى، وهذه الهبة الإلهية هي المصدر والمعيار لحقوق الإنسان وواجباته باعتبارهما قيما متلازمة ومتكاملة لتفعيل حركة الإنسان في ميادين الحياة وفق إرادة الله تعالى.

ثالثاً: الناس جميعاً شركاء في مهمة الاستخلاف الإلهي الرباني في الأرض، وعليهم التعاون في صياغة النظم والقواعد المواثيق التي تحقق العدل لآليات ومعايير تحقيق المصالح المشتركة بينهم، وتضبط آليات الانتفاع بما سخر الله للإنسان لصالح الجميع وفق قيم المنهج الرباني.

رابعاً: الترابط المحكم بين حركة العلوم والتقنية وبين القيم الدينية والأخلاقية أمر أساسي وملح، لضبط مسيرة المعرفة لتكون في صالح كرامة الإنسان وسلامة البيئة والتعايش الآمن على الأرض.

خامساً: احترام الخصوصيات الدينية والثقافية على أساس من الإيمان بالله تعالى والتزام ثوابت المنهج الرباني للحياة، يشكل منطلقاً إيجابياً لتحقيق التعايش والتعاون من أجل حياة أفضل للمجتمع البشري.

سادساً: الأسرة المؤسسة على التزاوج الشرعي بين الرجل والمرأة هي الوحدة الأساس والمؤسسة المهمة من مؤسسات بنية المجتمع من أجل إعداد أجيال مسؤولة و إقامة مجتمعات بشرية آمنة.

سابعاً: الرجل والمرأة شريكان في ميادين الحياة، على أساس من الكفاءة والتكامل المنصف بينهما، وعلى أساس من القيم والمعايير التي تصون كرامة كل منهما.

ثامناً: العدل بين الناس كافة على اختلاف أقوامهم وأعراقهم وأجناسهم وألوانهم وانتماءاتهم الدينية، أمر أساس في شريعة الإسلام لتحقيق الأمن والاطمئنان والاستقرار بين الأفراد والمجتمعات.

تاسعاً: تأكد القيم الربانية وبناء ثقافة الأجيال وتكوينهم التربوي على أساس من قيم ومبادئ وأدبيات الإيمان بالله تعالى، و على أساس من قيم ومعايير كرامة الإنسان وسلامة البيئة وحرمة المجتمعات، والتزام قيم الحوار عامل أساسي في إنهاء ظاهرة العنف والتطرف في المجتمعات الدولية.

عاشراً: نظراً لما يعانيه العالم المعاصر من ظاهرة استغلال الأطفال في سوق العمل في سن مبكرة، وحرمانهم من التعليم والرعاية الصحية إلى جانب علل اجتماعية أخرى تعرض حياتهم للخطر من ذلك بيعهم في أسواق الرقيق الأبيض على نطاق واسع، وحيث إن الشريعة الإسلامية تنظر للطفل على أنه عماد المجتمع الإنساني، وثروته المستقبلية، فقد حددت ضمانات وواجبات على الأسرة والدولة لحمايتها في كل مراحل حياته وإعداده للإسهام في حياة اجتماعية كريمة ومثمرة، يؤكد المجتمعون أن هذه المبادئ جديرة بأن تأخذ بها الدول الإسلامية وتقدمها لمواجهة المآسي التي يتعرض لها الأطفال في أماكن كثيرة من العالم.

حادي عشر: لقد أخذ الإسلام موقفاً موازناً من المرأة وضمن لها كرامتها وحقوقها في الميراث والتملك والتعليم والمشاركة في إشاعة الفضائل وحراسة المجتمع وحدد مسؤوليتها الكبرى في بناء الأسرة السعيدة نواة المجتمع وخليته الأولى دون أن يحرمها حق المشاركة في الحياة العامة بما يتفق مع خصائصها العضوية والنفسية، غير أن المجتمع المعاصر تعامل في أكثر الحالات مع قضية المرأة بأساليب متناقضة أدت للإخلال باستقرار الأسرة والمجتمع واضطرار المرأة للدخول في مجالات تخالف طبيعتها، وجاءت الحروب والأزمات لتجعل منها الضحية الأولى. إن العلل التي تعصف بالمرأة المعاصرة يضع لها منهج الإسلام وشريعته حلولا حاسمة وإن تطبيقها والأخذ بها من جانب الدول الإسلامية سيكون إسهاما في علاج هذه القضية على المستوى العالمي.

ثاني عشر: لقد أصبح الإرهاب والعنف ظاهرة عالمية وللإسلام منهجه الخاص في مقاومة هذه الظاهرة الخطيرة التي تعرض حياة المدنيين لأخطار عشوائية سواء صدر من الأفراد أو الدول. إن الإسلام ينبذ هذه الظاهرة ويدعو لإشاعة العدل والسلام والفضائل التي تجعل من الإنسان فرداً مسؤولاً واعياً يحترم حياة الإنسان الذي كرمه الله سبحانه، كما يدعو لتحاشي الظلم والعدوان ومحاولات السيطرة على الآخرين وهو المناخ الذي يولد أسباب العنف والتطرف.

ثالث عشر: تحث الشريعة الإسلامية الإنسان على تطوير حياته الروحية وتنمية إمكاناته وموارده المادية بحيث يسهم في تحقيق الرخاء والازدهار لنفسه وللمجتمع الإنساني من حوله وتتضمن الشريعة الغزاء بنوداً كثيرة تكفل تحقيق الرخاء والتنمية الشاملة لقطاعات وأفراد المجتمع وهذه النظرة للتنمية تتجاوز الأفراد والقطاعات داخل الدولة الواحدة إلى العلاقات الدولية أيضاً بحيث تبني تلك العلاقات على أساس التكامل والتعاون وتشجيع الدول الصناعية الكبيرة على إيجاد علاقات متوازنة مع الدول الصغيرة بهدف مساعدتها على تنمية مواردها الطبيعية واستغلالها على صورة تحقق الرخاء لمواطنيها، وتسهم في الازدهار والاستقرار العالميين.

رابع عشر: لقد زادت أبحاث الندوة من قناعة المشركين بأن للإسلام بفضل مبادئه وقيمه الربانية الأثر الكبير في نقل الإنسانية نحو مرحلة من الاستقرار القائم على العدل والثقة والتعاون كما يسهم في علاج الأمراض الاجتماعية والخلقية الخطيرة التي تهدد النوع الإنساني، غير أن هذا الرصيد المعنوي الكبير لا يزال محجوبا عن الأعين بسبب الجهل أحياناً، أو التجاهل بسبب أطماع سياسية أنانية لا ترى في العالم الإسلامي سوى حقلا للمواد الخام والعمالة الرخيصة. ومن هذا يصبح واجباً مفروضاً على المسلمين حكاماً وشعوباً العمل على تطبيق الشريعة الإسلامية في جميع شؤون حياتهم والتعاون والتكاتف على استخدام الوسائل الإعلامية المشروعة وغيرها من الأساليب التقنية المتقدمة لعرض مبادئ الإسلام على أوسع نطاق وتعزيز الصلات مع الشعوب والحضارات المختلفة بهدف إزالة المخاوف والأوهام وتعزيز المسيرة الإنسانية المطلعة للأمن والتعاون بالمبادئ الربانية.

المطلب الثاني

البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام(١)

الصادر عن المجلس الإسلامي العالمي -لندن

بسم الله الرحمن الرحيم

مدخل:

شرع الإسلام -منذ أربعة عشر قرنا- "حقوق الإنسان" في شمول وعمق، وأحاطها بضمانات كافية لحمايتها، وصاغ مجتمعه على أصول و مبادئ تمكن لهذه الحقوق وتدعمها.

والإسلام هو ختام رسالات السماء، التي أوحى بها رب العالمين إلى رسله -عليهم السلام- ليبلغها للناس، هداية وتوجيها، إلى ما يكفل لهم حياة طيبة كريمة، يسودها الحق والخير والعدل والسلام.

ومن هنا كان لزاما علي المسلمين أن يبلغوا للناس جميعا دعوة الإسلام امتثالا لأمر ربهم: قال تعالى : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران:١٠٤]، ووفاء بحق الإنسانية عليهم، وإسهاما مخلصا في استنقاذ العالم مما تردى فيه من أخطاء وتخليص الشعوب مما نئن تحته من صنوف المعاناة.

ونحن معشر المسلين - على اختلاف شعوبنا وأقطارنا - من: عبوديتنا لله الواحد القهار...

ومن: إيماننا بأنه ولي الأمر كله في الدنيا والآخرة، وأن مردنا جميعا إليه، وإنه وحده الذي يملك هداية الإنسان إلى ما فيه خيره، وصلاحه بعد أن استخلفه في الأرض، وسخر له كل ما في الكون...

---

(١) أعلن هذا البيان في اجتماع عقد بمقر اليونسكو في باريس بتاريخ ١٩ سبتمبر/أيلول ١٩٨١.

ومن: تصديقنا بوحدة الدين الحق، الذي جاءت به رسل ربنا، ووضع كل منهم لبنة في صرحه حتى أكمله الله تعالى برسالة محمد ﷺ "أنا اللبنة (الأخيرة) وأنا خاتم النبيين..."

ومن: تسليمنا بعجز العقل البشري عن وضع المنهج الأقوم للحياة، مستقلا عن هداية الله ووحيه...

ومن: رؤيتنا الصحيحة -في ضوء كتابنا المجيد- لوضع الإنسان في الكون، وللغاية من ايجاده، وللحكمة في خلقه...

ومن: معرفتنا بما أصفاه عليه خالقه، من كرامة وعزة وتفضيل على كثير من خلقه...

ومن: استبصارنا بما أحاطه به ربه -جل وعلا- من نعم، لا تعد ولا تحصى...

ومن: تمثلنا الحق لمفهوم الأمة، التي تجسد وحدة المسلين، على اختلاف أقطارهم وشعوبهم.

ومن: إدراكنا العميق، لما يعانيه عالم اليوم من أوضاع فاسدة، ونظم آثمة...

ومن: رغبتنا الصادقة، في الوفاء بمسئوليتنا تجاه المجتمع الإنساني، كأعضاء فيه..

ومن: حرصنا على أداء أمانة البلاغ، التي وضعها الإسلام في أعناقنا.. سعياً من أجل إقامة حياة أفضل..

تقوم على الفضيلة، وتتطهر من الرذيلة..

يحل فيها التعاون بدل التناكر، والإخاء مكان العداوة..

يسودها التعاون والسلام، بديلا من الصراع والحروب..

حياة يتنفس فيها الإنسان معاني: الحرية، والمساواة، والإخاء، والعزة والكرامة..

بدل أن يختنق تحت ضغوط: العبودية، والتفرقة العنصرية، والطبقية، والقهر والهوان..

وبهذا يتهيأ لأداء رسالته الحقيقية في الوجود:

عبادة لخالقه تعالى.

و عمارة شاملة للكون.

تتيح له أن يستمتع بنعم خالقه، وأن يكون بارا بالإنسانية التي تمثل -بالنسبة لـه- أسرة أكبر، يشده إحساس عميق بوحدة الأصل الإنساني، الـتي تنشـئ رحما موصولـة بين جميع بني آدم.

انطلاقا من هذا كله:

نعلن نحن معشر المسلمين، حملة لواء الدعوة إلى الله -في مستهل القرن الخامس عشر الهجري- هذا البيان باسم الإسلام، عن حقـوق الإنسـان، مستمدة مـن القـرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

وهي -بهذا الوضع- حقوق أبدية، لا تقبل حذفاً، ولا تعديـلا... ولا نسـخاً ولا تعطيلا...

إنها حقوق شرعها الخالق -سبحانه- فليس من حق بشر - كائناً من كـان - أن يعطلها، أو يعتدي عليها، ولا تسقط حصانتها الذاتية، لا بإرادة الفرد تنازلا عنها، ولا بإرادة المجتمع ممثلا فيمـا يقيمـه مـن مؤسسـات أيـاً كـانت طبيعتـها، وكيفمـا كـانت السلطات التي تخولها.

إن إقرار هذه الحقوق هو المدخل الصحيح لإقامة مجتمع إسلامي حقيقي..

١- مجتمع:

الناس فيه سواء: لا امتياز ولا تمييز بـين فـرد وفـرد علـى أسـاس مـن أصـل، أو عنصر، أو جنس، أو لون، أو لغة، أو دين.

٢- مجتمع:

المساواة فيه أساس التمتع بـالحقوق، والتكليـف بالواجبـات.. مسـاواة تنبـع مـن وحدة الأصل الإنسـاني المشـترك: قـال تعـالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ ﴾ [الحجرات:١٣] ". ومما أسبغه الخالق -جل جلاله- على الإنسان من تكريم "

قال تعالى : ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠]".

٣- مجتمع:

حرية الإنسان فيه مرادفة لمعنى حياته سواء يولد بها، ويحقق ذاته في ظلها، آمناً من الكبت، والقهر، والإذلال، والاستعباد.

٤- مجتمع:

يرى في الأسرة نواة المجتمع، ويحوطها بحمايته وتكريمه، ويهئ لها كل أسباب الاستقرار والتقدم.

٥- مجتمع:

يتساوى فيه الحاكم والرعية، أمام شريعة من وضع الخالق -سبحانه- دون امتياز ولا تمييز.

٦- مجتمع:

السلطة فيه أمانة، توضع في عنق الحاكم ليحقق ما رسمته الشريعة من غايات، وبالمنهج الذي وضعته لتحقيق هذه الغايات.

٧- مجتمع:

يؤمن كل فرد فيه أن الله -وحده- هو ملك الكون كله، وأن كل ما فيه مسخر لخلق الله جميعاً، عطاء من فضله، دون استحقاق سابق لأحد، ومن حق كل إنسان أن ينال نصيباً عادلاً من هذا العطاء الإلهي: قال تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ﴾ [الجاثية: ١٣] "

٨- مجتمع:

تقرر فيه السياسات التي تنظم شؤون الأمة، وتمارس السلطات التي تطبقها وتنفذها "بالشورى": قال تعالى : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى:٣٨] ".

٩- مجتمع:

تتوافر فيه الفرص المتكافئة، ليتحمل كل فرد فيه من المسؤوليات تحسب قدرته وكفاءته، وتتم محاسبته عليها دنيوياً أمام أمنه، وأخرويا أمام خالقه: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته" (رواه الخمسة).

١٠- مجتمع:

يقف فيه الحاكم والمحكوم على قدم المساواة أمام القضاء، حتى في إجراءات التقاضي.

١١- مجتمع:

كل فرد فيه هو ضمير مجتمعه، ومن حقه أن يقيم الدعوى -حسبة- ضد أي إنسان يرتكب جريمة في حق المجتمع، وله أن يطلب المساندة من غيره.. وعلى الآخرين أن ينصروه ولا يخذلوه في قضيته العادلة.

١٢- مجتمع:

يرفض كل ألوان الطغيان، وضمن لكل فرد فيه: الأمن، والحرية، والكرامة، والعدالة، بالتزام ما قررته شريعة الله للإنسان من حقوق، والعمل على تطبيقها، والسهر على حراستها.. تلك الحقوق التي يعلنها للعالم:

المطلب الثالث

هذا البيان

حقوق الإنسان في الإسلام(١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١- حق الحياة:

(أ) حياة الإنسان مقدسة.. لا يجوز لأحد أن يعتدي عليها: قال تعالى : ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة:٣٢] "ولا تسلب هذه القدسية إلا بسلطان الشريعة وبالإجراءات التي تقرها.

(ب) كيان الإنسان المادي والمعنوي حمى، تحميه الشريعة في حياته، وبعد مماته، ومن حقه التفريق والتكريم في التعامل مع جثمانه: " إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه" (رواه البخاري).

٢- حق الحرية:

(أ) حرية الإنسان مقدسة -كحياته سواء- وهي الصفة الطبيعية الأولى التي بها يولد الإنسان: "ما من مولود إلا و يولد على الفطرة". (رواه الشيخان)، وهي مستصحبة ومستمرة ليس لأحد أن يعتدي عليها: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتكم أمهاتكم أحرارا" (من كلمة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه)، ويجب توفير الضمانات الكافية لحماية الأفراد، ولا يجوز تقيدها أو الحد منها إلا بسلطان الشريعة، وبالإجراءات التي تقررها.

(ب) لا يجوز بشعب أن يعتدي على حرية شعب آخر، وللشعب المعتدى عليه أن يرد العدوان، ويسترد حريته بكل السبل الممكنة: " قال تعالى : ﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ

---

(١) صدرت هذه الوثيقة في كراس مستقل عن المجلس الإسلامي الدولي في باريس بتاريخ ٢١ من ذي القعدة ١٤٠١ المصادف ١٩ سبتمبر/أيلول ١٩٨١ تحت عنوان البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام.

بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴾ [الشورى:٤١]، و على المجتمع الدولي مساندة كل شعب يجاهد من أجل حريته، ويتحمل المسلمون في هذا واجباً لا ترخص فيه: قال تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ [الحج:٤١]".

٣- حق المساواة:

(أ) الناس جميعاً سواسية أمام الشريعة: لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى" (من خطبة للنبي ﷺ. ولا تمايز بين الأفراد في تطبيقها عليهم: "لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" (رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي). ولا في حمايتها إياهم: "ألا إن أضعفكم عندي القوي حتى أخذ الحق له، وأقواكم عندي الضعيف حتى آخذ الحق منه،(من خطبة لأبي بكر رضي الله عنه عقب توليه الخلافة).

(ب) الناس كلهم في القيمة الإنسانية سواء:"كلكم لآدم وآدم من تراب" (من خطبة الوداع). وإنما يتفاضلون بحسب عملهم: قال تعالى : ﴿ لِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ ﴾ [الأحقاف:١٩] "ولا يجوز تعريض شخص لخطر أو ضرر بأكثر مما يتعرض له غيره: "المسلمون تتكافأ دماؤهم" (رواه أحمد). وكل فكر وكل تشريع، وكل وضع يسوغ التفرقة بين الأفراد على أساس الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، هو مصادرة مباشرة لهذا المبدأ الإسلامي العام.

(ج) لكل فرد حق الانتفاع بالموارد المادية للمجتمع من خلال فرصة عمل مكافئة لفرصة غيره: قال تعالى : ﴿ فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ﴾ [الملك:١٥] "ولا يجوز التفرقة بين الأفراد في الأجر، ما دام الجهد المبذول واحد، والعمل المؤدى واحد كما وكيفا: " قال تعالى : ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨ ﴾ [الزلزلة:٧-٨]

٤- حق العدالة:

(أ) من حق كل فرد أن يتحاكم إلى الشريعة، وأن يتحاكم إليها دون سواها: قال تعالى : ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ ﴾ [النساء:٥٩] " قال تعالى : ﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ ﴾ [المائدة:٤٩] " .

(ب) من حق الفرد أن يدفع عن نفسه ما يلحقه من ظلم: قال تعالى : ﴿ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلۡجَهۡرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ ﴾ [النساء:١٤٨] ومن واجبه أن يدفع عن غيره بما يملك: "لينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً: إن كان ظالماً فلينهه وإن كان مظلوماً فلينصره" (رواه الشيخان والترمذي).

ومن حق الفرد أن يلجأ إلى سلطة شرعية تحميه، وتنصفه، وتدفع عنه ما لحقه من ضرر أو ظلم، وعلى الحاكم المسلم أن يقيم هذه السلطة، ويوفر لها الضمانات الكفيلة بحيدتها واستقلالها: "إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويحتمي به" (رواه الشيخان).

(ج) من حق الفرد - ومن واجبه - أن يدافع عن حق أي فرد آخر، وعن حق الجماعة "حسبة": ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها"، (رواه مسلم وأبو داود الترمذي والنسائي)، (يتطوع بها حسبة دون طلب من أحد).

(د) لا تجوز مصادرة حق الفرد في الدفاع عن نفسه تحت أي مسوغ: "إن لصاحب الحق مقالا" (رواه الخمسة)، "إذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر، كما سمعت من الأول، فإن أحرى أن يتبين لك القضاء"، (رواه أبو داود والترمذي بسند حسن).

(هـ) ليس لأحد أن يلزم مسلماً بأن يطيع أمراً يخالف الشريعة، وعلى الفرد المسلم أن يقول: "لا" في وجه من يأمره بمعصية، أيا كان الآمر: "إذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة" (رواه الخمسة).. ومن حقه على الجماعة أن تحمي رفضه تضامناً مع الحق: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه" (رواه البخاري).

٥- حق الفرد في محاكمة عادلة:

(أ) البراءة هي الأصل: "كما أمتى معافي إلا المجاهرين" (رواه البخاري)، وهو مستصحب ومستمر حتى مع اتهام الشخص ما لم تثبت إدانته أمام محكمة عادلة إدانة نهائية.

(ب) لا تجريم إلا بنص شرعي: قال تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء:١٥] ، ولا يعذر مسلم بالجهل بما هو معلوم من الدين بالضرورة، ولكن، ينظر إلى جهله -متى ثبت- على أنه شبهة تدرأ بها الحدود فحسب: " قال تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [الأحزاب:٥]

(ج) لا يحكم بتجريم شخص، ولا يعاقب على جرم إلا بعدم ثبوت ارتكابه له بأدلة لا تقبل المراجعة، أمام محكمة ذات طبيعة قضائية كاملة: قال تعالى : ﴿ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾ [الحجرات:٦] "

(د) لا نجوز -بحال- تجاوز العقوبة، التي قدرتها الشريعة للجريمة: قال تعالى : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ [البقرة:٢٢٩] "، ومن مبادئ الشريعة مراعاة الظروف والملابسات، التي ارتكبت فيها الجريمة درءاً للحدود: "ادرءوا الحدود عن المسلين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله"، (رواه البيهقي والحاكم بسند صحيح).

(هـ) لا يؤخذ إنسان بجريمة غيره: " قال تعالى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [الإسراء:١٥] ، وكل إنسان مستقل بمسئوليته عن أفعاله قال تعالى : ﴿ كُلُّ ٱمْرِيٍٕۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ [الطور:٢١] " ولا يجوز بحال -أن تمتد المساءلة إلى ذويه من أهل وأقارب، أو أتباع وأصدقاء: " قال تعالى : ﴿ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ أَن نَّأْخُذَ إِلَّا مَن وَجَدْنَا مَتَٰعَنَا عِندَهُۥٓ إِنَّآ إِذًا لَّظَٰلِمُونَ ﴾ [يوسف:٧٩]

٦- حق الحماية من تعسف السلطة:

لكل فرد الحق في حمايته من تعسف السلطات معه، ولا يجوز مطالبته بتقديم تفسير لعمل من أعماله أو وضع من أوضاعه، ولا توجيه اتهام له إلا بناء على قرائن قوية تدل على تورطه فيما يوجه إليه: قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [الأحزاب:٥٨] "

٧- حق الحماية من التعذيب:

(أ) لا يجوز تعذيب المجرم فضلا عن المتهم: "إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا" (رواه الخمسة)، كما لا يجوز حمل الشخص على الاعتراف بجريمة لم يرتكتها، وكل ما ينتزع بوسائل الإكراه باطل: "إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"، (رواه ابن ماجه بسند حصيح).

(ب) مهما كانت جريمة الفرد، وكيفما كانت عقوبتها المقدرة شرعاً، فإن إنسانيته، وكرامته الآدمية تظل مصونة.

٨- حق الفرد في حماية عرضه وسمعته:

عرض الفرد وسمعته، حرمة لا يجوز انتهاكها: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا"، (من خطبة حجة الوداع)، ويحرم تتبع عوراته، ومحاولة النيل من شخصيته، وكيانه الأدبي: قال تعالى : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [الحجرات:١٢] "، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ﴾ [الحجرات:١١].

٩- حق اللجوء:

(أ) من حق كل مسلم مضطهد أو مظلوم أن يلجأ إلى حيث يأمن، في نطاق دار الإسلام. وهو يكفله الإسلام لكل مضطهد، أياً كانت جنسيته أو عقيدته، أو لونه ويحمل المسلين واجب توفير الأمن له متى لجأ إليهم: قال تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ﴾ [التوبة:٦] "

(ب) بيت الله الحرام -بمكة المشرفة- هو مثابة وأمن للناس جميعاً لا يصد عنه مسلم قال تعالى : ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ﴾ [آل عمران:٩٧]

قال تعالى : ﴿ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ ﴾ [الحج:٢٥].

١٠- حقوق الأقليات:

(أ)- "الأوضاع المدنية للأقليات يحكمها المبدأ القرآني العام: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾[البقرة:٢٥٦].

(ب)- الأوضاع المدنية، والأحوال الشخصية للأقليات تحكمها شريعة الإسلام إن هم تحاكموا إلينا: ﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ﴾ [المائدة:٤٢]. فإن لم يتحاكموا إلينا كان عليهم أن يتحاكموا إلى شرائعهم ما دامت تنتمي -عندهم- لأصل إلهي: ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ﴾ [المائدة:٤٣]، ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ﴾[المائدة:٤٧].

١١- حق المشركة في الحياة العامة:

(أ) من حق كل فرد في الأمة أن يعلم بما يجري في حياتها، من شؤون تتصل بالمصلحة العامة للجماعة، وعليه أن يسهم فيها بقدر ما تتيح له قدراته ومواهبه إعمالا لمبدأ الشورى: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى:٣٨]. وكل فرد في الأمة أهل لتولي المنصب والوظائف العامة متى توافرت فيه شرائطها الشرعية، ولا تسقط هذه الأهلية، أو تنقص تحت أي اعتبار عنصري أو طبقي: "المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، يسعى بذمتهم أدناه"، (رواه أحمد).

(ب) الشورى أساس العلاقة بين الحاكم والأمة، ومن حق الأمة أن تختار حكامها، بإرادتها الحرة، تطبيقاً لهذا المبدأ، ولها الحق في محاسبتهم وفي عزلهم إذا حادوا عن الشريعة: "إني وليت عليكم ولست بخيركم فإن رأيتموني على حق فأعينوني، وإن رأيتموني على باطل فقوموني.

أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصيت فلا طاعة لي عليكم"، (من خطبة أبي بكر رضي الله عنه عقب توليته الخلافة).

١٢- حق حرية التفكير والاعتقاد والتعبير:

(أ) لكل شخص أن يفكر، ويعتقد، ويعبر عن فكره ومعتقده، دون تدخل أو مصادرة من أحد ما دام يلتزم الحدود العامة التي أقرتها الشريعة، ولا يجوز إذاعة الباطل، ولا نشر ما فيه ترويج للفاحشة أو تخذيل للأمة: ﴿ ۞ لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟ وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا ﴿٦١﴾ ﴾ [الأحزاب:٦٠-٦١].

(ب) التفكير الحر -بحثا عن الحق- ليس مجرد حق فحسب، بل هو واجب كذلك: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا۟ ۚ ﴾ [سبأ:٤٦].

(ج) من حق كل فرد ومن واجبه: أن يعلن رفضه للظلم، وإنكاره له، وأن يقاومه، دون تهيب من مواجهة سلطة متعسفة، أو حاكم جائر، أو نظام طاغ. وهذا أفضل أنواع الجهاد: "سئل رسول الله ﷺ: أي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حق عند سلطان جائر"، (رواه الترمذي والنسائي بسند حسن).

(د) لا حظر على نشر المعلومات والحقائق الصحيحة، إلا ما يكون في نشره خطر على أمن المجتمع و الدولة: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ ﴾ [النساء:٨٣].

١٣- حق الحرية الدينية:

لكل شخص: حرية الاعتقاد ، وحرية العبادة وفقاً لمعتقده: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ﴿٦﴾ ﴾[الكافرون:٦].

١٤- حق الدعوة والبلاغ:

(أ) لكل فرد الحق أن يشارك -منفرداً ومع غيره- في حياة الجماعة: دينيا، واجتماعياً، وثقافياً وسياسياً، إلخ، وأن ينشئ من المؤسسات، ويصطنع من الوسائل ما هو ضروري لممارسة هذا الحق:﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾[يوسف:١٠٨].

(ب) من حق كل فرد ومن واجبه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وأن يطالب المجتمع بإقامة المؤسسات التي تهيئ للأفراد الوفاء بهذه المسؤولية، تعاوناً على البر والتقوى، ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾[آل عمران:١٠٤]، ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة:٢]. "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب"، (رواه أصحاب السنن بسند صحيح).

١٥- الحقوق الاقتصادية:

(أ) الطبيعة -بثرواتها جميعاً- ملك الله تعالى:﴿ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ﴾[المائدة:١٢٠]. وهي عطاء منه للبشر، منحهم حق الانتفاع بها:﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ﴾ [الجاثية:١٣]. وحرم عليهم إفسادها وتدميرها: ﴿ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ [الشعراء:١٨٣]. ولا يجوز لأحد أن يحرم آخر أو يعتدي على حقه في الانتفاع بما في الطبيعة من مصادر الرزق: ﴿ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾[الإسراء:٢٠].

(ب) لكل إنسان أن يعمل وينتج، تحصيلا للرزق من وجوهه لمشروعة: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود:٦]، ﴿ فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ﴾ [الملك:١٥].

(ج) الملكية الخاصة مشروعة -على انفراد ومشاركة- ولكل إنسان أن يقتني ما اكتسبه بجهده وعمله:﴿ وَأَنَّهُۥ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ ﴾[النجم:٤٨]، والملكية العامة

مشروعة، وتوظف لمصلحة الأمة بأسرها: ﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ﴾[الحشر:٧].

(د) لفقراء الأمة حق مقرر في مال الأغنياء، نظمته الزكاة: ﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ۝٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ۝٢٥ ﴾ [المعارج:٢٤-٢٥]. وهو حق لا يجوز تعطيله، ولا منعه، ولا الترخص فيه، من قبل الحاكم، ولو أدى به الموفق إلى قتال مانعي الزكاة: "والله لو منعوني عقالا، كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه"، (من كلام أبي بكر رضى الله عن في مشورته الصحابة في أمر مانعي الزكاة).

(هـ) توظيف مصادر الثروة، ووسائل الإنتاج لمصلحة الأمة واجب، فلا يجوز إهمالها ولا تعطيلها: "ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بالنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة" رواه الشيخان.

كذلك لا يجوز استثمارها فيما حرمته الشريعة، ولا فيما يضر بمصلحة الجماعة.

(و) ترشيداً للنشاط الاقتصادي، ضماناً للأمة، حرم الإسلام:

١. الغش بكل صورة: "ليس منا من غش"، (رواه مسلم).

٢. الغرور والجهالة، وكل ما يفضي إلى منازعات. لا يمكن إخضاعها لمعايير موضوعية: "نهى النبي ﷺ عن بيع الحصانة، وعن بيع الغرر"، (رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي)، "نهى النبي ﷺ عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد"، (رواه الخمسة).

٣. الاستغلال والتغابن في عمليات التبادل ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ ﴾[المطففين:١-٢].

٤. الاحتكار، وكل ما يؤدي إلى منافسة غير متكافئة: "لا يحتكر إلا خاطئ، (رواه مسلم.).

٥. الربا، وكل كسب طفيلي، يستغل ضوائق الناس: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ [البقرة:٢٧٥].

٦. الداعيات الكاذبة والخادعة: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن عشا وكذبا محقت بركة بيعهما"، (رواه الخمسة).

(ز) رعاية مصلحة الأمة، والتزام قيم الإسلام العامة هما القيد الوحيد على النشاط الاقتصادي في مجتمع المسلين.

١٦- حق حماية الملكية:

لا يجوز انتزاع ملكية، نشأت عن كسب حلال، إلا للمصلحة العامة: قال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾ [البقرة:١٨٨]"ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل" (البقرة: ١٨٨)، ومع تعويض عادل لصاحبها: "من أخذ من الأرض شيئاً تغير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين"، (رواه البخاري). وحرمة الملكية العامة أعظم، وعقوبة الاعتداء عليها أشد، لأنه عدوان على المجتمع كله، وخيانة للأمة بأسرها: "من استعملناه منكم على عمل فكتمنا منه مخيطا فما فوقه كان غلولا يأتي يه يوم القيامة"، (رواه مسلم). "قيل يا رسول الله: إن فلاناً قد استشهد! قال: كلا! لقد رأيته في النار بعباءة قد غلها. ثم قال يا عمر: قم فناد: إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (ثلاثاً)، (رواه مسلم والترمذي).

١٧- حق العامل وواجبه:

"العمل": شعار رفعه الإسلام لمجتمعه: ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُواْ ﴾ [التوبة:١٠٥]، وإذا كان حق العمل: الإتقان: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه"، (رواه أبو يعلى مجمع الزوائد ج٤). فإن حق العامل:

١- أن يوفي أجره المكافئ لجهده دون حيف عليه أو مماطلة له: "أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه"، (رواه ابن ماجة بسند جيد).

٢- أن توفر له حياة كريمة تتناسب مع ما يبذله من جهد وعرق: ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ ﴾ [الأحقاف:١٩].

٣- أن يمنح ما هو جدير به من تكريم المجتمع كله له: ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة:١٠٥]، "إن الله يحب المؤمن المحترف"، (رواه الطبراني).

٤- أن يجد الحماية، التي تحول دون غبنه واستغلال ظروفه قال الله تعالى: "ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفي منه و لم يعطه أجره"، (رواه البخاري)، (حديث قدسي).

١٨- حق الفرد في كفايته من مقومات الحياة:

من حق الفرد أن ينال كفايته من ضروريات الحياة.. من طعام، وشراب، وملبس، ومسكن.. ومما يلزم لصحة بدنه من رعاية، وما يلزم لصحة روحه، وعقله، من علم، ومعرفة، وثقافة، في نطاق ما تسمح به موارد الأمة- ويمتد واجب الأمة في هذا ليشمل ما لا يستطيع الفرد أن يستقل بتوفيره لنفسه من ذلك: ﴿ ٱلنَّبِىُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ [الأحزاب:٦].

١٩- حق بناء الأسرة:

(أ) الزواج -بإطاره الإسلامي- حق لكل إنسان، وهو الطريق الشرعي لبناء الأسرة وإنجاب الذرية، واعفاف النفس:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ﴾ [النساء:١].

ولكل من الزوجين قبل الآخر -وعليه له- حقوق وواجبات متكافئة قررتها الشريعة: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة:٢٢٨]، وللأب تربية أولاده: بدنيا، وخلقياً ودينيا، وفقاً لعقيدته وشريعته، وهو مسؤول عن اختياره الوجهة التي يوليهم إياها "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته"، (رواه الخمسة).

(ب) لكل من الزوجين -قبل الآخر- حق احترامه، وتقدير مشاعره، وظروفه، في إطار من التواد والتراحم: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾[الروم:٢١].

(ج) على الزوج أن ينفق على زوجته وأولاده دون تقتير عليهم ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ﴾ [الطلاق:٧].

(د) لكل طفل على أبويه حق إحسان تربيته، وتعليمه، وتأديبه:﴿ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴾ [الإسراء:٢٤].

ولا يجوز تشغيل الأطفال في سن مبكرة، ولا تحميلهم من الأعمال ما يرهقهم، أو يعوق نموهم أو يحول بينهم وبين حقهم في اللعب والتعليم.

(هـ) إذا عجز والدا الطفل عن الوفاء بمسئوليتهما نحوه، انتقلت هذه المسئولية إلى المجتمع، وتكون نفقات الطفل في بيت مال المسلين (الخزانة العامة للدولة) "أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، فمن ترك ديناً أو ضيعة (أي ذرية ضعافا)، فعلي، ومن ترك مالا فلورثته" (رواه الشيخان وأبو داود والترمذي).

(و) ولكل فرد في الأسرة أن ينال منها ما هو في حاجة إليه: من كفاية مادية، ومن رعاية وحنان، في طفولته، وشيخوخته، وعجزه، وللوالدين على أولادهما حق كفالتهما مادياً، ورعايتهم بدنيا، ونفسيا، "أنت ومالك لوالدك"، (رواه أبو داود بسند حسن).

(ز) للأمومة حق في رعاية خاصة من الأسرة: "يا رسول الله: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك، قال (السائل): ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من، قال: أمك، قال ثم من، قال: أبوك" (رواه الشيخان).

(ح) مسئولية الأسرة شركة بين أفرادها، كل بحسب طاقته، وطبيعة فطرته، وهي مسئولية تتجاوز دائرة الآباء والأولاد، لتعم الأقارب وذوي الأرحام: "يا رسول الله: من أبر؟ قال: أمك! ثم أمك! ثم أمك! ثم أباك، ثم الأقارب"، (رواه أبو داود والترمذي بسند حسن).

(ط) لا يجبر الفتى على الزواج ممن لا يرغب فيه: "جاءت جارية بكر إلى النبي ﷺ فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي ﷺ، (رواه أحمد وأبو داود).

٢٠- حقوق الزوجة:

(أ) أن تعيش مع زوجها حيث يعيش ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم ﴾ [الطلاق:٦]

(ب) أن ينفق عليها زوجها بالمعروف طوال زواجهما، وخلال فترة عدتها إن طلقها: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ [النساء:٣٤].

﴿ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق:٦].

وأن تأخذ من مطلقها نفقة من تحضنهم من أولاده منها، بما يتناسب مع كسب أبيهم ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ [الطلاق:٦].

(ج) تستحق الزوجة هذه النفقات أيا كان وضعها المالي وأيا كانت ثروتها الخاصة.

(د) للزوجة أن تطلب من زوجها: إنهاء عقد الزواج -وديا- عن طريق الخلع: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ﴾ [البقرة:٢٢٩]، كما أن لها أن تطلب التطليق قضائياً في نطاق أحكام الشريعة.

(هـ) للزوجة حق الميراث من زوجها: كما ترث من أبويها وأولادها، وذوي قربتها ﴿ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ﴾ [النساء:١٢].

(و) على كلا الزوجين أن يحفظ غيب صاحبه، وألا يفشي شيئاً من أسراره، وألا يكشف عما قد يكون من نقص خلقي، أو خلقي، ويتأكد هذا الحق عند الطلاق وبعده: ﴿ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ [البقرة:٢٣٧].

٢١- حق التربية:

(أ) التربية الصالحة حق الأولاد على الآباء، كما أن البر وإحسان المعاملة حق الآباء على الأولاد: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء:٢٣-٢٤].

(ب) التعليم حق للجميع، وطلب العلم واجب على الجميع ذكوراً وإناثاً على السواء: "طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة"، (رواه ابن ماجة).

والتعليم حق لغير المتعلم على المتعلم: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْاْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾ [آل عمران:١٨٧] "ليبلغ الشاهد الغائب" (من خطبة حجة الوداع).

(ج) على المجتمع أن يوفر لكل فرد فرصة متكافئة، ليتعلم ويستنير: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله -عز وجل- يعطي"، (رواه الشيخان). ولكل فرد أن يختار ما يلائم مواهبه وقدراته: "كل ميسر لما خلق له"، (رواه الشيخان وأبو داود والترمذي).

٢٢- حق الفرد في حماية خصوصياته:

سائر البشر إلى خالقهم وحده: "أفلا شققت عن قلبه"، (رواه مسلم)، وخصوصياتهم حمى، لا يحل التسور عليه: ﴿ وَلَا تَجَسَّسُواْ ﴾ [الحجرات:١٢].

"يا معشر من أسلم بلسانه، ولم يفض الإيمان إلى قلبه": "لا تؤذوا المسلين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله"، (رواه أبو داود والترمذي).

٢٣- حق الحرية والارتحال والإقامة:

(أ) من حق كل فرد أن تكون له حرية الحركة، والتنقل من إقامته واليه، وله حق الرحلة والهجرة من موطنه، والعودة إليه دون ما تضييق عليه، أو تعويق له:﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ﴾ [الملك:١٥] ﴿ قُلْ سِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴾ [الأنعام:١١] ﴿ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ﴾ [النساء ٩٧].

(ب) لا يجوز إجبار شخص على ترك موطنه، ولا إبعاده عنه -تعسفاً- دون سبب شرعي: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة:٢١٧].

(ج) دار الإسلام واحدة.. وهي وطن لكل مسلم، ولا يجوز أن تقيد حركته فيها بحواجز جغرافية، أو حدود سياسية.. وعلى كل بلد مسلم أن يستقبل من يهاجر إليه أو يدخله من المسلين استقبال الأخ لأخيه:

﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحشر:٩].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المطلب الرابع

إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام(١)

إن المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية في الفترة من ٩-١٣ محرم ١٤١١هـ الموافق ٣١ يوليو-٤ أغسطس ١٩٩٠. إذ يدرك مكانة الإنسان في الإسلام باعتباره خليفة الله في الأرض.

وإذ يقر بأهمية إصدار وثيقة حول حقوق الإنسان في الإسلام، لكي تسترشد بها الدول الأعضاء في مختلف مجالات الحياة.

وبعد أن اطلع على مراحل إعداد مشروع هذه الوثيقة وعلى مذكرة الأمانة العامة في هذا الشأن.

وبعد أن اطلع على تقرير اجتماع لجنة الخبراء القانونيين الذي انعقد في طهران في الفترة ٢٦-٢٨ ديسمبر ١٩٨٩م.

يوافق على إصدار إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان في الإسلام الذي يشكل إرشادات عامة للدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان.

وتأكيداً للدور الحضاري والتاريخي للأمة الإسلامية التي جعلها الله أمة أورثت البشرية حضارة عالمية متوازنة، ربطت الدنيا بالآخرة، وجمعت بين العلم والإيمان، وما يرجى أن تقوم به هذه الأمة اليوم لهداية البشرية الحائرة بين التيارات والمذاهب المتنافسة، وتقديم الحلول لمشكلات الحضارة المادية المزمنة.

---

(١) اقتبس النص من ملحق كتاب "حقوق الإنسان في العالم المعاصر" للدكتورة سعاد الصباح من منشورات دار سعاد الصباح للنشر والتوزيع المطبعة الثانية ١٩٩٧.

ومساهمة في الجهود البشرية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تهدف إلى حمايته من الاستغلال والاضطهاد، وتهدف إلى تأكيد حريته وحقوقه في الحياة الكريمة التي تتفق مع الشريعة الإسلامية.

وثقة منها بأن البشرية التي بلغت في مدارج العلم المادي شاوا بعيدا لا تزال في حاجة ماسة إلى سند إيماني لحضارتها وإلى وازع ذاتي يحرس حقوقها.

وإيمانا بأن الحقوق الأساسية والحريات العامة في الإسلام جزء من دين المسلمين لا يملك أحد بشكل مبدئي تعطيلها كليا أو جزئيا، أو خرقها أو تجاهلها في أحكام إلهية تكليفية أنزل الله بها كتبه، وبعث بها خاتم رسله، وتمم بها ما جاءت به الرسالات السماوية، وأصبحت رعايتها عبادة، وإهمالها أو العدوان عليها منكرا في الدين، وكل إنسان مسؤول عنها بمفرده، والأمة المسؤولة عنها بالتضامن، أن الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي تأسيسا على ذلك تعلن ما يلي:

المادة الأولى:

١- البشر جميعا أسرة واحدة جمعت بينهم العبودية لله والنبوة لآدم وجميع الناس متساوون في أصل الكرامة الإنسانية وفي أصل التكليف والمسؤولية دون تمييز بينهم بسبب العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد الديني أو الانتماء السياسي أو الوضع الاجتماعي أو غير ذلك من الاعتبارات. وإن العقيدة الصحيحة هي الضمان لنمو هذه الكرامة على طريق تكامل الإنسان.

٢- إن الخلق كلهم عيال الله وإن أحبهم إليه أنفعهم لعياله، وإنه لا فضل لأحد منهم على الآخر إلا بالتقوى والعمل الصالح.

المادة الثانية:

١- الحياة هبة الله وهي مكفول لكل إنسان، وعلى الأفراد والمجتمعات والدول حماية هذا الحق من كل اعتداء عليه، ولا يجوز إزهاق روح دون مقتضى شرعي.

٢- يحرم اللجوء إلى وسائل تفضي إلى إفناء الينبوع البشري.

٣- المحافظة على استمرار الحياة البشرية إلى ما شاء الله واجب شرعي.

٤- سلامة جسد الإنسان مصونة ولا يجوز الاعتداء عليها، كما لا يجوز المساس بها إلا بمسوغ شرعي، وتكفل الدولة حماية ذلك.

المادة الثالثة:

١- في حالة استخدام القوة أو المنازعات المسلحة لا يجوز قتل من لا مشاركة لهم في القتال كالشيخ والمرأة والطفل، وللجريح والمريض الحق في أن يداوي وللأسير أن يطعم ويؤوى ويكسى، ويحرم التمثيل بالقتلى، ويجب تبادل الأسرى وتلاقي واجتماع الأسر التي فرقتها ظروف القتال.

٢- لا يجوز قطع الشجر أو إتلاف الزرع والضرع، أو تخريب المباني والمنشآت المدنية للعدو بقصف أو نسف أو غير ذلك.

المادة الرابعة:

لكل إنسان حرمته، والحفاظ على سمعته في حياته وبعد موته وعلى الدولة والمجتمع حماية جثمانه ومدفنه.

المادة الخامسة:

١- الأسرة هي الأساس في بناء المجتمع، والزواج أساس تكوينها وللرجال والنساء الحق في الزواج ولا تحول دون تمتعهم بهذا الحق قيود منشؤها العرق أو اللون أو الجنسية.

٢- على المجتمع والدولة إزالة العوائق أمام الزواج وتيسير سبله، وحماية الأسرة ورعايتها.

المادة السادسة:

١- المرأة مساوية للرجل في الكرامة الإنسانية، ولها من الحقوق مثل ما عليها من الواجبات، ولها شخصيتها المدنية، وذمتها المالية المستقلة وحق الاحتفاظ باسمها ونسبها.

٢- على الرجال عبء الإنفاق على الأسرة ومسؤولية رعايتها.

المادة السابعة:

١- لكل طفل منذ ولادته حق الأبوين والمجتمع والدولة في الحضانة والتربية والرعاية المادية والصحية والأدبية كما تجب حماية الجنين والأم وإعطاؤها عناية خاصة.

٢- للآباء ومن بحكمهم الحق في اختيار نوع التربية التي يريدون لأولادهم مع وجوب مراعاة مصلحتهم ومستقبلهم في ضوء القيم الأخلاقية والأحكام الشرعية.

٣- للأبوين على الأبناء حقوقهما وللأقارب حق على ذويهم وفقا لأحكام الشريعة.

المادة الثامنة:

لكل إنسان التمتع بأهليته الشرعية من حيث الإلزام والالتزام وإذا فقدت أهليته أو انتقصت قام وليه مقامه.

المادة التاسعة:

١- طلب العلم فريضة، والتعليم واجب على المجتمع والدولة، وعليها تأمين سبله ووسائله، وضمان تنوعه، بما يحقق مصلحة المجتمع، ويتيح للإنسان معرفة دين الإسلام وحقائق الكون، وتسخيرها لخير البشرية.

٢- من حق كل إنسان على مؤسسات التربية والتوجيه المختلفة من الأسرة والمدرسة والجامعة، وأجهزة الإعلام وغيرها أن تعمل على تربية الإنسان دينيا ودنيويا تربية متكاملة ومتوازنة، تنمي شخصيته، وتعزز إيمانه بالله واحترامه للحقوق والواجبات وحمايتها.

المادة العاشرة:

الإسلام هو دين الفطرة، ولا يجوز ممارسة أي لون من الإكراه على الإنسان أو استغلال فقره أو جهله على تغير دينه إلى دين آخر أو إلى الإلحاد.

المادة الحادية عشرة:

١- يولد الإنسان حرا وليس لأحد أن يستعبده، أو يذله، أو يقهره، أو يستغله، ولا عبودية لغير الله تعالى.

٢- الاستعمار بشتى أنواعه، باعتباره من أسوأ أنواع الاستعباد محرم تحريما مؤكدا وللشعوب التي تعاني منه الحق الكامل للتحرر وتقرير المصير، وعلى جميع الدول والشعوب واجب النصرة لها في كفاحها لتصفية كل أشكال الاستعمار أو الاحتلال، ولجميع الشعوب الحق في الاحتفاظ بشخصيتها المستقلة والسيطرة على ثرواتها ومواردها الطبيعية.

المادة الثانية عشرة:

لكل إنسان الحق في إطار الشريعة بحرية التنقل، واختيار محل إقامته داخل بلاده أو خارجها، وله إذا اضطهد حق اللجوء إلى بلد آخر، وعلى البلد الذي لجأ إليه أن يجيره حتى يبلغه مأمنه، ما لم يكن سبب اللجوء اقتراف جريمة في نظر الشرع.

المادة الثالثة عشرة:

العمل حق تكفله الدولة والمجتمع لكل قادر عليه، وللإنسان حرية اختيار العمل اللائق به مما تتحقق به مصلحته ومصلحة المجتمع، وللعامل حقه في الأمن والسلامة وفي كافة الضمانات الاجتماعية الأخرى، ولا يجوز تكليفه بما لا يطيقه، أو إكراهه، أو استغلاله، أو الإضرار به. وله (دون تمييز بين الذكر والأنثى) أن يتقاضى أجرا عادلا مقابل عمله دون تأخير، وله الإجازات والعلاوات والترقيات التي يستحقها، وهو مطالب بالإخلاص والإتقان، وإذا اختلف العمال وأصحاب العمل، فعلى الدولة أن تتدخل لفض النزاع ورفع الظلم، وإقرار الحق، والالتزام بالعدل دون تحيز.

المادة الرابعة عشرة:

للإنسان الحق في الكسب المشروع، دون احتكار أو غش أو إضرار بالغير والربا ممنوع مؤكدا.

المادة الخامسة عشرة:

١- لكل إنسان الحق في التملك بالطرق الشرعية، والتمتع بحقوق الملكية بما لا يضر به أو بغيره من الأفراد أو المجتمع، ولا يجوز نزع الملكية إلا لضرورات المنفعة العامة ومقابل تعويض فوري وعادل.

٢- تحرم مصادرة الأموال وحجزها إلا بمقتضى شرعي.

المادة السادسة عشرة:

لكل إنسان الحق في الانتفاع بثمرات إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني أو التقني، وله الحق في حماية مصالحه الأدبية والمالية الناشئة عنه؛ على أن يكون هذا الإنتاج غير مناف لأحكام الشريعة.

المادة السابعة عشرة:

١- لكل إنسان الحق في أن يعيش في بيئة نظيفة من المفاسد والأوبئة الأخلاقية تمكنه من بناء ذاته معنويا، وعلى المجتمع والدولة أن توفر له هذا الحق.

٢- لكل إنسان على مجتمعه ودولته حق الرعاية الصحية والاجتماعية، بتهيئة جميع المرافق العامة التي يحتاج إليها في حدود الإمكانات المتاحة.

٣- تكفل الدولة لكل إنسان حقه في عيش كريم يحقق له تمام كفايته وكفاية من يعوله، ويشمل ذلك المأكل والملبس والمسكن والتعليم والعلاج وسائر الحاجات الأساسية.

المادة الثامنة عشرة:

١- لكل إنسان الحق في أن يعيش آمنا على نفسه ودينه وأهله وعرضه وماله.

٢- للإنسان الحق في الاستقلال بشؤون حياته الخاصة في مسكنه وأسرته وماله واتصالاته، ولا يجوز التجسس أو الرقابة عليه، أو الإساءة إلى سمعته، ويجب حمايته من كل تدخل تعسفي.

٣- للمسكن حرمته في كل حال ولا يجوز دخوله بغير إذن أهله أو بصورة غير مشروعة، ولا يجوز هدمه أو مصادرته أو تشريد أهله منه.

المادة التاسعة عشر:

١- الناس سواسية أمام الشرع، يستوي في ذلك الحاكم والمحكوم.

٢- حق اللجوء إلى القضاء مكفول للجميع.

٣- لا جريمة ولا عقوبة إلا بموجب أحكام الشريعة.

٤- المتهم بريء حتى تثبت إدانته بمحاكمة عادلة تؤمن له فيها كل الضمانات الكفيلة بالدفاع عنه.

المادة العشرون:

لا يجوز القبض على إنسان أو تقييد حريته، أو نفيه أو عقابه بغير موجب شرعي، ولا يجوز تعريضه للتعذيب البدني أو النفسي، أو لأي نوع من المعاملات المذلة أو القاسية أو المنافية للكرامة الإنسانية. كما لا يجوز إخضاع أي فرد للتجارب الطبية أو العلمية إلا برضاه وبشرط عدم تعرض صحته وحياته للخطر، كما لا يجوز سن القوانين الاستثنائية التي تخول ذلك.

المادة الحادية والعشرون:

أخذ الإنسان رهينة محرم بأي شكل من الأشكال ولأي هدف من الأهداف.

المادة الثانية والعشرون:

١- لكل إنسان الحق في التعبير بحرية عن رأيه وبشكل لا يتعارض مع المبادئ الشرعية.

٢- لكل إنسان الحق في الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وفقا لضوابط الشريعة الإسلامية.

٣- الإعلام ضرورة حيوية للمجتمع، ويحرم استغلاله وسوء استعماله والتعرض للمقدسات وكرامة الأنبياء فيه، وممارسة كل ما من شأنه الإخلال بالقيم أو إصابة المجتمع بالتفكك أو الانحلال أو الضرر أو زعزعة الاعتقاد.

٤- لا تجوز إثارة الكراهية القومية أو العنصرية ولك ما يؤدي إلى التحريض على التمييز العنصري بكافة أشكاله.

المادة الثالثة والعشرون:

١- الولاية أمانة يحرم الاستبداد فيها وسوء استغلالها تحريما مؤكدا ضمانا للحقوق الأساسية للإنسان..

٢- لكل إنسان حق الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده بصورة مباشرة أو غير مباشرة، كما أن له الحق في تقلد الوظائف العامة وفقا لأحكام الشريعة.

المادة الرابعة والعشرون:

كل الحقوق والحريات المقررة في هذا الإعلان مقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية.

المادة الخامسة والعشرون:

الشريعة الإسلامية هي المرجع الوحيد لتفسير أو توضيح أي مادة من مواد هذه الوثيقة.

المطلب الخامس

شرعية حقوق الإنسان في الإسلام(١)

١) الحقوق الأساسية

المادة الأولى:

١- البشر في كل أقطارهم أسرة واحدة، مخلوقون من نفس واحدة، متساوون في الكرامة الإنسانية وفي أصل التكليف والمسؤولية، وأكرمهم عند الله أتقاهم وأنفعهم لعباده.

٢- لا تمييز بين الناس بسبب اختلاف العرق أو اللغة أو الديار أو الجنس أو العقيدة أو الانتماء السياسي أو الوضع الاجتماعي.

المادة الثانية:

يولد الإنسان حرا، ولا عبودية لغير الله تعالى، وليس لمخلوق أن يستعده، أو يذله أو يستغله.

المادة الثالثة:

١- حق الحياة مكفول بالشريعة لكل إنسان، وعلى الأفراد والمجتمعات حماية هذا الحق من كل اعتداء.

٢- يحرم اللجوء إلى أية وسيلة تقضي لإفناء النوع البشري كليا أو جزئيا.

---

(١) نقلت من كتاب "حقوق الإنسان في الإسلام" تأليف إبراهيم مدكور وعدنان الخطيب وغيرهم صادر عن دار طلاس دمشق سنة ١٩٩٢م.

٣- استمرار الحياة البشرية أحد أصول الإسلام لا يجوز تعطيله بمناهضة الزواج ولا الانتقاص منه بمنع الإنجاب، ولا إباحة الإجهاض لغير ضرورة شرعية.

٤- لكل إنسان الحق في أن يعيش آمنا على نفسه وأهله وسمعته الاجتماعية وماله متحررا من كل أنواع الخوف.

المادة الرابعة

١- التدين حق لكل إنسان، ولا إكراه في الدين، فلا يجوز حرمانه منه، ولا ممارسة أي ضغط عليه للتخلي عنه.

٢- يتعين على المسلم - وقد اهتدى إلى الإسلام بالإيمان بوجود الله والاعتراف بوحدانيته - الثبات عليه.

٢) الحقوق السياسية

المادة الخامسة:

١- حرية الرأي والتعبير عنه بالوسائل المشروعة مصونة، ولكل إنسان حق ممارستها في حدود مبادئ الشريعة وقيم الأخلاق.

٢- لكل إنسان الحق في الدعوة بالحكمة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وله أن يشترك مع غيره من الأفراد والجماعات في ممارسة هذا الحق والدفاع عنه لصالح المجتمع وخيره.

المادة السادسة:

١- أن يشارك في اختيار حكامه ومراقبتهم ومحاسبتهم وتقويمهم وفقا للأنظمة المقررة بمقتضى الشريعة.

٢- أن يشارك في إدارة الشؤون العامة لبلاده، بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

٣- أن يتقلد الوظائف العامة وفق الضوابط المشروعة.

٣) حقوق الأسرة

المادة السابعة

١- الأسرة عماد المجتمع المسلم، والزواج أساس وجودها، وهو واجب على الرجال والنساء، يرغب الإسلام في ممارسته وألا يحول دون التمتع به أي قيد منشؤه العرق أو اللون أو الجنسية إلا لضرورة تقتضيها أحكام الشريعة.

٢- على الدولة والمجتمع إزالة العوائق أمام الزواج، وتيسير وسائله.

٣- التراضي أساس في عقد الزواج، وإنهاؤه لا يكون وفق أحكام الشريعة.

المادة الثامنة

١- المرأة شقيقة الرجل ومساوية له في الإنسانية، ولها من الحقوق مثل الذي عليها من الواجبات.

٢- الرجل قيم على الأسرة ومسؤول عنها، وللمرأة شخصيتها المدنية وذمتها المالية المستقلة وتحتفظ باسمها ونسبها.

المادة التاسعة

١- لكل طفل، منذ ولادته، حق على والديه ومجتمعه ودولته في الحضانة والتربية والرعاية المادية والأدبية.

٢- على المجتمع والدولة حماية الأمومة وتعهدها برعاية خاصة.

٣- من حق الأب أن يختار لطفله التربية الملائمة في ضوء القيم الأخلاقية والإسلامية.

٤) حق الانتماء والجنسية

المادة العاشرة:

حق الإنسان في الانتماء لأبيه وقومه غير قابل للإنكار أو الإسقاط.

المادة الحادية عشرة:

حق الإنسان في التمتع بجنسية بلده مصون، ولا يجوز حرمانه منه تعسفا، وله حق تغيير الجنسية.

٥) حقوق التعليم والتربية

المادة الثانية عشرة:

١- طلب العلم فريضة على كل إنسان.

٢- التعليم واجب على المجتمع والدولة، وعليهما تأمين سبله ووسائله وضمان تنوعه بما يحقق مصلحة الجماعة، ويتيح للإنسان معرفة دين الله تعالى، وحقائق الكون وتسخير الطبيعة لصالح البشرية وغيرها. وهو إلزامي في مراحله الأولى على الأقل.

المادة الثالثة عشرة:

على مؤسسات التربية والتوجيه المختلفة، من أسرة ومدرسة وجامعة وأجهزة إعلام وغيرها، أن تعمل على تربية الإنسان دينيا ودنيويا تربية كاملة ومتوازنة بحيث تقوي إيمانه بالله تعالى وتنمي شخصيته، وتعزز احترامه للحقوق وقيامه بالواجبات.

٦) حقوق العمل والضمان الاجتماعي

المادة الرابعة عشرة:

١- العمل حق تكفله الدولة والمجتمع لكل قادر عليه، وللإنسان حرية اختيار العمل المشروع الذي يلائمه.

٢- على العامل إتقان عمله والإخلاص فيه، وله حقه في الأجر العادل الكافي مقابل عمله، وله الحق في كل الضمانات المتعلقة بالسلامة والأمن.

٣- إذا اختلف العمال وأرباب العمل فمن حقهم على الدولة والقضاء التدخل دون تمييز، لرفع الظلم وإقرار الحق.

المادة الخامسة عشرة:

لكل إنسان على مجتمعه ودولته حق الضمان الاجتماعي بأنواعه المختلفة، بما يمكن له من العيش الكريم في الغذاء والكساء والعلاج والتعليم.

٧) حقوق الكسب والانتفاع والملكية الأدبية

المادة السادسة عشرة:

لكل إنسان الحق في الكسب المشروع، على ألا يحتكر ولا يغش ولا يضر بفرد أو جماعة.

المادة السابعة عشرة:

١- لكل إنسان الحق في الانتفاع من ثمرات الإنتاج الإنساني في ميادين العلم النظرية والتطبيقية.

٢- ولكل إنسان الحق في الانتفاع بثمرات إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني على ألا ينافي هذا الإنتاج مبادئ الشريعة وقيم الأخلاق.

٣- على الدولة حماية هذه الحقوق.

٨) حقوق التقاضي

المادة الثامنة عشرة:

١- حق اللجوء إلى القضاء مكفول للجميع.

٢- الناس سواسية أمام الشرع، يستوي في ذلك الحاكم والمحكوم.

المادة التاسعة عشرة:

الأصل في الإنسان البراءة، والمتهم بريء حتى تثبت إدانته بمحاكمة عادلة تتوافر له فيها كل ضمانات الدفاع، والشبهة تفسر لصالحه.

المادة العشرون:

١- مسؤولية الإنسان عن أفعاله في أساسها شخصية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بنص.

٢- لا يجوز، بغير موجب شرعي، القبض على إنسان أو تقيد حريته أو نفيه أو تعريضه للتعذيب البدني أو النفسي، أو لأي معاملة منافية للكرامة الإنسانية. وكل تدبير أو نص يجيز ذلك يعد هدرا للجنس الإنساني ومنافيا للشرع الإلهي.

المادة الحادية والعشرون:

١- لكل إنسان الحق في الاعتراف له بشخصيته الشرعية من حيث أهليته للإلزام والالتزام.

٢- لكل إنسان حقه في الاستقلال بحياته الخاصة وأسرته وماله واتصالاته الاجتماعية، ولا يجوز التجسس عليه أو الإساءة إلى سمعته، ويجب على الدولة حمايته من كل تدخل تعسفي.

٩) حق التنقل واللجوء

المادة الثانية والعشرون:

١- لكل إنسان حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل بلاده أو خارجها مع مراعاة الضوابط المشروعة لذلك.

٢- للمضطهد حق اللجوء إلى دولة أخرى، وعلى الدولة التي لجأ إليها أن تجيره حتى يبلغ مأمنه.

١٠) حقوق وواجبات أثناء الحروب

المادة الثالثة والعشرون:

في حالة الحرب لا يجوز قتل الأطفال والنساء والشيوخ والمنقطعين للعبادة وغيرهم ممن لا مشاركة لهم في القتال، ولا يقطع الشجر ولا تهب الأموال ولا

تخرب المنشآت المدنية ولا يمثل بالقتيل، وللجريح الحق في أن يداوى وللأسير أن يطعم ويؤدي.

١١) حرمة الميت

المادة الرابعة والعشرون:

حرمة الموت واجبة شرعا، وعلى الدولة والمجتمع حماية جثمان الميت ودفنه وتنفيذ وصاياه وفقا لأحكام دينه، ومنع التشهير به.

١٢) حدود هذه الوثيقة الشرعية وتفسيرها

المادة الخامسة والعشرون

١- كل الحقوق والحريات والواجبات المقررة في هذه الوثيقة مقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

٢- الشريعة الإسلامية بمصادرها الأساسية المعتمدة هي المرجع الوحيد لتفسير أو توضيح أي مادة من مواد هذه الوثيقة، ويرجع عند الاختلاف إلى أهل العلم المتخصصين.

المطلب السادس

توصيات ندوة حقوق الإنسان في الإسلام

لمجمع الفقه الإسلامي

جدة ١٩٩٤[1]

١- التأكيد لأهمية مشاركة العالم الإسلامي بواسطة ممثليه وخبرائه في الملتقيات التي تتناول موضوع حقوق الإنسان، للإسهام في صياغتها بصورة أساسية دون الاكتفاء بالنقد أو التعليق على التصورات الدولية بشأنها.

٢- عقد ندوات بين خبراء المسلمين وبين نظرائهم من غير المسلمين للتعريف بحقوق الإنسان في الإسلام، وأن يتزامن بعضها مع انعقاد لجنة حقوق الإنسان في جنيف.

٣- تأصيل حقوق الإنسان وبيان مصادرها الشرعية من الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين، إثباتا لسبقها وتأكيدا لتأثيرها في المواثيق الدولية.

٤- مطالبة الفقهاء والعلماء ببلورة آليات محددة لتطبيق حقوق الإنسان من المنظور الإسلامي وترتيب الإجراءات المناسبة لمتابعة ذلك.

٥- التنمية حق من حقوق الإنسان أينما كان لاستحداث ظروف أفضل للبشرية، لما للتنمية من علاقة وثيقة بالتقدم، وبالرغم من تأرجح بعض الاتجاهات بين تقديم التنمية ومنح الحقوق المدنية والسياسية فإنه لا يتسنى مواكبة التطورات

---

(١) ورد نص التوصيات في الصفحة ٢٧٤ في مجلة رسالة الثقلين العددين ١٩و٢٠ رجب – ذي الحجة ١٤١٧ – ١٩٩٧ السنة الخامسة الصادرة عن المجمع العالمي لأهل البيت، قم – إيران.

الحضارية المعاصرة إلا بالإقبال الجاد على التنمية في الأقطار الإسلامية على وجه الشمول للمجالات المتنوعة الفردية والاجتماعية.

٦- إدانة الممارسات المخالفة لحقوق الإنسان التي تقع على المسلمين وغيرهم، انطلاقا من المبادئ الإسلامية القائمة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودرء الظلم.

٧- إدانة استغلال حقوق الإنسان وتحميل المفهوم الغربي لها على المفهوم الإسلامي باتخاذها ذريعة للتدخل في شؤون العالم الإسلامي، وتمرير المخططات الثقافية والاجتماعية والسياسية المنافية لمبادئ الإسلام، ولمصالح الشعوب الإسلامية.

٨- الاستفادة من المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان في مجال الأقليات للعمل من أجل رفع الضيم عن الأقليات الإسلامية وغيرها، وتمكينها من الالتزام بخصائصها الحضارية.

٩- دعوة منظمة المؤتمر الإسلامي إلى النظر في استصدار ملحقات لإعلان القاهرة الذي صدر عن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية سنة ١٩٩٠، والذي حظي بالموافقة في مؤتمر القمة الإسلامي السادس بدكار، ومؤتمر القمة الإسلامي السابع بالدار البيضاء، تتناول تلك الملحقات الآليات والحقوق التي لم ترد فيه ولا في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مما يثبت تميز الإسلام وشموله واستيعابه لمراعاة الحقوق الإنسانية كافة.

١٠- سعي أولي الأمر في الدول الإسلامية لتعزيز ما جاء به الإسلام من حقوق، والتزامها وتطبيقها، وذلك للتصدي للهجمات الموجهة ضد المنهج الإسلامي، ولتلافي ما قد يقع من شروخ وتوجهات سلبية في المجتمع، وذلك رعاية لمصالح الشعوب الإسلامية.

المطلب السابع

توصيات ندوة حقوق الإنسان في الإسلام

بين الخصوصية والعالمية

سلسلة ندوات الحوار بين المسلمين(١)

عبر الحاضرون عن ارتياحهم للندوة ونتائجها التي وضحت الكثير من المفاهيم وعززت التعارف والتقارب والتآلف بين علماء المسلمين وأشاعت بينهم روح التآخي والتعاون الذي ميز مناقشاتهم وانعكس على التنظيم الدقيق الذي انعكس في البرنامج والتسيير.

وقد كان من بين النقاط الهامة التي تناولها المشاركون بالبحث والتحليل:

- إن حقوق الإنسان في الإسلام متكاملة مع حقوق أخرى هي حقوق الله وحقوق العباد ثم حقوق الإنسان.

وأن حقوق الإنسان في الإسلام منحة كرم الله سبحانه بها خلقه كافة وهي ثابتة بحكم ذلك التكريم الإلهي، ولم تجئ عن صراع ومطالبة، ولا هي منحة من إنسان لآخر يملك أن يستردها حيث يشاء.

وأن هذا المصدر الإلهي لحقوق الإنسان في الإسلام ضمان لها من التعطيل والتعديل ومانع من الاعتداء عليها أو التنازل عنها.

- تقترن حقوق الإنسان في الإسلام بالواجبات، ويتوازنان على نحو تتحقق به مصالح الناس وتنتظم حياتهم.

- ضمن الإسلام حق الحياة، وعلى الدولة وأولي الأمر والمجتمع كفالة هذا الحق ومنع أي اعتداء عليه، ووضع التشريعات المحكمة لكفالته في ظروف الحرب

---

(١) نظم المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (مؤسسة آل البيت – عمان) بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة "إيسيسكو" ضمن سلسلة ندوات الحوار بين المسلمين، ندوة "حقوق الإنسان في الإسلام بين الخصوصية والعالمية" في الرباط أكتوبر ١٩٩٧.

والسلم لجميع أبناء المجتمع مسلمين وغير مسلمين وحياة الإنسان مقدسة، وكيانه المادي والمعنوي مكفولان تحميهما الشريعة وتحول دون الاعتداء عليهما.

- إن أبرز الحقوق التي وضعها الإسلام هو الحرية، والحق والحرية منحة من الله لعباده، وهما وسيلة لتحقيق غاية، والحرية تعني نفي سيطرة الغير، أو القدرة على التصرف بما لا يضر الآخرين.

- كفل الإسلام الحرية الدينية لجميع المنضوين في دولته "لا إكراه في الدين" ومنح مخالفيه في الاعتقاد الأمان وأسباب البقاء.

- الإسلام يكفل الحرية السياسية التي تعني حرية التعبير عن الرأي الذي يتعلق بشؤون الأمة والحكم وعلاقتها في الداخل والخارج، وذلك ضمن دائرة العقيدة الإسلامية وتعاليمها في الحفاظ على سلامة مجتمع الأمة وتوفير الاستقرار له.

- للإنسان بالمجتمع الإسلامي كامل الحرية في الاتجار والتنقل والإقامة وفي جميع ألوان الحيازة والكسب، على أن لا يتأدى إلى الإضرار بالآخرين أو النيل من حقوقهم وحرياتهم.

واحترام حق الملكية احتراما تاما، وإقرار تصرفات العقلاء في أملاكهم فلم يعترضها، إلا أنه أحاط هذا المبدأ بالواجبات النبيلة حتى يكون المال في يد صاحبه مصدر خير له وللناس.

- حق الأمان مكفول لكل فرد في الإسلام سواء أكان ذلك أمانا معيشيا أم أمانا سياسيا "فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف" وحق أهل الكتاب بأمانهم في دار الإسلام.

- على الدولة أن تهيئ فرص عمل لمواطنيها القادرين، وأن تحمي حقوقهم في الأجر العادل الكافي وألا ترهقهم في أعمالهم في ضوء القاعدة الكلية "لا يكلف الله نفسا إلا وسعها".

- إن ما جاء به الإسلام من حقوق ليس فه تعارض مع المواثيق الدولية إلا ما كان منها مخالفا للشريعة الإسلامية.

وأن القوانين والمواثيق الدولية ما تزال بحاجة إلى ضمانات قانونية وخلقية تدعمها وتعمل على تطبيقها في المجال العملي.

- سعيا لدعم مجتمع الإيمان أمام تيارات العلمانية واللاتينية، فإن علينا أن نتقدم لدعم الحوار الإسلامي المسيحي مع الكنيسة الغربية خاصة والتوصل معها إلى وضع ميثاق لحقوق الإنسان، يصلح أن يكون مرجعا ومعيارا لمراجعة ميثاق الأمم المتحدة على ضوئه.

- حث الإسلام على النظر واحترام حرية الفكر واعتبارها مناط التدبير في خلق السماوات والأرض وفي التماس دلائل الإيمان.

- إننا كمسلمين نعاني من غياب حقين أساسيين، نشعر أننا بحاجة إلى أن يقربهما العالم لنا على الصعيد العلمي، وهما: حق الاختلاف، وحق امتلاك وسائل التقدم ومفاتيحه.

- يعيش المسلمون أزمة التوفيق بين العيش في حضارة العصر والمحافظة على الدين الإسلامي، وعلى علمائنا أن يقدموا فهما إسلاميا بوضع النصوص في سياقها، والنظر في نصوص الكتاب والسنة ككل منسجم، وليس في نص بغية إرضاء نزعة التزمت، ولا النظر في نص بغية إرضاء نزعة التفلت.

- إن صورة الإسلام في الغرب تتعرض للتشويه والتحيز والتجني، وخاصة فما يتصل بحقوق المرأة، وواقع الأمر أنه ليس كل ما لدى الغرب يتصف بالكمال، وليس كل ما يصدر عن المسلمين متفق مع تعاليم الإسلام، ولا بد من إعادة النظر في تفسير النصوص التي تحدد العلاقات الاجتماعية بين الناس في الإسلام.

- يحرم اللجوء في العلاقات الدولية إلى العنف وفرض القوة والسيطرة مهما كلف الأمر، إلا في حالة نقض العهود والتعنت وعدم الالتزام بالمبادئ وفق أحكام القانون الدولي.

- دعوة علماء المسلمين والمؤرخين إلى البحث لاستخراج النصوص والوثائق الصحيحة التي تؤكد عمق الفكر الإسلامي في حقوق الإنسان، للتعريف بها والإفادة منها في تطوير مفاهيم معاصرة في هذا المجال.

- استثمار التراث الإسلامي العريق في حقوق الإنسان وتجميعه وترتيبه وشرحه ليقدم مادة أصيلة إلى الأجيال، مستمدا من القرآن الكريم والأحاديث النبوية الصحيحة وسير الخلفاء والصحابة وأخيار الأمة.

وعلى علماء المسلمين بعد أن يجمعوا كل مواد الحقوق الإنسانية في الإسلام ويميزوا صحيحها وثابتها من منسوخها وضعيفها أن يجتهدوا فيما يمكن الاجتهاد فيه ليقربوا الحقوق من المفاهيم العالمية تقريبا أساسه إسلامي يشعر بعراقة قيمنا ونبل ديننا في فهم هذا الموضوع.